UNIVERSAL
LIBRARY

OU_232429

UNIVERSAL
LIBRARY

الجزء الأول من صحيح امير المؤمنين
في الحديث الامام البخاري
ويهامشه شرحه المسمى بالنور
الساري من فيض صحيح
البخاري على التمام
والكمال
م

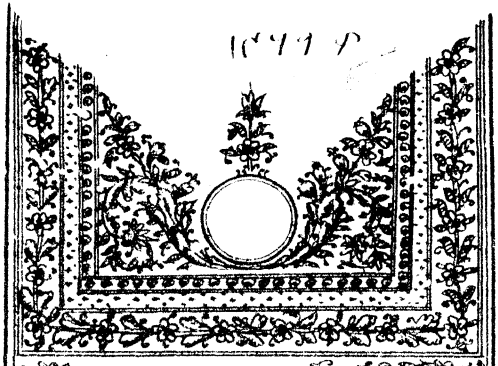

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ وقول الله عز وجل انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح والنبيين من بعده ٭ الآية

حدثنا الحميدي عن سفيان قال انبأنا يحيى سعيد الانصاري قال اخبرني محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه ٭ حدثنا عبد الله ابن يوسف قال انبأنا مالك عن هشام بن عروة

عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أن الحارث بن
هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس
وهو أشده علي فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال
وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما يقول
قالت عائشة رضي الله عنها ولقد رأيته ينزل عليه
الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه
ليتفصد عرقا قال ابن شهاب حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال
أنبأنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير
عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت أول ما بدئ به
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا
الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت
مثل فلق الصبح ثم حبب إليه الخلاء فكان يخلو
بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات
العدد قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك
ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه
الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ قال
ما أنا بقارئ فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد
ثم أرسلني فقال اقرأ فقلت ما أنا بقارئ فأخذني
فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال

اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة ثم
ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان
من علق اقرأ وربك الاكرم فرجع بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة
بنت خويلد فقال زملوني زملوني فزملوه حتى
ذهب عنه الروع فقال لخديجة واخبرها الخبر
لقد خشيت على نفسي فقالت خديجة كلا والله
ما يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتحمل الكل
وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب
الحق فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن
نوفل بن اسد بن عبد العزى بن عم خديجة وكان
امرأ قد تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني
فكان يكتب من الانجيل بالعبرانية ما شاء الله
ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة
يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة يا ابن
اخي ماذا ترى فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم
خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي نزل
الله على موسى يا ليتني فيها جذعا ليتني اكون حيا
اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم أو مخرجي هم قال نعم لم يأت رجل قط
بمثل ما جئت به الا عودي وان يدركني يومك انصرك

نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفتر
الوحي قال ابن شهاب وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن
أن جابر بن عبد الله الأنصاري قال وهو يحدث عن
فترة الوحي فقال في حديثه بينا أنا أمشي إذ سمعت
صوتا من السماء فرفعت بصري فإذا الملك الذي جاءني
بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض فرعبت
منه فرجعت فقلت زملوني زملوني فأنزل الله
عز وجل يا أيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر
وثيابك فطهر والرجز فاهجر فحمي الوحي وتتابع
تابعه عبد الله بن يوسف وأبو صالح وتابعه هلال
ابن رداد عن الزهري وقال يونس ومعمر بوادره
حدثنا موسى بن إسمعيل قال أنبأنا أبو عوانة قال
أنبأنا موسى بن أبي عائشة قال أنبأنا سعيد بن
جبير عن ابن عباس في قوله تعالى لا تحرك به لسانك
لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعالج من التنزيل شدة وكان مما يحرك
شفتيه فقال ابن عباس فأنا أحركهما لك
كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما
وقال سعيد بن جبير أنا أحركهما كما رأيت
ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه فأنزل الله عز
وجل لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه

وقرأته قال جمعه لك وصدرك وتقرأه فإذا قرأناه
فاتبع قرآنه قال فاستمع له وأنصت ثم إن علينا بيانه
ثم إن علينا أن تقرأه فكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعد ذلك إذا أتاه جبريل استمع فإذا انطلق
جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما قرأه حدثنا
عبد الله قال أنبأنا عبد الله قال أنبأنا يونس عن
الزهري ح وحدثنا بشر بن محمد قال أنبأنا عبد الله
قال أنبأنا يونس ومعمر نحوه عن الزهري قال أخبرني
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس وكان
أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان
يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن
فلرسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من
الريح المرسلة * حدثنا أبو اليمان قال أنبأنا شعيب
عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره أن أبا سفيان
ابن حرب أخبره أن هرقل أرسل إليه في ركب من
قريش وكانوا تجارا بالشام في المدة التي كانت
رسول الله صلى الله عليه وسلم مادّ فيها أبا سفيان
وكفار قريش فأتوه وهم بإيلياء فدعاهم في مجلسه
وحوله عظماء الروم ثم دعاهم ودعا بترجمانه

فقال أيكم أقرب نسبا بهذا الرجل الذي يزعم أنه نبي
فقال أبو سفيان فقلت أنا أقربهم به نسبا فقال
أدنوه مني وقربوا أصحابه فاجعلوهم عند ظهره
ثم قال لترجمانه قل لهم إني سائل هذا عن هذا الرجل
فإن كذبني فكذبوه قال فوالله لولا الحياء من أن
يأثروا علي كذبا لكذبت عليه ثم كان أول ما سألني
عنه أن قال كيف نسبه فيكم قلت هو فينا ذو نسب
قال فهل قال هذا القول منكم أحد قط قبله قلت
لا قال فهل كان من آبائه من ملك قلت لا
قال فأشراف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم قلت
بل ضعفاؤهم قال أيزيدون أم ينقصون قلت بل
يزيدون قال فهل يرتد أحد منهم سخطة لدينه
بعد أن يدخل فيه قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه
بالكذب قبل أن يقول ما قال قلت لا قال فهل يغدر
قلت لا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو فاعل فيها
قال ولم تمكني كلمة أدخل فيها شيئا غير هذه الكلمة
قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان
قتالكم إياه قلت الحرب بيننا وبينه سجال ينال
منا وننال منه قال ماذا يأمركم قلت يقول
اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئا واتركوا
ما يقول آباؤكم ويأمرنا بالصلاة والصدق

وَالْعَفَافِ وَالصِّلَةِ فَقَالَ لِلتَّرْجُمَانِ قُلْ لَهُ سَأَلْتُكَ
عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ وَكَذَلِكَ
الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ
مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا فَقُلْتُ لَوْ كَانَ
أَحَدٌ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ لَقُلْتُ رَجُلٌ يَأْتَسِي بِقَوْلٍ
قِيلَ قَبْلَهُ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ
فَذَكَرْتَ أَنْ لَا قُلْتُ فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ قُلْتُ
رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ
بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا فَقَدْ
أَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ
عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ
ضُعَفَاؤُهُمْ فَذَكَرْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ وَهُمْ
أَتْبَاعُ الرُّسُلِ وَسَأَلْتُكَ أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ
فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ أَمْرُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ
وَسَأَلْتُكَ أَيَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ
فِيهِ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بَشَاشَةُ
الْقُلُوبِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ
الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ وَسَأَلْتُكَ بِمَا يَأْمُرُكُمْ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ
يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا
وَيَنْهَاكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ
وَالصِّدْقِ وَالْعَفَافِ فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ

حَقًّا

حقًّا فسبيلك موضع قدمي هاتين وقد كنت أعلم أنه
خارج لم أكن أظن أنه منكم فلو أني أعلم أني أخلص إليه
لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه ثم
دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بعث به
دحية إلى عظيم بصرى فدفعه إلى هرقل فقرأه فإذا فيه
بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله
ورسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى
أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم
يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فإن عليك إثم
الأريسيين ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا
وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ
بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا
اشهدوا بأنا مسلمون * قال أبو سفيان فلما قال
ما قاله وفرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب
وارتفعت الأصوات وأخرجنا فقلت لأصحابي حين
أخرجنا لقد أمر ابن أبي كبشة إنه يخافه ملك بني
الأصفر فما زلت موقنا أنه سيظهر حتى أدخل الله علي
بالإسلام وكان ابن الناطور صاحب إيلياء وهرقل
أسقفا على نصارى الشام يحدث أن هرقل حين قدم
إيلياء أصبح يوما خبيث النفس فقال بعض بطارقته
قد استنكرنا هيئتك قال ابن الناطور وكان هرقل

حزاء ينظر في النجوم فقال لهم حين سألوه إني رأيت الليلة حين نظرت في النجوم ملك الختانين قد ظهر فمن يختتن من هذه الأمة قالوا ليس يختتن إلا اليهود فلا يهمنك شأنهم واكتب إلى مدائن ملكك فيقتلون من فيهم من اليهود فبينما هم على أمرهم أتى صرفل برجل أرسل به ملك غسان يخبر عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استخبره هرقل قال اذهبوا فانظروا أمختتن هو أم لا فنظروا إليه فحدثوه أنه مختتن وسأله عن العرب فقال هم يختتنون فقال هرقل هذا ملك هذه الأمة قد ظهر ثم كتب هرقل إلى صاحب له برومية وكان نظيره في العلم وسار هرقل إلى حمص فلم يرم حمص حتى أتاه كتاب من صاحبه يوافق رأي هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم وأنه نبي فأذن هرقل لعظماء الروم في دسكرة له بحمص ثم أمر بأبوابها فغلقت ثم اطلع فقال يا معشر الروم هل لكم في الفلاح والرشد وأن يثبت ملككم فتبايعوا هذا النبي فحاصوا حيصة حمر الوحش إلى الأبواب فوجدوها قد غلقت فلما رأى هرقل نفرتهم وأيس من الإيمان قال ردوهم علي وقال إني قلت مقالتي آنفا أختبر بها شدتكم على دينكم فقد رأيت فسجدوا له ورضوا عنه فكان ذلك آخر شأن هرقل * رواه صالح بن كيسان ويونس ومعمر عن الزهري

(قوله حزاء) حزكاذا أي كاهنا وهو بالحاء المهملة والزاي وتشديد الراء وآخره همزة (قوله ينظر) أي يتفاءل (قوله ملك الختانين) قتادة توفي سنة خمس وخمسين ومائة (قوله ملك) بفتح فكسر أو بالضم فالسكون أي سلطانهم (قوله فيقتلون) ويروى فيختتنون أي يختنون أنفسهم (قوله فبينما هم على أمرهم) أي ما هم عليه من انتظار خروج النبي المبعوث (قوله فلما استخبره) أي سأله عن خبره (قوله فقالوا) أي مختتن هو أم لا (قوله فنظروا إليه) أي فنظروا إلى ذكره (قوله فحدثوه) أي أخبروه (قوله فقال) أي هرقل (قوله فسألوهم) أي عن ذلك (قوله قالوا) أي هم يختتنون (قوله هذا ملك هذه الأمة) أي الذي نظروا في النجوم أنه يظهر

(قوله ملك) في القاموس ملك كعلم وكرم (قوله برومية) بالنصب (قوله وكان نظيره) ويروى وكان نظيره في العلم (قوله إلى حمص) هي مدينة بين دمشق وتدمر (قوله فلم يرم حمص) أي لم يبرح (قوله حتى أتاه كتاب) ويروى وكان نظيره وفي روايته وكان نظيره في العلم والصدر وعدمه بلدة بالشام (قوله على خروج النبي) يجوز فيه الصرف وعدمه (قوله فأذن) بكسر الراء أي أبعد (قوله فتبايعوا) أي هرقل بفتح الياء وكسر الراء أي أبعد من ذلك (قال) أي الفتح من صاحبه أو هرقل (قوله فحاصوا) أي راغوا (قوله حيصة) أي رجعوا رجوعا (قوله حمر الوحش) بضم الحاء وسكون الميم (قوله إلى الأبواب) أي أبواب الدسكرة (قوله فوجدوها) أي الأبواب (قوله قد غلقت) بتشديد اللام أي أغلقت (قوله فلما رأى) أي هرقل (قوله نفرتهم) أي من الإيمان (قوله وأيس) أي علم (قوله من الإيمان) ويروى من إيمانهم (قوله قال) أي هرقل (قوله ردوهم علي) أي أعيدوهم إلى مجلسي (قوله وقال) أي هرقل (قوله إني قلت مقالتي آنفا) أي الآن (قوله أختبر بها) أي بمقالتي (قوله شدتكم) أي تمسككم (قوله على دينكم) أي الذي أنتم عليه (قوله فقد رأيت) أي ما رأيت (قوله فسجدوا له) أي لهرقل (قوله ورضوا عنه) أي عن هرقل (قوله فكان ذلك) أي ما ذكر من سجودهم ورضاهم (قوله آخر شأن هرقل) أي آخر أمره مع الروم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الايمان

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس وهو قول وفعل ويزيد وينقص قال الله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وزدناهم هدى * ويزيد الله الذين اهتدوا هدى * والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم * ويزداد الذين آمنوا ايمانا * وقوله عز وجل ايكم زادته هذه ايمانا * فاما الذين آمنوا فزادتهم ايمانا وقوله جل ذكره فاخشوهم فزادهم ايمانا وقوله وما زادهم الا ايمانا وتسليما والحب في الله والبغض في الله من الايمان * وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن عدي ان للايمان فرائض وشرائع وحدودا وسننا فمن استكملها فقد استكمل الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان فان اعش فسابينها لكم حتى تعملوا بها وان امت فما انا على صحبتكم بحريص * وقال ابراهيم صلى الله عليه وسلم ولكن ليطمئن قلبي * وقال معاذ اجلس بنا نؤمن ساعة وقال ابن مسعود اليقين الايمان كله * وقال ابن عمر لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر * وقال مجاهد شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا اوصيناك يا محمد واياه دينا واحدا * وقال ابن عباس شرعة ومنهاجا سبيلا وسنة * باب * دعاؤكم ايمانكم * حدثنا

قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الايمان بكسر
الهمزة لما فرغ من باب بدء الوحي الذي هو كالمقدمة لهذا
الكتاب جميعه شرع في المقاصد الدينية وبدأ منها
[illegible]

عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ
عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ
وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ * بَابٌ
أُمُورُ الْإِيمَانِ وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ
قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي
الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ
وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ
بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ
وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ
وَقَوْلِهِ تَعَالَى قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الْآيَةَ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ
ابْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ
حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ
الْإِيمَانِ * بَابُ الْمُسْلِمِ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ
مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ * حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ وَإِسْمَاعِيلَ عَنِ
الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ

قال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه قال ابو عبد الله وقال ابو معاوية حدثنا داود بن ابي هند عن عامر قال سمعت عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم * وقال عبد الاعلى عن داود عن عامر عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب اي الاسلام افضل * حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي قال حدثنا ابي قال حدثنا ابو بردة بن عبد الله ابن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال قالوا يا رسول الله اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده * باب اطعام الطعام من الاسلام * حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف * باب من الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه * حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن حسين المعلم قال حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه * باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الايمان * حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد

رقوله المسلم) اللام للكمال، وقوله من سلم اي سلم اعراضهم
باقي الاركان افاده في الفتح (قوله المسلمون) فيه
تغليب فيشمل الاناث ومثل المسلمين اهل الذمة
اي بدون وجه شرعي كالحد والتعزير وليس الاثم
واليد قيد بالاكثر لان الاثم يحصل بالقلب ونحوه
اللسان معبر عما في الضمير والايذاء باليد اكثر
والمهاجر اي الهاجر والفاعلة ليست على بابها وان احتملها
على بعد (قوله من هجر اي ترك فالهاجر من ترك الشر
وبالهلة فالظاهرة ترك ما نهى الله عنه بابا
وهي الهجرة الحقيقية (اي اي ذوي الاسلام افضل
اي الاسلام ذو افضل (قوله اي المسلمين افضل
الاسلام متعد ويجوز لازم (قوله ابو بردة) بضم الراء وفتح
والباء منون (قوله باب هو من الايمان وهو خير من اطعام
من الايمان اي من خصال الايمان (قوله ابو ذر) اي الغفاري
(قوله ان رجلا) قيل هو ابو ذر (قوله تطعم الطعام) اي
اي تحصله (قوله والمشر وبين والفعل لهو لابعيد ومن آياته يريكم البرق
خلافا عن جرى مصدر على حد ومن آياته يريكم الماء مضافا
(قوله وتقرا السلام) بفتح التاء وتشديد الراء اي تقصي (قوله على من عرفت
وبكسر الراء اي تعلم (قوله باب من الايمان) اي الاستكمال الاحكام
محذوف بابا مسددة (قوله عن حسين) عطف على
بفتح الدال مشددة (قوله لا يؤمن) اي لا يؤمن من
قوله يحيى بن سعيد (قوله لا يؤمن) اي لا يؤمن
الايمان وفي رواية بحذف احد فا اخرى احدكم اي لا يؤمن احد
بدعي الايمان فاخرى مضمرة بعد حتى وهي عاطفة (قوله حتى
يحب بالنصب اي الا بحب الرسول صلى الله عليه وسلم
ولا ابدائية (قوله باب حب الرسول) اي محبته
بجميع نفسه مرتبة الخبر والمراد بنبينا صلى الله عليه وسلم
الى الرسول للعهد والمراد حبه الكون احب اقرانه كان كانت محبة
بقية قوله حتى اكون احب اليه من الاحبة
جميع الرسل من الايمان لكن الاحبية
مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم

عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ * حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا آدَمُ ابْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ * بَابُ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ * بَابُ عَلَامَةِ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَبْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ * بَابٌ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِذُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عُبَادَةَ ابْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا وَهُوَ أَحَدُ

النقباء

(قوله والذي نفسي بيده اطلاق اليد من الله تعالى والاختلاف فيه معلوم (قوله لا يؤمن) اي كما لا يخفى (قوله والد) المراد ما يشمل الام وان قدم ولده (قوله عبد بضم العين وفتح الهاء وباء مشددة مفتوحة) (قوله علامة الايمان مقصوده الحث على ذلك من ثبات الايمان ومعنى حلاوته الاستلذاذ بالطاعات (قوله ثلاث) مبتدأ سوغ الابتداء به تنكيره وتخصيصه بالاضافة (قوله من كن فيه) اي ثلاث خصال (قوله ان يكون) بدل من ثلاث وخبره جملة (قوله ممن سواهما) اي مما يحبه الانسان حبا طبيعيا (قوله ان يعود) اي يرجع (قوله كما يكره ان يقذف) اي يلقى (قوله بغض الانصار) اي بغض من اتصف بالنصرة (قوله آية النفاق) اي علامته (قوله عائذ الله) اي ملتجئ الى الله (قوله عبادة) بضم العين وفتح الباء (قوله وهو احد) اي احد النقباء

النقباء ليلة العقبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وحوله عصابة من اصحابه بايعوني على ان لا تشركوا
بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم
ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا
تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن
اصاب منكم من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة
له ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله فهو الى الله ان
شاء عفا عنه وان شاء عاقبه فبايعناه على ذلك *

باب من الدين الفرار من الفتن * حدثنا عبد الله
ابن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن
ابن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك
ان يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعف الجبال
ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن * باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بالله وان المعرفة
فعل القلب لقوله عز وجل ولكن يؤاخذكم بما كسبت
قلوبكم * حدثنا محمد بن سلام اخبرنا عبدة عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرهم امرهم من الاعمال
بما يطيقون قالوا انا لسنا كهيئتك يا رسول الله ان الله
تعالى قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فيغضب

باب

هو حديث لكن الرواية انا اعرفكم عطف على قول وكثيرا
(قوله وان المعرفة بفتح الهمزة خلاف الرواية كما قال الكرماني
وتوجيهه ظاهر لكنه

(قوله وحوله بفتح اللام على الظرفية خبر مقدم والجملة
حالية وانتصابا بما بين العشرة الى اثنى عشر (قوله
ما يعوفنا اى عما هو في (قوله ولا ياتي ببهتان) اى كذب
يفتريه (قوله بين ايديكم ولا ارجلكم لانها لا تلد
وتظهيره رجع (قوله كالرمي بالزنا (قوله فمن وفى منكم
اى بما بايعتموه عليه واجره تكرم واحسان (قوله
فاجره على الله) اى ثوابه على الله الذي لا يضيع اجر
من احسن عملا (قوله ومن اصاب من ذلك شيئا) اى من
الاقدام على ما نهى عنه (قوله فعوقب به) اى اقيم عليه
الحد (قوله فهو كفارة له) اى لذنبه (قوله ثم ستره الله)
اى عن الناس (قوله فهو الى الله) اى موكول الى
فضله ورحمته (قوله ان شاء عفا عنه) اى بفضله
(قوله وان شاء عاقبه) اى بعدله (قوله فبايعناه)
بتشديد الياء وتخفيفها (قوله على ذلك) اى على
المعهود من الاقدام على ما نهى عنه وعدم الاقدام
(قوله في معروف هو ما عرف من الشارع حسنه نهيا
وامرا (قوله فمن وفى بالتشديد ووعيد اقعوده
(قوله فاجره على الله فضله ووعده اقعوده
وفي رواية استعمال له وهذا مما يدل على ان الحدود
كفارات (قوله فهو الى الله) اى موكول اليه ان شاء
زيادة عليه بفضله وان شاء عاقبه بعدله (قوله باب
من الدين الخ بالتنوين (قوله يوشك) بضم الياء وكسر
الشين (قوله شعف) بفتح الشين المعجمة والعين
المهملة وفي رواية بفتح الاولى وكسر الثانية (قوله
رؤس الجبال (قوله ومواقع القطر) جمع قطرة (قوله
والشعاب (قوله بدينه) جملة حالية (قوله من الفتن) من
الباء سببية والمراد ان الفرار بسبب الدين او معه
اذ قد يفر طلبا للسلامة لا لغرض دنيوي كما في
الخائف في الصف ومن هنا يعلم ان الفرار عند الفتنة
العلف في الاصل والمراد على اذا اضافة (قوله انا اعلمكم
ممدوح الا الثناء عليه بالاضافة وكذا مدح نبوي كما في
باب حديث لكن الرواية انا اعرفكم عطف على قول وكثيرا
(قوله وان المعرفة بفتح الهمزة خلاف الرواية كما قال الكرماني
وتوجيهه ظاهر لكنه

حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا * باب من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان * حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ومن أحب عبدا لا يحبه إلا لله عز وجل ومن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله كما يكره أن يلقى في النار باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال * حدثنا إسمعيل حدثني مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقول الله تعالى أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فيخرجون منها قد اسودوا فيلقون في نهر الحيا أو الحياة شك مالك فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل ألم تر أنها تخرج صفراء ملتوية قال وهيب حدثنا عمرو والحياة وقال خردل من خير * حدثنا محمد بن عبيد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

بينا

(قوله ثم يقول) عطف على مضمر أي فيعرف الغضب في وجهه ثم يقول (قوله إن أتقاكم) كأنهم قالوا نحن معذورون لأنا لا نعلم ما في قلوبنا فقال إن أتقاكم (قوله وأعلمكم) مرتب على محذوف أي فليس لكم أن تعترضوا علي لأني أعلمكم بالله وأتقاكم له وأعلم بما يجوز عليه وما لا يجوز (قوله أنا) تأكيد لما قبله (قوله من كره) مرتبط بما قبله أي فليكن كذلك (قوله أن يعود) أي يرجع (قوله في الكفر) أي الذي هو ضد الإيمان (قوله كما يكره أن يلقى في النار) أي فليكن كذلك (قوله من الإيمان) خبر مقدم (قوله ثلاث) أي خصال ثلاث أو ثلاث خصال (قوله من كان الله ورسوله) أي حبهما (قوله مما سواهما) أي مما عداهما من جميع ما يحب (قوله ومن أحب عبدا) أي أحب أن يحب عبدا (قوله لا يحبه إلا لله) أي لا لغرض دنيوي (قوله ومن يكره) أي يكره أن يعود (قوله بعد إذ أنقذه الله) أي خلصه من الكفر (قوله باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال) أي في الأعمال التي هي خصال الإيمان (قوله حدثني) بالإفراد (قوله عن عمرو بن يحيى) بالنصب أي أخبرني عمرو بن يحيى (قوله عن أبيه) أي يحيى (قوله يدخل أهل الجنة الجنة) أي يدخل من يشاء رحمة وفضلا (قوله وأهل النار النار) أي يدخلون النار بسبب ذنوبهم (قوله ثم يقول الله تعالى) أي بعد دخولهم فيها (قوله أخرجوا) أي أخرجوا أنفسكم أو أمر للملائكة (قوله من النار) أي من عذابها (قوله من كان في قلبه) أي من إيمان كما في رواية (قوله مثقال حبة) أي زنة حبة (قوله من خردل) أي من إيمان كما في رواية (قوله فيخرجون منها) أي بعد أن سقطوا في النار (قوله قد اسودوا) أي صاروا كالحممة (قوله فيلقون في نهر الحيا) هو النهر الذي في عرصات القيامة (قوله أو الحياة) شك من الراوي (قوله كما تنبت الحبة) أي كما تنبت الحبة بكسر الحاء (قوله في جانب السيل) أي الماء الذي يسيل من المطر (قوله ألم تر أنها تخرج صفراء ملتوية) أي ملتوية على نفسها لضيق المكان عليها (قوله قال وهيب) أي ابن خالد الراوي عن عمرو (قوله وقال خردل من خير) أي بدل قوله من إيمان (قوله حدثنا محمد بن عبيد الله) أي ابن أبي أمية الكوفي (قوله حدثنا إبراهيم) أي ابن سعد (قوله عن صالح) أي ابن كيسان (قوله عن ابن شهاب) أي الزهري (قوله عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف) أي الأنصاري (قوله أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي في الحديث السابق (قوله بينا) أي بينما أي وقت كذا فما مزيدة عليه وهو ظرف مضاف لما بعده وهو جملة اسمية أو فعلية وجوابه جملة الحكاية فلا يستدعي جوابا كما مر مرارا

بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها
ما يبلغ الثدي ومنها ما دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب
وعليه قميص يجره قالوا فما أولت ذلك يا رسول الله
قال الدين * باب الحياء من الإيمان * حدثنا
عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن
سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه
في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فإن الحياء
من الإيمان * باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة
فخلوا سبيلهم * حدثنا عبد الله بن محمد المسندي حدثنا أبو
روح الحرمي بن عمارة حدثنا شعبة عن واقد بن محمد سمعت أبي
يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن
محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا
ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم
على الله * باب من قال إن الإيمان هو العمل لقول
الله عز وجل وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون
وقال عدة من أهل العلم في قوله عز وجل فوربك لنسألنهم
أجمعين عما كانوا يعملون عن قول لا إله إلا الله وقال
لمثل هذا فليعمل العاملون * حدثنا أحمد بن يونس
وموسى بن إسمعيل قالا حدثنا إبراهيم بن سعد قال حدثنا

ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل أي العمل أفضل قال
إيمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله
قيل ثم ماذا قال حج مبرور * باب إذا لم يتكلم الإسلام
على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل
لقوله عز وجل قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن
قولوا أسلمنا فإذا كان على الحقيقة فهو على قوله جل ذكره
إن الدين عند الله الإسلام * ومن يبتغ غير الإسلام دينا
فلن يقبل منه * حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري
أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص عن سعد أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أعطى رهطا وسعد جالس فترك
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا هو أعجبهم إلي فقلت
يا رسول الله ما لك عن فلان فوالله إني لأراه مؤمنا
فقال أو مسلما فسكت قليلا ثم غلبني ما أعلم منه فعدت
لمقالتي فقلت ما لك عن فلان فوالله إني لأراه مؤمنا فقال
أو مسلما فسكت قليلا ثم غلبني ما أعلم منه فعدت
لمقالتي وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم لمقالته
ثم قال يا سعد إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه
خشية أن يكبه الله في النار وراواه يونس وصالح
ومعمر وابن أخي الزهري عن الزهري * باب
إفشاء السلام من الإسلام وقال عمار ثلاث من

جمعان

(قوله ابن المسيب) بفتح الياء المشهورة وكسرها وكذا
(قوله سئل) السائل أبو ذر (قوله أي العمل) أي
العمل أفضل مستدا وخبرا كما مر (قوله إيمان بالله)
ورسوله وكرره تفننا (قوله قيل ثم ماذا) أي أي شيء
الله أفضل منه (قوله الجهاد) أي أي شيء أفضل بعد الإيمان بالله
والرسول (قوله حج مبرور) أي مقبول لا رياء فيه ولا سمعة
وفي هذا الجواب دليل على أن الجهاد بعد الإيمان وقبل الحج
أفضل من الصلاة والصوم والصدقة وغيرها قاله وقد
ذكر الحج وذكر الصوم وذكر الصلاة وذكر الصدقة
وذكر الشهادة من اليد واللسان وكلها في الصحيح

(قوله في ذلك اختلاف) وفي ذلك أجوبة أحدها
ما أجاب به جبريل في حال دون حال وبحسب
الاحوال والاشخاص وإنما قام الجهاد على الحج للاحتياج اليه
دون غيره وإنما قام الحج على الجهاد لما فيه من المؤن
أول الإسلام أفاده الطيبي (قوله جواب الشرط محذوف أي فلا
ينتفع به ولا استسلام الانقياد الظاهري (قوله وفتح الكاف
همزة ان بدل من أن في الآية قبل بدل الكل ان فسد
الإسلام بالإيمان وبدل الاشتمال من الدين ان فسر بمعنى
سألوه والرهط العدد من الرجال لا واحد لهم
من لفظه او سبعة الى عشرة او ما دون العشرة
(قوله وسعد جالس التفات (قوله رجلا) اعتمالة
أيضا مع كونه أحب اليه من أعطى وهو جبريل
سراقة الظهري المهاجري قاله في الفتح (قوله هو
أعجبهم الذي أفضلهم في اعتقادي

جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام
للعالم والانفاق من الاقتار * حدثنا قتيبة قال حدثنا
الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو
رضي الله عنهما ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على
من عرفت ومن لم تعرف * باب كفران العشير وكفر دون كفر
فيه عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن
يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم اريت النار فاذا اكثر اهلها النساء يكفرن قيل
ايكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو
احسنت الى احداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت
منك خيرا قط * باب المعاصي من امر الجاهلية ولا
يكفر صاحبها بارتكابها الا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم
انك امرؤ فيك جاهلية وقول الله تعالى ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء * حدثنا سليمان
ابن حرب حدثنا شعبة عن واصل عن المعرور قال لقيت ابا ذر
بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال
اني ساببت رجلا فعيرته بامه فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم
يا ابا ذر اعيرته بامه انك امرؤ فيك جاهلية اخوانكم
خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده

قوله للعالم بفتح اللام المراد به جميع المسلمين
من عرفت ومن لم تعرف (قوله من الاقتار) اي
في حال الفقر وفيه غاية الكرم (قوله قتيبة) مصغر
قتيبة (قوله كفران العشير) بفتح الكاف مصدر
الحديث مضاف للمفعول والفاعل محذوف اي
فعل وفضل كالايمان (قوله عن ابي سعيد) اي الخدري
بينهما واو وفاصلة فيه ابو سعيد المقبري والمراد انه يماثله
في الباب حديث وفاء (قوله اريت) بضم الهمزة مبنيا للمجهول
والمحض مضرو (قوله المتكلم هو المفعول الاول اقيم مقام
اي انصبه بقوله ان النار والمفعول الثاني اعاد الضمير عليها
الناصل والنار اكثر اهلها النساء برفع اكثر
(قوله فاذا اكثر اهلها النساء) مبتدأ وخبر وفي رواية
على انها منصوب اكثر والنساء منصوب اكثر بالنون
اهلها وفي رواية اريت النار اكثر اهلها النساء بجاف
عليه وفي رواية اريت النار واكثر اهلها النساء والنار
وفي رواية اريت النار اكثر اهلها النساء برفع اكثر والنار
فرأيت فتح فعلها الثلاثة والكثير بدل من النار وافراده
باقي مفاعيل رأيت ولا يعارضه ما ورد من ان ادنى
ابن فاسق من الرجال من نرى بضعتين من نساء
من باب الحذف من الاول لعدم الضرر (قوله يكفرن) بضم
الدنيا لانه ذلك بعد النظر مرة بعد اخرى (قوله فقلت يا رسول الله
تخصيص متوجه وهي جملة مستأنفة نشأ من سؤال سائل يا رسول الله
والجواب كما مر بجواب سؤال اي بسبب كفرهن اي
والاولى بكفرهن اي الله او للعهد والمراد الجنس
اعم الزوج قال العيني والمعنى كان الجبان المعتمد فيما
(قوله ويكفرن الاحسان) اي الذي بالذات وهو المعروف
قال النووي وفيه حث على الشكر بالقول والفعل
الكبائر (قوله لو احسنت) لو يعبر بها عن ان يجعل الشرط
كما هي في رواية الكشميهني اي والمعنى واحد

فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم * باب وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فسماهم المؤمنين * حدثنا عبد الرحمن ابن المبارك حدثنا حماد بن زيد حدثنا ايوب وبونس عن الاحنف بن قيس قال ذهبت لانصر هذا الرجل فلقيني ابو بكرة رضي الله عنه فقال اين تريد قلت لانصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه * باب ظلم دون ظلم * حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة ح وحدثني بشر حدثنا محمد عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت الذين ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال اصحاب رسول الله اينا لم يظلم فانزل الله ان الشرك لظلم عظيم * باب علامات المنافق حدثنا سليمان ابو الربيع حدثنا اسمعيل بن جعفر حدثنا نافع ابن مالك بن ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان * حدثنا قبيصة ابن عقبة حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت

(قوله فليطعمه مما يأكل) بضم الباء وكذا قوله وليلبسه وقوله مما يلبس بضم الباء ايضا (قوله ولا تكلفوهم ما يغلبهم) اي فيما يظهر لانه ورد في الحديث الصحيح قال ابن قاسم الذي لا يطيقونه والذي يشق عليهم مشقة لا يطيقونها والمشقة من هذا الاسناد لا تحتمل (قوله فاعينوهم) اي في الخدمة بالقول والفعل (قوله باب وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) اي الطائفتان (قوله فسماهم المؤمنين) اي مع القتال وهذا يرد على من يقول ان القتال يخرج من الايمان (قوله حدثنا عبد الرحمن ابن المبارك) هو ابو عبد الرحمن المروزي (قوله حدثنا حماد بن زيد) هو ابو اسمعيل الازدي (قوله حدثنا ايوب وبونس) هو ابن عبيد (قوله عن الاحنف بن قيس) هو ابو بحر الضبي التميمي (قوله قال ذهبت لانصر هذا الرجل) قال الشارح هو علي رضي الله عنه وكان الاحنف ممن اعتزل الفريقين (قوله فلقيني ابو بكرة) هو نفيع بن الحارث (قوله لانصر هذا الرجل) اي عليا كما في رواية مسلم (قوله ارجع) اي لان نصرته لا تظهر (قوله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار) قال الشارح هذا الحديث ظاهره ان القاتل والمقتول كلاهما في النار وليس مرادا بل المراد ان القاتل مستحق للنار لكن قد يعفو الله عنه والمقتول في النار ان كان لم يعف عنه القاتل او اقتص منه او اخذ عوضا منه او عفا الله عنه بفضله ورحمته وان كان شهيدا فان الشهادة تكفر الذنوب الا حق الادمي فلا بد من ايصاله الى صاحبه او العفو عنه (قوله قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول) اي ما ذنبه حتى يكون في النار (قوله قال انه كان حريصا على قتل صاحبه) اي ظالما فالمقتول ليس له ان يدافع عن نفسه بل عليه ان يستسلم للقتل (قوله باب ظلم دون ظلم) اي ظلم متفاوت او ظلم غير ظلم (قوله حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة ح وحدثني بشر حدثنا محمد عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت الذين ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال اصحاب رسول الله اينا لم يظلم فانزل الله ان الشرك لظلم عظيم) اي ظلم عظيم او ظلم متفاوت او غير ذلك (قوله باب علامات المنافق) اي علامة النفاق (قوله حدثنا سليمان ابو الربيع حدثنا اسمعيل بن جعفر حدثنا نافع بن مالك بن ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان * حدثنا قبيصة ابن عقبة حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت

فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا
ائتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر
تابعه شعبة عن الأعمش * باب قيام ليلة القدر من
الإيمان * حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد
عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم
من ذنبه * باب الجهاد من الإيمان * حدثنا حرمي بن
حفص حدثنا عبد الواحد حدثنا عمارة حدثنا أبو زرعة بن عمرو
ابن جرير رضي الله عنه قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله عز وجل لمن خرج في سبيله
لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي أن أرجعه بما نال من أجر
أو غنيمة أو أدخله الجنة ولولا أن أشق على أمتي ما قعدت
خلف سرية ولوددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل
ثم أحيا ثم أقتل * باب تطوع قيام شهر رمضان من الإيمان
حدثنا إسمعيل حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
* باب صوم رمضان احتسابا من الإيمان * حدثنا محمد
ابن سلام أخبرنا محمد بن فضيل حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي
سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم

(قوله إذا ائتمن) أي صار أمينا خان فيه (قوله غدر) أي ترك الوفاء بما عاهد عليه (قوله فجر) أي في خصومته أي مال عن الحق وقال الباطل ويحصل منها في الحديث خصلة بالاثنا بقية في الخصومة والعهود والأول والغدر في المعاهدة والوصاف أفاده ابن قاسم وهي متغايرة باعتبار تغاير الأوصاف هنا مقيدة عن حيث ذكرها من وسط (قوله تابعه) أي سفيان والمتابعة هنا ناقصة حيث ذكرها من وسط الإسناد لا من أوله (قوله عن الأعمش) وذكر باب بالتنوين حيث أعقب قال العيني لما أجمل هذا الصنيع (قوله قيام ليلة القدر) ذكر علامات الإيمان (قوله من علامات النفاق بذكر علامات الإيمان) أي تصديقا بأنه حق يقم الخ) أي ذا الطاعة إيمانا أي لا للرياء ونحوه وطاعة (قوله واحتسابا بالوجه تعالى لا للرياء ونحوه (قوله غفر له ما تقدم من ذنبه) أي من الصغائر وحق الآدمي موقوف على رضاه ما لم يتعذر أو عفو الله أو فضله الكبائر لا يكفرها إلا التوبة والوفاة أو عفو الله (قوله انتدب) وكتابنا منادون الإنفاذ ونحوه إشارة إلى تحقيق وعبر بالماضي بدل المضارع الشرط بابه الوقوع وهو فعل جزم جواب الشرط (قوله انتدب) بالنون الساكنة وفتح مبتدأ وخبر (قوله ودال مهملة مفتوحة من ندب فلانا لكذا فانتدب أي الله بنون مفتوحة أو معناه تكفل كالمعلق في أخرى أجاب إليه أو معناه أوحشه خزائنه ولا يصلح زيادة أو سارع بثوابه بالتنوين (قوله من قام منه عز وجل باب صلاة التراويح أو غيرها إلا أن أي بالطاعة سواء أفضل (قوله غفر له ما تقدم من الطاعة في لياليه والأدنى به درجات ذنبه أي من الصغائر إن كانت وفضل الله واسع أو خففت عنه بعض الكبائر (قوله من صام رمضان أي باب بالتنوين (قوله إيمانا كله عند القدرة أو بعضه عند العجز لكون واحتسابا أي مؤمنا محتسبا بأن يطلب التفسير مقصد فإنه واعيا في ثوابه وتطيب نفسه غير مستثقل الصيام ولا مستطيل لأيامه وقال واحتسابا بعد إيمانا مع أنه لازم منها مستلزم لأنه لو كان الآخر.

مِنْ ذَنْبِهِ * بَابُ الدِّينِ يُسْرٌ وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ * حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ
ابْنُ مُطَهَّرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ
فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ
وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ * بَابُ الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ وَقَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ
وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ يَعْنِي صَلَاتَكُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ
خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى
أَجْدَادِهِ أَوْ قَالَ أَخْوَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَّهُ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ
سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ
قِبَلَ الْبَيْتِ وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ وَصَلَّى
مَعَهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ
رَاكِعُونَ فَقَالَ أَشْهَدُ بِاللهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ مَكَّةَ فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ وَكَانَتِ الْيَهُودُ
قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَهْلُ الْكِتَابِ فَلَمَّا
وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا
أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ فِي حَدِيثِهِ هَذَا إِنَّهُ مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ
تُحَوَّلَ رِجَالٌ وَقُتِلُوا فَلَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ
وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ * بَابُ حُسْنِ إِسْلَامِ

المرء

باب قول النبي الدين يسر مبتدأ وخبر وقوله
باب وبالرفع عطف على الجملة قبله بتقدير واما اضافة
او على باب وخبره على الرفع محذوف اي وارده وفاك
وقوله احب امتد او الحنيفية خبر اي الدين
السهل وقوله ان مطهر حذف اليه وفتح الطاء والهاء
مشددة وقوله بسرة وبسر وهو البسر نفسه
كتول بعضهم في البسرة وبسر لا يشدد في البسر
مسدد لا يشوبه ضلال وما ارسلناك الا رحمة للعالمين
كانه تكرمة الرحمة المولود عرفية ما او نفسها والناجي
باب الدين يسر هذا الدين اي الاسلام وشاد الدين
الدين وغلبه اي لم يشدد احد في الدين الا عجز
وقوله الا غلبه اي الدين وفي نسخة يشاد الدين
بضمه اوله وتشديد ثانيه مبني للمفعول وقوله فسددوا
التوسط في العمل كالرمي الاستداد من السداد وهو
ما يرطب وقوله وقاربوا اي اذا لم تستطيعوا
الاخذ بالاكمل فاعملوا باقرب مرتبه منه وقوله وابشروا
بالثواب على العمل اذا رزق مرتبه وقوله واستعينوا
بالصلاة في اوقات نشاطكم وقلوبكم وقوله بشيء
من الدلجة السير من اول الليل والغدوة والروحة
والدلجة السير في هذه الاوقات الثلاثة وقوله
شيء منها اي من الاوقات الثلاثة او من الدلجة
باب الصلاة من الايمان اي من تمام الايمان
وقول الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم
اي صلاتكم عند البيت اي الى بيت المقدس
حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا ابو اسحاق
عن البراء رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اول ما قدم المدينة نزل على اجداده او قال
اخواله من الانصار وانه صلى قبل بيت المقدس
ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وكان يعجبه
ان تكون قبلته قبل البيت وانه صلى اول صلاة
صلاها صلاة العصر وصلى معه قوم فخرج رجل
ممن صلى معه فمر على اهل مسجد وهم
راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل مكة فداروا كما هم
قبل البيت وكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان
يصلي قبل بيت المقدس واهل الكتاب فلما
ولى وجهه قبل البيت انكروا ذلك قال زهير
حدثنا ابو اسحاق عن البراء في حديثه هذا انه
مات على القبلة قبل ان تحول رجال وقتلوا
فلم ندر ما نقول فيهم فانزل الله عز وجل
وما كان الله ليضيع ايمانكم * باب حسن اسلام

وقول ما لم تحزن الدين يسر مبتدا وخبر وقوله
باب وبالرفع عطف على الجملة قبله بتقدير واما اضافة
او على باب وخبره على الرفع محذوف اي وارده وفاك
وقوله احب امتد او الحنيفية خبر اي الدين
السهل وقوله ان مطهر حذف اليه وفتح الطاء والهاء
مشددة وقوله بسرة وبسر وهو البسر نفسه
كتول بعضهم في البسرة وبسر لا يشدد في البسر
مسدد لا يشوبه ضلال وما ارسلناك الا رحمة للعالمين
كانه تكرمة الرحمة المولود عرفية ما او نفسها والناجي
باب الدين يسر هذا الدين اي الاسلام وشاد الدين
الدين وغلبه اي لم يشدد احد في الدين الا عجز
وقوله الا غلبه اي الدين وفي نسخة يشاد الدين
بضمه اوله وتشديد ثانيه مبني للمفعول وقوله فسددوا
التوسط في العمل كالرمي الاستداد من السداد وهو
ما يرطب وقوله وقاربوا اي اذا لم تستطيعوا
الاخذ بالاكمل فاعملوا باقرب مرتبه منه وقوله وابشروا
بالثواب على العمل اذا رزق مرتبه وقوله واستعينوا
بالصلاة في اوقات نشاطكم وقلوبكم وقوله بشيء
من الدلجة السير من اول الليل والغدوة والروحة
والدلجة السير في هذه الاوقات الثلاثة وقوله
شيء منها اي من الاوقات الثلاثة او من الدلجة
باب الصلاة من الايمان اي من تمام الايمان
وقول الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم
اي صلاتكم عند البيت اي الى بيت المقدس
حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا ابو اسحاق
عن البراء رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اول ما قدم المدينة نزل على اجداده او قال
اخواله من الانصار وانه صلى قبل بيت المقدس
ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وكان يعجبه
ان تكون قبلته قبل البيت وانه صلى اول صلاة
صلاها صلاة العصر وصلى معه قوم فخرج رجل
ممن صلى معه فمر على اهل مسجد وهم
راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل مكة فداروا كما هم
قبل البيت وكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان
يصلي قبل بيت المقدس واهل الكتاب فلما
ولى وجهه قبل البيت انكروا ذلك قال زهير
حدثنا ابو اسحاق عن البراء في حديثه هذا انه
مات على القبلة قبل ان تحول رجال وقتلوا
فلم ندر ما نقول فيهم فانزل الله عز وجل
وما كان الله ليضيع ايمانكم * باب حسن اسلام

المرء قال مالك اخبرني زيد بن اسلم ان عطاء بن يسار اخبره
ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه اخبره انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا اسلم العبد فحسن اسلامه يكفر
الله عنه كل سيئة كان ازلفها وكان بعد ذلك القصاص
الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها
الا ان يتجاوز الله عنها * حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد
الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن احدكم
اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبعمائة
ضعف وكل سيئة يعملها تكتب له مثلها * باب احب
الدين الى الله ادومه * حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن
هشام اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة فقال من هذه قالت
فلانة تذكر من صلاتها قال مه عليكم بما تطيقون فوالله
لا يمل الله حتى تملوا وكان احب الدين اليه ما داوم عليه صاحبه
* باب زيادة الايمان ونقصانه وقول الله تعالى
ويزداد الذين امنوا ايمانا وقال اليوم
اكملت لكم دينكم فاذا ترك شيئا من الكمال فهو ناقص *
حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار
من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير ويخرج

قوله اذا اسلم العبد اى اولاده او امته (قوله يكفر
اسلامه) اى واسلامها وذلك بالتلبس بما هو اعم
او بالمعنى اعتقاد اخلاصها من الشوائب (قوله كان ازلفها
الله عنه اى قدمها (قوله كان زلفها وفي اخرى ازلفها
المنقوطة او تشديدها كما في بعض الروايات (قوله وكان
اى قد مها واسلفها كما في بعض الروايات (قوله القصاص
بعد ذلك اى بعد حسن الاسلام المقاصة والخبر الظرف قبله او
بالرفع اسم كان على انها تامة وعبر بالماضي لتحقق الوقوع
فاعل على انها ناقصة والجنة والمراد من القصاص اخذ الحسنات
وفي اصحيح الحسنة بالرفع مبتدأ خبره بعشر امثالها
في الدنيا (قوله المسئة بمثلها اى مثل السيئة (قوله الا ان يتجاوز الله
عنها اى يكتب بعشر امثالها وما زالت تزيد حتى
تنتهي الى سبعمائة ضعف اى مثل (قوله الا ان يتجاوز الله
بمثلها اى من غير زيادة وفي الحديث دليل على ان
من العبد تحت المشيئة ان شاء الله تجاوز عنه
وان شاء اخذه وورد عليه من قطعي لاهل الكبائر قد عفا
وفي رواية اذا اسلم العبد كتب الله كل حسنة ازلفها
ومحى عنه كل سيئة زلفها ومقتضاه ان الكافر اذا
فعل افعالا جميلة تعلق بها التعذيب الى ان مات على الاسلام
وصلة رحم واعتاق وغيرها ثم اسلم ومات على الاسلام
انه يكتب اسلمت على ما اسلفت من خير فلا فرق بين
حديثه اسلمت فقط الا يكتب ثواب بل ينعم قاصر
اما اذا اسلم كزيادة مال وولد والراجح ان ينعم
على الدنيا كزيادة مال وولد والراجح ان ينعم
في الآخرة ايضا بان يخفف عنه طول يوم القيامة
قلت وهذا بناء على ان الامام مالك ورجح السيوطي من
كما هو مرجح مذهب الامام مالك ورجح السيوطي من
الشافعية خلافه وعليه فلا ينفعهم في الآخرة بشئ
ما قدموه من صالح الاعمال

مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ
وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ
مِنْ خَيْرٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِيمَانٍ بَدَلَ خَيْرٍ * حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ سَمِعَ جَعْفَرَ بْنَ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ
أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَءُونَهَا لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لَاتَّخَذْنَا
ذٰلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا قَالَ أَيُّ آيَةٍ قَالَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ
وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا قَالَ
عُمَرُ قَدْ عَرَفْنَا ذٰلِكَ الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ * بَابُ
الزَّكَاةُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا
اللّٰهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ
وَذٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ * حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ
عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللّٰهِ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَائِرُ الرَّأْسِ نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ
مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَى فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ
رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ
وَاللَّيْلَةِ قَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا قَالَ لَا إِلَّا

(قوله من خير اى ايمانا) بفتح الذال واحدة الذر وقد تضم الهاء الخ. (قوله برة بضم الباء الموحدة بالهمز وتخفيف الراء) صغار النمل وما يتبعها من الدقيق (قوله ذرة) عبر بذلك اصل وهو هنا الكلام على ما ذكر ال والهمزة وتخفيف (قوله ابان) بفتح الهمزة وتشديد الموحدة (قوله قال ابو عبد الله) اى البخاري (قوله حدثنا انس) كونه نكرة التخصيص بالصفة بعده (قوله من ايمان) اى ايمان رجل (قوله بدل خير) اى ايمان رجل (قوله ثائر الرأس) اى منتشره (قوله دوي صوته) اى بعد صوته (قوله لا نفقه ما يقول) اى لبعده (قوله حتى دنى) اى قرب (قوله فاذا هو يسأل عن الاسلام) اى عن اركانه (قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى اجاب فيما يظهر (قوله خمس صلوات) اى اركان (قوله هل علي غيرها) اى فرض فيهما (قوله قال لا) اى لا فرض فيهما

أن تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام رمضان
قال هل علي غيره قال لا إلا أن تطوع قال وذكر له رسول
الله صلى الله عليه وسلم الزكاة قال هل علي غيرها قال
لا إلا أن تطوع قال فأدبر الرجل وهو يقول والله
لا أزيد على هذا ولا أنقص قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أفلح إن صدق ٭ باب اتباع الجنائز من
الإيمان ٭ حدثنا أحمد بن عبد الله بن علي المنجوفي قال حدثنا
روح قال حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تبع جنازة مسلم
إيمانا واحتسابا وكان معها حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها
فإنه يرجع من الأجر بقيراطين كل قيراط مثل أحد ومن صلى
عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط تابعه عثمان
المؤذن قال حدثنا عوف عن محمد عن أبي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ٭ باب
خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر وقال إبراهيم
التيمي ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مكذبا
وقال ابن أبي مليكة أدركت ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول
إنه على إيمان جبريل وميكائيل ويذكر عن الحسن أنه قال ما أمنه
إلا منافق ولا أمنه من ذنوبه إلا مصر وعلى
النفاق ثل والمضيان من غير توبة لقول الله عز وجل ولم

يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون ٥ حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا
شعبة عن زبيد قال سألت أبا وائل عن المرجئة فقال حدثني
عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق
وقتاله كفر ٥ حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر
عن حميد عن أنس قال أخبرني عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم خرج يخبر بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين
فقال اني خرجت لأخبركم بليلة القدر وانه تلاحى فلان وفلان
فرفعت وعسى أن يكون خيرا لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة

باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام والاحسان وعلم الساعة وبيان النبي صلى الله عليه وسلم له

ثم قال جاء جبريل يعلمكم دينكم فجعل ذلك كله دينا وما بين
النبي صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس من الايمان وقول الله
تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه ٥ حدثنا
مسدد قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال أخبرنا أبو حيان
التيمي عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم بارزا يوما للناس فأتاه جبريل فقال ما الايمان قال
الايمان أن تؤمن بالله وملائكته وبلقائه وبرسله وتؤمن بالبعث
قال ما الاسلام قال الاسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا
وتقيم الصلاة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال
فما الاحسان قال أن تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه
فانه يراك قال متى الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل

وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا إِذَا وَلَدَتِ الْأَمَةُ رَبَّهَا وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الْبُهْمِ الْبُهْمِ فِي الْبُنْيَانِ فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ الْآيَةَ ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَالَ رُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا فَقَالَ هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعَلَ ذَا لِتِلْكَ كُلِّهِ مِنَ الْإِيمَانِ ۝ بَابُ

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانُ بْنُ حَرْبٍ أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ سَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بَشَاشَتُهُ الْقُلُوبَ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ ۝ بَابُ فَضْلِ مَنِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ ۝ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنِ اتَّقَى الْمُشْتَبِهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ ۝ بَابُ أَدَاءُ الْخُمُسِ مِنَ الْإِيمَانِ ۝ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ أَخْبَرَنَا

شعبة عن أبي جمرة قال كنت أقعد مع ابن عباس فيجلسني على سريره فقال أقم عندي حتى أجعل لك سهما من مالي فأقمت معه شهرين ثم قال إن وفد عبد القيس لما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال من القوم أو من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم أو بالوفد غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة وسألوه عن الأشربة فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع أمرهم بالإيمان بالله وحده قال أتدرون ما الإيمان بالله وحده قالوا الله ورسوله أعلم قال شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن أربع عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال احفظوهن وأخبروا بهن من وراءكم

باب

ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى

ودخل فيه الإيمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج والصوم والأحكام وقال الله تعالى قل كل يعمل على شاكلته على نيته ونفقة الرجل على أهله يحتسبها صدقة وقال النبي صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية وحدثنا عبد الله بن مسلمة قال أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر أن رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولكل امرء ما نوى فمن
كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن
كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى
ما هاجر اليه ٥ حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال
اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق الرجل على اهله يحتسبها
فهي له صدقة ٥ حدثنا الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن
الزهري قال حدثني عامر بن سعد عن سعد بن ابي وقاص انه
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق
نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى ما تجعل في فم
امرأتك ٥ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين
النصيحة لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وقول الله عز
وجل اذا نصحوا لله ورسوله ٥ حدثنا مسدد حدثنا يحيى
عن اسمعيل قال حدثني قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله
قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة
وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم ٥ حدثنا ابو النعمان قال
حدثنا ابو عوانة عن زياد بن علاقة قال سمعت جرير بن عبد الله
يقول يوم مات المغيرة بن شعبة قام فحمد الله واثنى عليه
وقال عليكم بالتقاء الله وحده لا شريك له والوقار
والسكينة حتى يأتيكم امير فانما يأتيكم الآن ثم قال
استعفوا لامیرکم فانه كان يحب العفو ثم قال اما بعد

قوله حجاج بن منهال الخ وفي رواية الحجاج
ابن المنهال قوله على اهله من زوجته وولده وعبده
وقوله يحتسبها حال والضمير للنفقة المفهومة من
انفق قوله فهي اي كالصدقة وفي رواية فهو اي الانفاق
وقوله صدقة اي كالصدقة في الثواب لا صدقة حقيقية
والا لما جاز له اخذ الاجرة عليها بصدد قوله الآتي
الخطاب لسعد قوله الا اجرت بها قوله حتى ما تجعل
وكسر الجيم وفي رواية ما تطعمها وحينئذ فالمراد
اي الذي تجعله في فم زوجتك ذكر ذلك تطييبا لخاطره
منصوب بنزع الخافض قال في المصباح جعل الشيء
جعلا من باب نفع اعطاه عوضا والاسم الجعل
ابتدائية قال في المصباح تبتغي بالغين المعجمة
تطلب بالقول والنصيحة لله وصف بما يفعل لما عند الله
من مساخطه بترك معصيته والرغبة في ثوابه والجهاد في رد العدو
له ظاهرا وباطنا والرغبة فيما عنده وقوله اهل الاسلام
اليه وروى انه قال الحواريون لعيسى عليه السلام
يا روح الله من الناصح لله قال الذي يقدم حق الله
على حق الناس ومنها النصيحة لكتاب الله وهو
تعظيمه وقامة حروفه واحترامه وحياء سنته بتعلما
وتعليمه وقامة حروفه وصيانتها عن التحريف
والتعليم والاقراء ونشره فاقوال وافعال والقيام به
وتنبيه المشتغلين عن التفكر فيه والعمل بالنظام
لائمة المسلمين اعانتهم عليها هاوا في القيام به
وتنبيههم عند الغفلة وسد خلتهم وفهم عن الظلم
الفاترة اليهم وحسن ولعامتهم بالشفقة عليهم والسعي
فيما يعود نفعه اليهم وتعليم ما ينفعهم وكف وجوه
الاذى عنهم من الفتح الخ قوله قام اي وقد قام

فاتي اتيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت ابايعك على
الاسلام فشرط علي والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا
وربّ هذا المسجد اني لناصح لكم ثم استغفر ونزل

كتاب العلم بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل العلم وقول الله تعالى يرفع الله الذين
آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير
وقوله وقل ربّ زدني علما ٥ باب من سئل علما وهو مشتغل
في حديثه فاتم الحديث ثم اجاب السائل ٥ حدثنا محمد بن سنان
قال حدثنا فليح ح وحدثني ابراهيم بن المنذر قال ثنا محمد بن
فليح قال حدثني ابي قال حدثني هلال بن علي عن عطاء بن يسار
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم
في مجلس يحدث القوم جاءه اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال
فكره ما قال وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى حديثه
قال اين اراه السائل عن الساعة قال ها انا يا رسول الله
قال فاذا اضيعت الامانة فانتظر الساعة قال كيف اضاعتها
قال اذا وسد الامر لغير اهله فانتظر الساعة ٥ باب
من رفع صوته بالعلم ٥ حدثنا ابو النعمان عارم بن الفضل
حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله
ابن عمرو قال تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة
سافرناها فادركنا وقد ارهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ فجعلنا

(قوله والنصح بالخفض عطفا على الاسلام وبجوز
نصبه عطفا على مصدر اعنه شرط على الاسلام والنصح
وقد تقدم بعد هذا الكتاب وما اشتمل عليه واحد
وعاشر وحديثا بالكبر والله اعلم (كتاب العلم)
بسم الله الرحمن الرحيم) وفي رواية ابي ذر زيادة
كتاب (قوله بدء) وفي رواية ابي ذر زيادة
وفي رواية ابي ذر وجملة قوله بالعلم عطف على قصر
العلم وفي رواية من اشتد ابتداء وعلى العلم عطف على قصر
للكوشين او باء بمعنى مع وقد (قوله الذين
ونعم الجماعة الخ) اخرجه (قوله ورفعه الله بكر الجيم
ي يرفع الله العلماء درجات (قوله وقد الذين
العلم والعمل (قوله والله بما تعملون خبير تهديد
لمن لم يعمل كما مر وكرهه (قوله وفي رواية

(قوله بدون الفظة وقل اي سل الله زيادة العلم
باب من سئل بالاضافة وسئل بضم السين
وكسر الهمزة (قوله علما منصوب مفعول سئل الثاني (قوله
وهو مشتغل جملة وقعت حالا من الضمير (قوله فليح بزنة
احمد السائل عطف تفسير مهملة وهو لقب واسمه عبد
الملك وكنيته ابو يحيى (قوله لم يسمع احد لم يعرف اسمه من رفعي
البادية لانه اراد القسطلاني باب
هو رفع اي بكلا مريد العلم والافهو
صوته بالعلم اي بكلا مريد العلم (قوله بالعلم
صفة صوته لانه لا يصور رفع الصوت وحده (قوله السد وعاء سقط عند
الراء المهملة لغتين واسمه محمد القسطلاني
ابن صابر والاصيلي ك قسطلاني

نمسح على ارجلنا فنادى بأعلا صوته ويل للاعقاب من النار
مرتين او ثلاثا ٥ باب قول المحدث حدثنا او اخبرنا
او انبانا وقال لنا الحميدي كان عند ابن عيينة حدثنا
واخبرنا وانبانا وسمعت واحدا وقال ابن مسعود حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق وقال
شقيق عن عبد الله سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم كلمة وقال
حذيفة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين وقال
ابو العالية عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن
ربه عز وجل وقال انس عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه
عز وجل وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن
ربكم عز وجل حدثنا قتيبة حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله
ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل
المسلم فحدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله
ووقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي
يا رسول الله قال هي النخلة ٥ باب طرح الامام المسئلة
على اصحابه ليختبر ما عندهم من العلم ٥ حدثنا خالد بن
مخلد حدثنا سليمان حدثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من
الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثوني ما هي
قال فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله فوقع

قوله ويل بالرفع على الابتداء كلمة عذاب او هلاك
ويقال واد في جهنم وقيل بئر للاعقاب خبره جملة مضمونه
وهو موخر للتقدم الذكي يسبك منه ذلك المثل اي ويل
لاصحاب الاعقاب المغبونين في غسلها ويحتمل ان
العقب هي المخصوصة بالعقوبة قوله من النار اي هو
بمعنى في اي العذاب بها باب قول المحدث الخ المراد
بالحديث النبوي كما في ن لا الكريم استماطه لقوله او اخبرنا
واخبرنا قوله وانبانا اسفاط لقوله حدثنا والا فرق بين
هذه الالفاظ الاربعة عند المؤلف وصحح هذا
المذهب ابن الحاجب قوله وهو الصادق المصدوق
نفس الامر المصدوق وصله المؤلف في القدر لقوله
وهذا طرف من حديث وصله المؤلف في القدر لقوله سمعت من
شقيق بفتح الشين المعجمة ابو وائل قوله حدثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم قوله وقال حذيفة صاحب سر
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ قوله فيما يروي
عن ربه عز وجل قوله يرويه عن ربه في رواية فيما يرويه
ابن مالك قوله تبارك وتعالى قوله ولا في ذرو الوقت
ولا في ذروة الجبل الخ قوله ربكم بكاف الخطاب وبم الجمع
وقوله عن ربكم بكاف الخطاب وبم الجمع قوله وانما مثل المسلم
في رواية زيادة ابن سعيد قوله ويجيء بم الجمع مثل وسكون
الميم عطفا على ان الاولى قوله فوقع الناس الخ
وفي رواية بفتحها قوله فوقع في نفس الناس الخ
اي جعل كل منهم يفسرها بنوع من الانواع وفي هذا
من النخلة قوله فاستحييت ان اتكلم وعند ابي
بكر وعمر وغيرهما هيبة وتوقير لهما قوله حدثنا
بكسر الدال وسكون المثلثة باب طرح الخ
باضافة قوله ابن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء

في نفسي أنها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول
الله قال هي النخلة ❊ باب ما جاء في العلم وقوله تعالى وقل
رب زدني علما ❊ باب القراءة والعرض على المحدث ورأى
الحسن والثوري ومالك القراءة جائزة قال أبو عبد الله
سمعت أبا عاصم يذكر عن سفيان الثوري ومالك أنهما كانا يريان
القراءة والسماع جائزين ❊ حدثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان
قال إذا قرأ على المحدث فلا بأس أن يقول حدثني وسمعت واحتج
بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة أنه قال
للنبي صلى الله عليه وسلم آلله أمرك أن تصلي الصلوات قال
نعم قال فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم أخبر
ضمام قومه بذلك فأجازوه واحتج مالك بالصك يقرأ
على القوم فيقولون أشهدنا فلان ويقرأ ذلك قراءة عليهم
ويقرأ على المقرئ فيقول القارئ أقرأني فلان ❊ حدثنا
محمد بن سلام قال حدثنا محمد بن الحسن الواسطي عن عوف
عن الحسن قال لا بأس بالقراءة على العالم ❊ حدثنا عبيد الله
ابن موسى عن سفيان قال إذا قرئ على المحدث فلا بأس أن
يقول حدثني قال أبو عبد الله سمعت أبا عاصم يقول عن مالك
وسفيان القراءة على العالم وقراءته سواء ❊ حدثنا عبد الله
ابن يوسف حدثنا الليث عن سعيد هو المقبري عن شريك بن
عبد الله بن أبي نمر أنه سمع أنس بن مالك يقول بينما نحن جلوس
مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد دخل رجل على جمل

فأناخه

(قوله فاستحييت) سقط في رواية باب ما جاء في العلم (قوله) هذا ساقط في رواية ابن عساكر وثابت في ... ساقط عند الأصيلي (قوله وقل رب) أي سل الله زيادة العلم باب القراءة والعرض على المحدث بأن يقرأ عليه الطالب من حفظ أو كتاب أو يسمعه عليه بقراءة غيره كذلك والمحدث حافظ للمقروء أو غير حافظ لكن مع تمسك أصوله بنفسه أو ثقة ضابط (قوله ورأى الحسن) أي البصري خلافا لأبي عاصم النبيل وعبد الرحمن بن سلام الجمحي ووكيع (قوله القراءة) أي على المحدث جائزة في صحة النقل عنه (قوله قال أبو عبد الله) يعني نفسه ومن هنا إلى قوله فاحتج بعضهم في رواية غير الأصيلي وأبي الوقت وابن عساكر (قوله جائزين) وفي رواية جائزتان كل منهما وفي رواية جائزة أي القراءة لأن السماع لا نزاع فيه (قوله واحتج بعضهم) هو الحميدي أو أبو سعيد الحداد ه قسطلاني (قوله في القراءة على العالم) أي في صحة النقل عنه (قوله ضمام) بكسر الضاد المعجمة (قوله آلله) سقطت في رواية (آلله) بهمزة الاستفهام ممدودة (قوله أن تصلي) وفي رواية أن نصلي بنون الجمع (قوله الصلوات) وفي رواية الصلاة بالإفراد (قوله قال) أي الحميدي فهذه قراءة على النبي وفي رواية فهذه قراءة على العالم (قوله فأجازوه) أي قبلوه (قوله بالصك) بفتح المهملة وتشديد الكاف الكتاب فارسي معرب (قوله يقرأ) بالبناء للمفعول (قوله أشهدنا) ... الفاعل وفي رواية بالبناء للمفعول وفي أخرى إذا أقرأت (قوله قال) أي المؤلف وثبت في رواية قال أبو عبد الله سمعت بغير واو (قوله سواء) أي في صحة النقل وجواز الرواية نعم استحب مالك القراءة على الشيخ (قوله هو المقبري) سقط في رواية لفظ هو (قوله نمر) بفتح النون وكسر الميم (قوله بينما) في نسخة بين بغير ميم (قوله دخل رجل) وفي رواية إذ دخل (قوله على جمل) في محل رفع نعت لرجل (قوله

فأناخه في المسجد ثم عقله ثم قال لهم أيكم محمد والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل الأبيض المتكئ فقال له الرجل ابن عبد المطلب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد أجبتك فقال الرجل للنبي صلى الله عليه وسلم إني سائلك فمشدد عليك في المسألة فلا تجد علي في نفسك فقال سل عما بدا لك فقال أسألك بربك ورب من قبلك آلله أرسلك إلى الناس كلهم فقال اللهم نعم قال أنشدك بالله آلله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة قال اللهم نعم قال أنشدك بالله آلله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة قال اللهم نعم قال أنشدك بالله آلله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم نعم فقال الرجل آمنت بما جئت به وأنا رسول من ورائي من قومي وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر رواه موسى وعلي بن عبد الحميد عن سليمان عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا * باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان وقال أنس نسخ عثمان المصاحف فبعث بها إلى الآفاق ورأى عبد الله ابن عمر ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جائزا واحتج

بعض اهل الحجاز فى المناولة لحديث النبى صلى الله
عليه وسلم حيث كتب لامير السرية كتابا وقال
لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك
المكان قرأه على الناس واخبرهم بامر النبى صلى الله
عليه وسلم * حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال
حدثنى ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله
ابن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث بكتابه رجلا وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين
فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه مزقه
فحسبت ان ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق * حدثنا
محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله قال
اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال كتب
النبى صلى الله عليه وسلم كتابا او اراد ان يكتب فقيل
له انهم لا يقرءون كتابا الا مختوما فاتخذ خاتما
من فضة نقشه محمد رسول الله كانى انظر الى
بياضه فى يده فقلت لقتادة من قال نقشه محمد
رسول الله قال انس * باب من قعد حيث ينتهى
به المجلس ومن رأى فرجة فى الحلقة فجلس فيها * حدثنا
اسمعيل قال حدثنى مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى

(قوله وذلك) اى المناولة والاجازة على هذه
صورة (قوله لامير السرية) وفى رواية الامير وهو
عبد الله بن حجش الجيش (قوله مكان كذا وكذا) فى
رواية عروة فاسرت يومين فاخبر الكتاب (قوله
وذلك المكان تحله) هو وعبد الله بن سدادة (قوله عظيم البحرين المنذر
ابن ساوى بالسين المهملة وفتح الواو والجيم المشددة
وبعد الالف راء (قوله عظيم البحرين) اى ملكها
وهو اللقب لا ان له عظمة (قوله كسرى) هو ابرويز
ابن هرمز بالهاء والزاى المعجمة (قوله فحسبت
ابن المسيب) اى ظننت (قوله فدعا عليهم) اى
على من فى مملكته (قوله ان يمزقوا كل ممزق)
اى يفرقوا كل تفريق فمزقهم الله كل ممزق
وذلك ان كسرى لما قرأ كتاب النبى صلى الله عليه وسلم
مزقه فدعا عليه ان يمزق ملكه كل ممزق فقتله ابنه
شيرويه وقطع الله دابر ملكه كما دعا عليه النبى
صلى الله عليه وسلم (قوله كانى انظر الى بياضه)
اى ساعة انشاء وكتبها او اراد ذلك فى الحال
ومحمد رسول الله اعلاه وكتبها هكذا فى ثلاثة اسطر
ومن كتب بعدهم اما اسمه من اسفل او من اعلى قولان
اى اصحهما من اسفل (قوله فقيل له انهم لا يقرءون
كتابا الا مختوما) اى لانهم لا يعرفون الكتابة
ومن عرفها منهم لا يعرف الا ما ختم بخاتم
واحكمته بكون اللام اسفل من فيهما اه ذكريا

طلحة أن أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب أخبره عن أبي واقد
الليثي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس
في المسجد والناس معه إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل
اثنان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد
قال فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأما أحدهما
فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها وأما الآخر فجلس خلفهم
وأما الثالث فإنه أدبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ألا أخبركم عن النفر الثلاثة أما أحدهم فأوى
إلى الله فآواه الله وأما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه
وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه ٥ باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ أوعى من سامع
حدثنا مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا ابن عون
عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه ذكر أن
النبي صلى الله عليه وسلم قعد على بعيره وأمسك إنسان
بخطامه أو بزمامه قال أي يوم هذا فسكتنا حتى
ظننا أنه سيسميه سوى اسمه فقال أليس يوم النحر قلنا
بلى قال فأي شهر هذا فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه
بغير اسمه فقال أليس بذي الحجة قلنا بلى قال فإن
دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم
هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ليبلغ الشاهد الغائب
فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه ٥ باب

(قوله عقيل) بفتح العين (قوله ثلاثة نفر) النفر
بسكون الفاء من ثلاثة إلى العشرة والمعنى ثلاثة
هم نفر أي قبل ثلاثة رجال من الطريق فدخلوا
المسجد ولم تعلم أسماؤهم (قوله على رسول الله) أي
على مجلسه وقيل على بمعنى عند وذهب الترمذي
وغيره إلى أنهما صليا تحية المسجد لما ثبت في الصحيحين
أن الداخل يبدأ بتحية المسجد قبل الجلوس وقال
أولا إنهما صليا تحية المسجد لأن الإمام لم يشرع إلا بعد
كمال الصفوف فلا يمكن الدخول بين الصفوف
وقوله في الحلقة كذا في جميع الأصول وفي بعضها
حلق بفتح الحاء واللام أي دوائر جمع حلقة بضم الحاء
وسكون اللام (قوله فأدبر ذاهبا) أي مدبرا (قوله فأوى)
في ذهابه والمراد بالرجل الأول العالم العامل المتصف
بالتخشع (قوله فاستحيى) أي عن التعرض لما عرض
فقال أما أحدهم الخ (قوله فأوى) أي فرغ أي مكان
(قوله فآواه الله) أي جعل له مأوى أي ظهر فعله
بأن ضمه إلى رحمته ورضوانه (قوله فاستحيى)
أي ترك المزاحمة كما فعل رفيقه حياء من النبي وإجلالا
(قوله فاستحيى الله منه) أي رحمه ولم يعاقبه فقابل
بمثل فعله (قوله وأما الآخر) هو الثالث (قوله
من مجلس الرسول ولم يلتفت إليه بل ولى مدبرا (قوله
فأعرض الله عنه) أي عامله معاملة من أعرض عنه
وما قبله من قبيل المشاكلة كما هو مشهور وفي
الحديث جواز الإخبار عن أهل المعاصي والمخالفين
للزجر عنها وإن ذلك لا يعد من الغيبة وفيه فضل
مجالس العلم والذكر وأن الأبعد من الفضيلة
والجلوس حيث ينتهي به المجلس (قوله رب مبلغ)
فقوله النبي الخ بالإضافة (قوله فوعى) أي حفظ
(قوله له منه) بفتح الهاء والأصل له أفهمه
(باب) أي هذا باب بتنوين باب (قوله بلغ)
العصاة بسكون الشين

العلم قبل القول والعمل لقول الله تعالى فاعلم أنه لا اله الا
الله فبدأ بالعلم وإن العلماء ورثة الأنبياء ورثوا العلم
فمن أخذه أخذ بحظ وافر ومن سلك طريقا يطلب
به علما سهل الله له طريقا إلى الجنة ٥ وقال جل ذكره
إنما يخشى الله من عباده العلماء ٥ وقال وما يعقلها
إلا العالمون ٥ وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب
السعير ٥ وقال هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه
في الدين وإنما العلم بالتعلم ٥ وقال أبو داود لو وضعتم
الصمصامة على هذه وأشار إلى قفاه ثم ظننت أني
أنفذ كلمة سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن
تجيزوا علي لأنفذتها وقال ابن عباس سودوا ذا بين
حلماء فقهاء حكماء علماء ويقال الرباني الذي يربي الناس
بصغار العلم قبل كباره * باب ما كان النبي صلى
الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا
٥ حدثنا محمد بن يوسف قال أخبرنا سفيان عن
الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السآمة
علينا ٥ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا
شعبة قال حدثنا أبو التياح عن أنس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا

(قوله العلم قبل القول والعمل لعقد به بالذات
عليهما لانه شرط في صحتهما اذ لا يصح القول
للعمل فيه المؤثر في ما كانه العلم صحيح الذهن
أمر العلم والسلام على فيه اه شطلاني (قوله فمن
الله تعالى للعلماء بين عز وجل (قوله فبدأ بالعلم
والعلم وهذا ولذا كان واستغرق اشارة الى الاقوال
بنا وليه امة اولا مرالله والامر والنهي هو
بالعلم النهي انتهى (قوله عليه السلام وهو
(قوله وان العلماء جمع عالم على القياس كتاجر
وتجار وكافر وكفار وقيل جمع عالم على غير القياس
كما قال الشاعر
لا يبعد الله العلماء انهم * سن الرماح اذا ما ركبوا الاسل
(قوله ورثوا الانبياء) اي اعطوا حكم الورثة
في العلم (قوله ورثوا الانبياء) اي بانهم
الورثة شبهت كالمال وشبه به بجامع
ان الوارث كما يأخذ المال يأخذ العلم
مقام مخالفه فيه (قوله فمن أخذه أخذ بحظ وافر) اي
يوفقه للاعمال الصالحة (قوله طريقا الى الجنة) اي
بتسهيل العلم عليه بالتفقه الموصلة الى الجنة
الى الجنة وتكرير طريقا لتنوع (قوله وإن العلماء
اي عالما وجاهلا (قوله لو كنا نسمع) اي سماع
فهم كما كان (قوله العلماء الذين يعلمون) اي
والسلام وانما كان الخشية لله ولذا قال علي
ما كان الخشية الا بالله واعلم الله (قوله
ويربي الاولاد بالاصاغر) اي يعلمهم
بالموعظة اي بالنصح (قوله عجزوا) اي
العلم وعظتهم بها منهم (قوله وسئمتم اي
لان تكرار العلم يستدعي السآمة
المجة ممنوعة (قوله
التوبة

باب من جعل لاهل العلم ايّاما معلومة ٥ حدّثنا
عثمان بن ابي شيبة قال حدّثنا جرير عن منصور عن ابي
وائل قال كان عبد الله يذكّر الناس في كل خميس فقال له
رجل يا ابا عبد الرحمن لوددت انك ذكّرتنا كل يوم قال
اما انه يمنعني من ذلك اني اكره ان املّكم وانّي اتخوّلكم
بالموعظة كما كان النبيّ صلّى الله عليه وسلّم يتخوّلنا بها
مخافة السآمة علينا * باب من يرد الله به خيرا
يفقّهه في الدين ٥ حدّثنا سعيد بن عفير قال حدّثنا ابن
وهب عن يونس عن ابن شهاب قال قال حميد بن عبد الرحمن
سمعت معاوية خطيبا يقول سمعت رسول الله صلّى الله
عليه وسلّم يقول من يرد الله به خيرا يفقّهه في الدين
وانّما انا قاسم والله يعطي ولن تزال هذه الامّة قائمة
على امر الله لا يضرّهم من خالفهم حتّى يأتي امر الله ٥
باب الفهم في العلم ٥ حدّثنا علي بن عبد الله قال
حدّثنا سفيان قال قال لي ابن ابي نجيح عن مجاهد قال
صحبت ابن عمر الى المدينة فلم اسمعه يحدّث عن رسول
الله صلّى الله عليه وسلّم الا حديثا واحدا قال كنّا عند
النبيّ صلّى الله عليه وسلّم فاتي بجمّار فقال ان من الشجر
شجرة مثلها كمثل المسلم فاردت ان اقول هي النخلة
فاذا انا اصغر القوم فسكتّ فقال النبيّ صلّى الله
عليه وسلّم هي النخلة ٥ باب ـــــ الاغتباط

باب من جعل لاهل العلم ايّاما معلومة من جعل للاول والاقراد في الثاني وبالجملة فهما
بالجهل فالاول اظهر والاقراد في الثاني اظهر وبالجملة فهما متغايران (قوله باب
روايان افاده التقطيع بذكر بتنديد بدل الكاف فتكثر
ابن مسعود (قوله وجل قال في الفتح لم اقف على اسمه والله اعلم (قوله لوددت اي
ابن عبد الله النخعي (قوله اكره بفتح الهمزة مفعول لما بعده (قوله
تنشيد بدل الكاف (قوله انك بفتح الهمزة وكسرها اي في كل يوم (قوله
اما بالتخفيف حرف تنبيه عند غير واحد والله لاحبّ
بمنزلة الا او بمعنى حقّا عند الكسائي وفي استفتاح
الهمزة او بفتحها على ان اما بمعنى حقّا والضمير
للشان (قوله في فتح الهمزة وكسرها وتشديد الميم (قوله
املكم بضم الهمزة وكسر اللام وفي بالكسر (قوله
اعما ملالكم وتخوّلكم (قوله او بالسآمة على ما تقدّم عند
متعلق بالخوف او بالسآمة (قوله في الدين سقط عند
باب ـــ بالتنوين (قوله سمعت) بزيادة المصنّف (قوله
خبر الكشميهني (قوله معاوية (قوله رسول الله وفي رواية
خطيبا حال من برد مضارع من الارادة وهو مضمّن
النبيّ (قوله من يرد مضارع من الارادة والوقوع ومن
مخصّصة لاحباطوا الشرط (قوله به خيرا اي عظيما
موصول فيه حتى المنطوق (قوله يفقهه في الدين) اي يجعله
او جميع الخيرات (قوله يفقهه بتشديد الفاء والجملة صلته او
فقيها في الدين والفقه لغة الفهم (قوله انما قاسم) اقسم عليكم بتبليغ الوحي
هنا (قوله انا قاسم والله يعطي كل واحد منكم من الفهم
من غير تخصيص والله يعطي كل واحد منكم من الفهم
على قدر ما تعلقت به ارادة الله تعالى فالثناء والشكر
في فهمكم منه سبحانه باب ايراد ترك المعلوم في العلم بالكسر
الهاء وفتحها او العلم المعلوم اصطلاحا في الوقت
او الافهام نفس العلم هو فرق الاعرابي (قوله جميع
بفتح النون (قوله قال كذا في الاصل في كل يوم بزيادة
استفاط قال (قوله بضم الخيم وتشديد
(قوله بجاد بضم الخيم وفتح النخل (قوله
الميم وهو فتح الميم والثاء
منها بفتح الميم (قوله
فيه اي صنفا
العجيب خصّ
الباب

فى العلم والحكمة ه وقال عمر رضى الله عنه تفقهوا قبل
ان تسودوا وقال ابو عبد الله وبعد ان تسودوا وقد
تعلم اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى كبر سنهم ه حدثنا
الحميدى قال ثنا سفيان قال حدثنى اسمعيل ابن ابى
خالد على غير ما حدث ثنا الزهرى قال سمعت قيس ابن
ابى حازم قال سمعت عبد الله بن مسعود قال قال النبى
صلى الله عليه وسلم لا حسد الا فى اثنتين رجل اتاه الله
مالا فسلطه على هلكته فى الحق ورجل اتاه الله الحكمة
فهو يقضى بها ويعلمها ه باب ما ذكر فى ذهاب
موسى فى البحر الى الخضر عليهما السلام وقوله تعالى
هل اتبعك على ان تعلمنى مما علمت رشدا ه حدثنا محمد
ابن عمر بن الزهرى قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
قال حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب حدث ان عبيد الله
ابن عبد الله اخبره عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن
قيس بن حصن الفزارى فى صاحب موسى قال ابن عباس هو
خضر فمر بهما ابى بن كعب فدعاه ابن عباس فقال انى
تماريت انا وصاحبى هذا فى صاحب موسى الذى سال موسى
السبيل الى لقيه هل سمعت النبى صلى الله عليه وسلم
يذكر شانه قال نعم سمعت النبى صلى الله عليه وسلم
يذكر شانه يقول بينما موسى فى ملاء من بنى اسرائيل
اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى

(قوله تسودوا) بضم التاء الثانية الموقفية وتشديد الواو اى تصيروا سادة وفى سادة قومه مسودم وتصيروا سادة فتتفكهوا بالاولاد وتتفكهوا انتم مسادتكم ويوشك ان تسودوا اصاغركم فتتفكهوا بهم لان السيادة تام لا ناقص فلا يسود الا من استكمل الاشياء الشاقة لانها قد تكون فى خسيس فى هو فى الحقيقة فيكون امر الشاب بالنفقه قبل ان يسود وراءه الكمال قبل ان تحول الحية سوداء والكل قبل ان يتحنك ويجيء منه ما يجيء من الكهولة والشيخوخة فى رواية قال ابو عبد الله اى المؤلف ان الشاب يجيء منه ان السيادة تامة فى النفقه خوفا ان يتم منه ان السيادة ناقصة فى النفقه وهذا اولى لتفسير رضى الله عنه انه قد يكون نسيب الشيخ

لان الرئيس قد عنعنه الكبر والاحتشام ان يجلس مجلس المتعلمين ه قسطلانى فى باب ما ذكر فى ذهاب موسى الخ وقوله فى البحر اى فى ساحل البحر وظرف اذا الشهورانه بجعل ان المراد فى ناحية البحر ويجعل الى بمعنى مع واختلف فى اسم الخضر فى البحر والمشهور انه بليا بن ملكان بفتح الميم وسكون اللام وكنيته ابو العباس والخضر لقب غلب عليه حتى لا يعرف الا به وقد تسكن معجمة الخاء وكسر الضاد والصحيح انه علم معجم كجاهد وفتحها لقب والصحيح انه اسم لا لقب وانكر جماعة من الابدال وانه باق الى يوم القيمة وانكر جماعة حياته منهم المؤلف (قوله ورجل اتاه الله حكمة) وفى رواية ابو عمرو والباقون بنصبها وها قرا يعقوب وابو عمرو بسكون الشين والباقون بضمها وها لغتان (قوله لهو يقضى بينها منا) تختم ساكنة مفتوحة بينها منا ثانية

لا فاوحى الله تعالى الى موسى بل عبدنا خضر فسأل
موسى السبيل اليه فجعل الله له الحوت آية وقيل له اذا
فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان يتتبع اثر
الحوت في البحر فقال لموسى فتاه ارأيت اذ اوينا الى
الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان
اذكره قال ذلك ما كنا نبغي فارتدا على آثارهما قصصا
فوجدا خضرا فكان من شأنهما الذي قص الله تعالى في كتابه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس
اللهم علمه الكتاب ٥ حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث
حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال ضمني النبي
صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه الكتاب ٥ باب
متى يصح سماع الصغير * حدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال اقبلت
راكبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بمنى الى غير
جدار فمررت بين يدي بعض الصف وارسلت الاتان
ترتع فدخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي ٥ حدثني
محمد بن يوسف قال حدثنا ابو مسهر قال حدثني
محمد بن حرب قال حدثني الزبيدي عن الزهري عن
محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم

قوله فاوحى الله في رواية عز وجل قوله
سيدنا خضر اي علم منك بما علمته نا الصواب
وحوادث القدر وما لا تعلم الا لانبياء الا ما اعلمك
به والافاد ربيه ان موسى عليه السلام اعلم بطائف
النبوة واحوال الشريعة وسياسة الامة قوله وقيل له
اي لما علامة لكان الحضر فقدت الحوت فقيل له
آيتك اي علامتك او موعدك اذ فقدت الحوت فانك
تلقاه قوله فكان يتتبع اثر الحوت اي يتبع الشاق الذي
قال الله تعالى في طلبه على الساحل فيقتفي اثره وقيل له
قال يا رب كيف لي به قال تأخذ حوتا فتجعله في مكتل
فحيث فقدت فهو هناك فقيل الحوت فاخبرني قوله
وقال لفتاه اذ افقدت الحوت قال العلامة البيضاوي
يتبع بفتيه يريد ويتنظر ان ينقلب الحوت
كان المراد كان يريد ما اتبع الامر ويمكن ان يكون
فيتبع اثر اذا الظاهر انه ما اتبع الا بعد
تارة يرجع الى الصخرة لأول الامر ويتبع ويكون قوله
معنى قوله فكان اي حال الرجوع متبع فاعل قبل لأعلى لموسى
فقال لموسى فتاه معطوف على ان فتى موسى قال العلامة التفتازاني
متبع والفاء للدلالة على ان فتى موسى بتقليل الله تعالى اياه
ذلك القول بعد الخروج بقليل والله تعالى يخدمه قوله
وفتى موسى يوشع بن نون فانه كان يخدمه قوله
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب
عباس في رواية استاطه وعنها فالضمير في اليه قيل والكتاب
وما بعده لابن عباس لسبق ذكره قيل او صدره تحاشيا
القرآن قوله ضمني التجاءا الى نفسه او صدره تحاشيا
بعض الروايات وفي رواية الرجل باب
بالتنوين متى يصح سماع الصغير اريد به السماع
مطلقا التحمل ويؤخذ من جعوع حد جاء الباب
ان من صحة السماع والتحمل مطلقا من
التحمل والله تعالى اعلم اه سندي
وفي رواية سماع الصبي قوله

مَحَجَّةٌ مَجَجْتُهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوِهِ ٥

بَابُ الْخُرُوجِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَرَحَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ ٥

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَفَاءِ سَمِعَ خَالِدَ بْنَ مَخْلَدٍ قَاضِيَ حِمْصَ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ الْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ فَقَالَ أُبَيٌّ نَعَمْ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ يَقُولُ بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ أَتَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ قَالَ مُوسَى لَا فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مُوسَى بَلْ عَبْدُنَا خَضِرٌ فَسَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً وَقِيلَ لَهُ إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ فَكَانَ مُوسَى يَتَتَبَّعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ قَالَ مُوسَى ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا فَوَجَدَا خَضِرًا فَكَانَ مِنْ

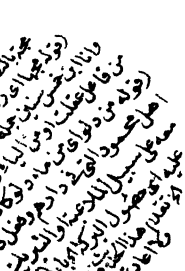

شَأْنِهِمَا

شأنهما ما قص الله في كتابه * باب فضل من علم وعلم * حدثنا محمد بن العلاء قال ثنا حماد بن أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها فشربوا وسقوا وزرعوا وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به قال أبو عبد الله قال إسحق وكان منها طائفة قبلت الماء فاع سلوة الماء والصفصف المستوي على الأرض * باب رفع العلم وظهور الجهل وقال ربيعة لا ينبغي لأحد عنده شيء من العلم أن يضيع نفسه * حدثنا عمران بن ميسرة ثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا * حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال لأحدثكم حديثا لا يحدثكم أحد بعدي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن من أشراط الساعة أن يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنا وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد

باب فضل العلم * حدثنا سعيد بن عفير ثنا الليث ثني عقيل
عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن عمر أنا ابن عمر قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت
حتى إني لأرى الري يخرج في أظفاري ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب
قالوا فما أولته يا رسول الله قال العلم * باب الفتيا
وهو واقف على ظهر الدابة أو غيرها * حدثنا اسمعيل ثني مالك
عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو بن
العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع
بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال لم أشعر فحلقت قبل
أن أذبح فقال اذبح ولا حرج فجاء آخر فقال لم أشعر فنحرت
قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم
عن شيء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج * باب
من أجاب الفتيا بالاشارة اليد والرأس * حدثنا موسى بن
اسمعيل ثنا وهيب ثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي
صلى الله عليه وسلم سئل في حجته فقال ذبحت قبل أن أرمي
فأومأ بيده فقال لا حرج وقال حلقت قبل أن أذبح فأومأ
بيده ولا حرج * حدثنا المكي بن ابراهيم أخبرنا حنظلة عن
سالم قال سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يقبض العلم ويظهر الجهل والفتن ويكثر الهرج قيل يا رسول الله
وما الهرج فقال هكذا بيده فحرفها كأنه يريد القتل * ثنا
موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب ثنا هشام عن فاطمة عن أسماء

(قوله فضل بضم الضاد) (قوله فشربت أي من اللبن) (قوله حتى الأنه أتى أو أنحيها
أو أكسر همزة إن) (قوله بعد حتى الابتدائية أو الجارة) (قوله مما يجري
الأولى) (قوله فضلي بحرف الظاهر أي بقي) (قوله أي يتبع الغمرة من
قال العلامة الكرماني وفي بعض النسخ الغمرة بالراء) (قوله أي ظفري
الخطابي أما الري فمعروف وأما الظفر فيحتمل أن يكون
الجسد للعطش بعد ما روي وهو الظاهر أو الشاهد على ظاهر
التي هي أصله فهو بعد ما روي يحتمل أن يكون
في محل يصح فيه الري أو يحتمل أن يكون المراد
العلم أو الفهم أو نحو ذلك والله تعالى أعلم) (قوله
من ليس القدح الذي شربت منه أي أعطيت فضلة
أنه أي الذي) (قوله قالوا أي الصحابة) (قوله فما
زائدة كقوله تعالى عما قليل ليصبحن نادمين) (قوله أي ما فضل
أو أولته العلم أي بالعلم) (قوله أي اللبن والفاء
لتأويل ما تقدم أي شربت فأعطيت فضلي فأولته العلم
وسكون الشين) * باب (قوله الفتيا والفتوى) (قوله أي
قوله فجعل يفتيهم) (قوله أي يعطيهم الفتيا) (قوله هو
التسليم) (قوله أو وضع شيء كما هو الواو واللام بمعنى التوديع كالسلام
وقف أو من الوقوف ضد السير والمراد به ما يعم الوقوف
الوقوف فيها أعم) (قوله سأل أو ذبح بمعنى التوديع كالسلام
قالها للتعليم) (قوله قبل أن أرمي ويجوز أن يكون استئنافا فالياء
أفضل) (قوله أي أشار) (قوله فأومأ برأسه) (قوله رجل أي شخص
رؤيا منامية) (قوله أتاني ملكان أي الذي) (قوله فأخذا بيدي
أرضا مستوية) (قوله فإذا رجل أي شخص) (قوله فإذا هو قائم
على رأسه أي) (قوله فيشرشر شدقه) (قوله فيحرشان أي يحدثان
الحسي لما الجمرة) (قوله فيحرشان أي يحدثان) (قوله فيشرشر
أي يمزق) (قوله فيمتلئ أي شدقه) (قوله أما اليوم العيد الأضحى
الأول) (قوله ولا حرج أي لا إثم عليك

فاكرر

فَقَالَتْ أَتَيْتُ عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ فَأَشَارَتْ
إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ فَقَالَتْ سُبْحَانَ اللَّهِ قُلْتُ آيَةٌ فَأَشَارَتْ
بِرَأْسِهَا أَيْ نَعَمْ فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الْغَشْيُ فَجَعَلْتُ أَصُبُّ عَلَى رَأْسِي
الْمَاءَ فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ
قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيتُهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى
الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ مِثْلَ أَوْ
قَرِيبًا لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ
يُقَالُ مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوِ الْمُوقِنُ لَا أَدْرِي
أَيَّهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَأَجَبْنَاهُ وَاتَّبَعْنَاهُ هُوَ مُحَمَّدٌ ثَلَاثًا
فَيُقَالُ نَمْ صَالِحًا قَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُوقِنًا بِهِ وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الرَّيْبُ
لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ
يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ ۝ بَابُ مَخْرَجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى أَنْ يَحْفَظُوا الْإِيمَانَ وَالْعِلْمَ وَيُخْبِرُوا مَنْ
وَرَاءَهُمْ وَقَالَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ قَالَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ ۝ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ كُنْتُ أُتَرْجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ
فَقَالَ إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنِ
الْوَفْدُ أَوْ مَنِ الْقَوْمُ قَالُوا رَبِيعَةُ فَقَالَ مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ
غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى قَالُوا إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ وَبَيْنَنَا
وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ فَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ

(قوله فأشارت إلى السماء) وفي نسخة بعد هذا فقلت ما شأن الناس (قوله فإذا الناس قيام) كذا في نسخة الصغاني وفي نسخة قائمون (قوله فجعلت أصب على رأسي الماء) فيه إطلاق الرأس وإرادة بعضه (قوله فحمد الله) أي أثنى عليه بما هو أهله (قوله ما من شيء) من زائدة في الإثبات على مذهب الأخفش (قوله لم أكن أريته) بضم الهمزة أي أبصرته بالرفع صفة لشيء وبالجر صفة لما (قوله إلا رأيته في مقامي هذا) أي في هذه الساعة (قوله حتى الجنة والنار) بالنصب عطفا على شيء (قوله فأوحي إلي) أي في هذه الساعة علامة لتقرير زمان قيام الساعة (قوله أنكم تفتنون في قبوركم) أي في الصلاة وقيل في الدنيا (قوله مثل أو قريبا) أي مثل فتنة المسيح الدجال أو قريبا منها (قوله لا أدري أي ذلك قالت أسماء) أي أو قالت أسماء (قوله من فتنة المسيح الدجال) بيان لما أطلق في الرواية الأخرى (قوله فأما المؤمن أو الموقن) بالشك من الراوي (قوله لا أدري أيهما قالت أسماء) أي أو قالت أسماء (قوله فيقول هو محمد) أي هو محمد (قوله فيقال نم صالحا) أي نم نوما صالحا (قوله قد علمنا إن كنت لموقنا به) أي قد علمنا إيمانك إن كنت لموقنا به (قوله وأما المنافق أو الريب) بالشك من الراوي (قوله لا أدري أي ذلك قالت أسماء) أي أو قالت أسماء (قوله فيقول لا أدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته) أي فقلت مثل ما قالوا (قوله باب مخرج النبي صلى الله عليه وسلم) أي هذا باب في بيان مخرج النبي صلى الله عليه وسلم (قوله وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من وراءهم) أي أرسلوا وفدا على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من وراءهم (قوله وقال مالك بن الحويرث قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم) أي أرسلوا وفدا على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من وراءهم وقال مالك بن الحويرث قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم (قوله حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي جمرة قال كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس فقال إن وفد عبد القيس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال من الوفد أو من القوم قالوا ربيعة فقال مرحبا بالقوم أو بالوفد غير خزايا ولا ندامى قالوا إنا نأتيك من شقة بعيدة وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فلا نستطيع أن نأتيك) (قوله مثل محذوف النون) أي مثل ما ذكر سابقا بعد (قوله أو الموقن) بالشك من الراوي (قوله لا أدري أيهما قالت أسماء) أي أو قالت أسماء (قوله فيقول هو محمد) أي هو محمد (قوله فيقال نم صالحا) أي نم نوما صالحا (قوله قد علمنا إن كنت لموقنا به) أي قد علمنا إيمانك إن كنت لموقنا به (قوله وأما المنافق أو الريب) بالشك من الراوي (قوله لا أدري أي ذلك قالت أسماء) أي أو قالت أسماء (قوله فيقول لا أدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته) أي فقلت مثل ما قالوا (قوله باب مخرج النبي صلى الله عليه وسلم) أي هذا باب في بيان مخرج النبي صلى الله عليه وسلم (قوله وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من وراءهم) أي أرسلوا وفدا على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من وراءهم وقال مالك بن الحويرث قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم (قوله حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي جمرة قال كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس فقال إن وفد عبد القيس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال من الوفد أو من القوم قالوا ربيعة فقال مرحبا بالقوم أو بالوفد غير خزايا ولا ندامى قالوا إنا نأتيك من شقة بعيدة وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فلا نستطيع أن نأتيك

(قوله لا أدري أيهما قالت أسماء) أي أو قالت أسماء (قوله فيقول هو محمد) أي هو محمد (قوله فيقال نم صالحا) أي نم نوما صالحا (قوله قد علمنا إن كنت لموقنا به) أي قد علمنا إيمانك إن كنت لموقنا به (قوله وأما المنافق أو الريب) بالشك من الراوي (قوله لا أدري أي ذلك قالت أسماء) أي أو قالت أسماء (قوله فيقول لا أدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته) أي فقلت مثل ما قالوا (قوله باب مخرج النبي صلى الله عليه وسلم) أي هذا باب في بيان مخرج النبي صلى الله عليه وسلم (قوله وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من وراءهم) أي أرسلوا وفدا على أن يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا من وراءهم وقال مالك بن الحويرث قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم (قوله حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي جمرة قال كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس فقال إن وفد عبد القيس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال من الوفد أو من القوم قالوا ربيعة فقال مرحبا بالقوم أو بالوفد غير خزايا ولا ندامى قالوا إنا نأتيك من شقة بعيدة وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فلا نستطيع أن نأتيك

إلا في شهر حرام فمرنا بأمر نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة
فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع أمرهم بالإيمان بالله وحده
قال هل تدرون ما الإيمان بالله وحده قالوا الله ورسوله
أعلم قال شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام
الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وتعطوا الخمس من
المغنم ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت قال شعبة وربما
قال النقير وربما قال المقير قال احفظوه وأخبروا به من
وراءكم * باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله *
حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا عمر
بن سعيد بن أبي حسين حدثني عبد الله بن أبي مليكة عن عقبة بن
الحارث أنه تزوج ابنة لأبي إهاب بن عزيز فأتته امرأة فقالت
إني قد أرضعت عقبة والتي تزوج بها فقال لها عقبة ما
أعلم أنك أرضعتني ولا أخبرتني فركب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد
قيل ففارقها عقبة ونكحت زوجا غيره * باب
التناوب في العلم * حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري
وقال ابن وهب أخبرنا يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن
عبد الله بن أبي ثور عن عبد الله بن عباس عن عمر رضي الله عنه
قال كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي
من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول الله صلى الله
عليه وسلم ينزل يوما وأنزل يوما فإذا نزلت جئته بخبر

ذلك

ذلك اليوم من الوحي وغيره واذا تزل فعل مثل ذلك فنزل
الانصاري يوم نوبته فضرب بابي ضربا شديدا فقال أثم
هو ففزعت فخرجت اليه فقال قد حدث امر عظيم قال
قد دخلت على حفصة فاذا هي تبكي قلت طلقكن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالت لا ادري ثم دخلت على النبي صلى الله
عليه وسلم فقلت وانا قائم اطلقت نساءك قال لا فقلت الله
اكبر * باب الغضب في الموعظة والتعليم اذا رأى ما يكره
حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن ابي خالد عن قيس بن ابي
حازم عن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه قال قال رجل
يا رسول الله لا اكاد ادرك الصلاة مما يطول بنا فلان
فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في موعظة اشد غضبا من
يومئذ فقال ايها الناس انكم منفرون فمن صلى بالناس فليخفف
فان فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة * ثنا عبد الله بن محمد
ثنا ابو عامر العقدي ثنا سليمان بن بلال المديني عن زيد بن
ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله رجل
عن اللقطة فقال اعرف وكاءها او قال وعاءها وعفاصها
ثم عرفها سنة ثم استمتع بها فان جاء ربها فادها اليه
قال فضالة الابل فغضب حتى احمرت وجنتاه او قال
احمر وجهه فقال ومالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها
ترد الماء وترعى الشجر فذرها حتى يلقاها ربها قال

فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب * حدثنا محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما اكثر عليه غضب ثم قال للناس سلوني عما شئتم قال رجل من ابي قال ابوك حذافة فقام آخر فقال من ابي يا رسول الله فقال ابوك سالم مولى شيبة فلما رأى عمر ما في وجهه قال يا رسول الله انا نتوب الى الله عز وجل * باب من ترك على ركبتيه عند الامام او المحدث * حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي فقال ابوك حذافة ثم اكثر ان يقول سلوني فبرك عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا فسكت * باب من اعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا وقول الزور فما زال يكررها وقال ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم هل بلغت ثلاثا * حدثنا عبدة حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد الله ابن المثنى حدثنا ثمامة بن عبد الله عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا حتى تفهم عنه واذا اتى على قوم فسلم عليهم ثلاثا * حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال تخلف

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فسرنا فرنا فأدركنا
وقد أرهقتنا الصلاة صلاة العصر ونحن نتوضأ فجعلنا
نمسح على أرجلنا فنادى بأعلى صوته ويل للأعقاب من النار
مرتين أو ثلاثا * باب تعليم الرجل أمته وأهله
حدثنا محمد هو ابن سلام ثنا المحاربي ثنا صالح بن حيان
قال قال عامر الشعبي ثنا أبو بردة عن أبيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب
آمن بنبيه وآمن بمحمد صلى الله عليه وسلم والعبد المملوك
إذا أدى حق الله وحق مواليه ورجل كانت عنده أمة
يطؤها فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم
أعتقها فتزوجها فله أجران ثم قال عامر أعطيناكها بغير شيء
وقد كان ركب فيما دونها إلى المدينة * باب عظة
الامام النساء وتعليمهن * ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن ابن
قال سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما قال
أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم أو قال عطاء أشهد على
ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج ومعه بلال فظن
أنه لم يسمع النساء فوعظهن وأمرهن بالصدقة فجعلت
المرأة تلقي القرط والخاتم وبلال يأخذ في طرف ثوبه قال
أبو عبد الله وقال اسمعيل عن أيوب عن عطاء قال وقال ابن عباس
أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم باب الحرص على الحديث
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنى سليمان عن عمرو بن أبي عمرو

تعليم الرجل أمته وأهله (قوله) أي هو أبو موسى الأشعري كما سبق
سلاما (قوله عن أبيه) هو أبو موسى قيسطلاني (قوله
كما صرح به المؤلف في العتق وغيره) أي بأهل الكتاب التوراة أو
رجل وكذا امرأة (قوله أمن نبيه موسى وصى عيسى) أي
الانجيل (قوله وآمن بمحمد أي بأنه الموصوف في الكتابين المأخوذ عليه
تاء النبيين وأمهم الملائكة الناس (قوله والعبد
المملوك إلخ) جنس الرقيق (قوله وحق مواليه بكسون الياء وضم
وغيرها بالجمع لتعدد مالكه لكم في بعض الصيغ
عطف عام بالجمع لتعدد مالكه لكم في بعض الصيغ
بالمملوك لئلا يتوهم أن المراد بالعبد غيره بكسون وطئها وعتقها
أدخل الناس في دين الله محمد النبي فيزيد بكسون وطئها وعتقها
الناس (قوله بطاعة الله فدخل فيها التخلق بالأخلاق
وأن يربطها بالفعل (قوله فأدبها بأن أدبها بما يجب تعليمه من
الحميد (قوله فحسن تأديبها وعلمها ما يجب أصله فهاز قوله
ورفق من عبر ضد (قوله فتزوجها إلى بعد أن أصدقها فهاز قوله
أعود الذين (قوله فله أجران للرجل الأخير وإنما تقصر المطلقات
أجران الصبر ويجيء للرجل قال في الكشاف لأن حكم المطلقات
لهم أجران لأن فيه مشقة متعددة وهي الأدب والتعليم
الجهاد والعتاق والتزوج (قوله أجران تنبيه على تضعيف
الأجر بذلك فما دونه (قوله أجران وهما ما يعدهم والولاد وصبي
والتعليم فلم يتخلصا إلا بمشقة عظيمة (قوله أجران إشارة إلى أن
الناس فلم يتخلصا إلا بمشقة عظيمة (قوله أجران إشارة إلى أن
للأجر إذا زوج المرأة المؤدبة المعلمة أكثر بركة وأوفر
إلى العالم لأن التأديب والتعليم يزيد وعطف فالفاء على
بالفاء لأن التأديب والتعليم سببان فيها بلفظ بدل على
لابد منها في قياس الأبيان فيها بلفظ بدل على
البعض من الكل بدل من الصدر بدل من الصدر بدل الاشتمال
بعد الصفتين من العدد بدل قياسا لأن فيها بلفظ بدل على
والمنافاة فالأحوال قياسا لأن فيها بلفظ بدل على
بدل على الوفق وبعضها بالمعاملة أو من الله وسنة رسوله
الآخر على أدبها وتعليمها (قوله بغير شيء) أي وعظه الإمام
صلى الله عليه وسلم بل هو نبي أي وعظه الإمام
باب عظة الإمام النساء (قوله)

عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه
قال قيل يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا
يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك
على الحديث أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا
الله خالصا من قلبه أو من نفسه * باب كيف يقبض
العلم وكتب عمر بن عبد العزيز إلى نائبه أبي بكر بن حزم انظر ما كان
عندك من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه فإني
خفت دروس العلم وذهاب العلماء ولا تقبل إلا حديث النبي
صلى الله عليه وسلم ولتفشوا العلم ولتجلسوا حتى يعلم من لا
يعلم فإن العلم لا يهلك حتى يكون سرا * قال أبو عبد الله ثنا
العلاء بن عبد الجبار ثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن
دينار بذلك يعني حديث عمر بن عبد العزيز إلى قوله ذهاب
العلماء * حدثنا إسمعيل بن أبي أويس ثنا مالك عن هشام بن
عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله لا يقبض
العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء
حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فأفتوا
بغير علم فضلوا وأضلوا * باب هل يجعل للنساء يوم على حدة
في العلم * حدثنا آدم ثنا شعبة قال حدثني عبد الرحمن بن
الأصبهاني سمعت ذكوان يحدث عن أبي

سعيد

(قوله من أسعد الناس) أي استفهامية مبتدأ و أسعد
خبره وهو منصوب على الظرفية للشفاعة والجملة
تأويل (قوله أن لا يسألني) بالرفع والنصب كما قرئ بهما
بعد الظن واللام في لقد جواب قسم محذوف تقديره والله
(قوله أول منك) برفع أول صفة أحد وبدل منه
ونصبه على الظرفية (قوله على الحديث) أي على الحال بأن
ما كان أحد أحرص منك على الحديث أو بدل منه
بدل اشتمال (قوله من قال لا إله إلا الله) أي سأل قائلي
(قوله خالصا من قلبه) أي حال كونه خالصا من قلبه
(قوله أو من نفسه) أي أو حال كونه خالصا من نفسه
(قوله كيف يقبض العلم) أي مع ظهوره وشيوعه
(قوله وكتب عمر بن عبد العزيز) أي بعد موت العلماء
(قوله فاكتبه) أي لأنه مما يعمل به (قوله فإني
خفت دروس العلم) أي اندراسه (قوله وذهاب العلماء)
أي بموتهم (قوله ولا تقبل إلا حديث النبي) أي
من الشرك وفروعه (قوله ولتفشوا العلم) أي بالتعليم
(قوله ولتجلسوا) أي للتعليم (قوله حتى يعلم من لا
يعلم) أي حتى يصير من لا يعلم عالما (قوله فإن العلم
لا يهلك) أي بموت العلماء (قوله حتى يكون سرا)
أي مستورا بموت العلماء (قوله قال أبو عبد الله)
هو المصنف (قوله ثنا العلاء) أي ابن عبد الجبار
(قوله بذلك) أي بالإسناد المذكور (قوله يعني حديث
عمر بن عبد العزيز) أي المتضمن لكتابته إلى نائبه
(قوله إلى قوله ذهاب العلماء) أي فقط
* باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم
أي من غير تعيين لعدد معين (قوله حدثنا آدم)
هو ابن أبي إياس (قوله ثنا شعبة) هو ابن الحجاج
(قوله قال حدثني عبد الرحمن بن الأصبهاني)
هو ابن عبد الله بن يزيد (قوله سمعت ذكوان)
هو أبو صالح السمان (قوله يحدث عن أبي)

سَعِيدُ الْخُدْرِيُّ قَالَ النِّسَاءُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبَنَا
عَلَيْكَ الرِّجَالُ فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ فَوَاعَدَهُنَّ يَوْمًا
لَقِيَهُنَّ فِيهِ فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ فَكَانَ فِيمَا قَالَ لَهُنَّ مَا مِنْكُنَّ
امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهَا إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ
فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاثْنَيْنِ فَقَالَ وَاثْنَيْنِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ ذَكْوَانَ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِهَذَا وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ * بَابُ
مَنْ سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَفْهَمْهُ فَرَاجَعَ فِيهِ حَتَّى يَعْرِفَهُ * حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنْ عُمَرَ الْجُمَحِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي
ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ
وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ قَالَتْ
عَائِشَةُ فَقُلْتُ أَوَلَيْسَ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى فَسَوْفَ يُحَاسَبُ
حِسَابًا يَسِيرًا فَقَالَتْ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكِ الْعَرْضُ وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ
عُذِّبَ يَهْلِكُ * بَابُ لِيُبَلِّغِ الْعِلْمَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ
وَقَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ
ابْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ أَنَّهُ قَالَ
لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ ائْذَنْ
لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أُحَدِّثْكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ

(قوله غلبنا) بضم العين وكسر اللام من باب ضرب وعن بعضهم بفتح العين وضم اللام من باب نصر (قوله من نفسك) اى من
بعلاز مهم لنا (قوله فكان فيما قال لهن ما منكن) على حذف العائد اى قال لهن فيه (قوله ثلاثة) اى من الولد
ليس بحجاب لاعلى ما حمل عليه الشارح من ان المراد انه يقدم ثلاثة من اولاده الى الجنة ويكون حجابا لها
من النار لان هذا لا يختص بالمرأة بل يشمل الرجل ايضا (قوله فقالت امرأة واثنين) اى ومن قدم اثنين
فقال واثنين اى ومن قدم اثنين هل يلحق بالثلاثة او لا فيه تفصيل (قوله الا كانوا) اى كان تامة
فاعلها من فى منكن (قوله الا كانا) اى المتقدمان (قوله
منكم الا سيلم وقد ام اثنين على ان كان تامة
وفى رواية هو ام سليم ومن قدم اثنين وقبل ام
فقالت امرأة هو ام سليم (قوله واثنين) اى
واثنين وكانها فهمت الحصر وطمعت فى الفضل
فسألت عن حكم الاثنين هل يلحقان بالثلاثة او لا
(قوله فقال واثنين) اى قال واثنين ايضا
والمصنف بهم من سمعى شيئا فلم يفهمه الخ
الكسورة والمثلثة اى اشد واعظم والمعنى
قبل البلوغ وفى نسخة لم يبلغوا الحنث بالحاء المهملة
والنون بعدها ثاء مثلثة اى الاثم والمعنى
ان الانثى لا تؤاخذ بالذنب قبل البلوغ
كما ان الذكر لا يؤاخذ بالذنب قبل البلوغ
وفى نسخة لم يبلغوا الحنث بالحاء المهملة
والنون بعدها ثاء مثلثة اى الاثم والمعنى
ان الانثى لا تؤاخذ بالذنب قبل البلوغ
كما ان الذكر لا يؤاخذ بالذنب قبل البلوغ
(قوله من سمعى شيئا فلم يفهمه) اى (قوله من حوسب عذب) الظرف قائم
مقام الفاعل اى من حوسب عذب (قوله اوليس) الواو
للحال اى كيف يكون كذلك والحال انه قال فسوف
يحاسب (قوله وقوله) اى ابن عباس (قوله
الشاهد) اى الحاضر (قوله ليبلغ) بصيغة
والمعنى السر ليبلغ بعض من سمع منى بعض من لم يسمع
النبى بكونه انثى من مبايعة يزيد بن معاوية

عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذناى ووعاه قلبى
وابصرته عيناى حين تكلم به حمد الله واثنى عليه ثم قال ان
مكة حرمها ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن
بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة
فان احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها
فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لى
فيها ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس
وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابى شريح ما قال عمرو قال
انا اعلم منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا
فارا بدم ولا فارا بخربة * حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
حدثنا حماد عن ايوب عن محمد عن ابى بكرة رضى الله عنه
ذكر النبى صلى الله عليه وسلم قال فان دماءكم واموالكم
قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم
هذا فى شهركم هذا الا ليبلغ الشاهد منكم الغائب وكان
محمد يقول صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك
الا هل بلغت مرتين * باب اثم من كذب على النبى صلى الله
عليه وسلم * حدثنا على بن الجعد اخبرنا شعبة اخبرنى
منصور سمعت ربعى بن حراش يقول سمعت عليا رضى الله
عنه يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا على فانه
من كذب على فليلج النار * حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة
عن جامع بن شداد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه

قال

(قوله سمعته اذناى اصله اذنان لى سمعت
الخ والتاء للاضافة كما فى التكلم والخطبة
فلبى وخففت فيه (قوله ووعاه) اى حفظه
الخ بتشديد الواو كما فى التكلم والخطبة
والاتيان كالبيد والعين والاذن لها وتوحيد
بخلاف العلم والراس والمعنى لم يحرمها احد

على الغير من وراء حجاب بل على الرؤية والمشاهدة
وفيه تاكيد (قوله وانى عليه) عطف
على الخاص على العام (قوله ان مكة الخ) قد
يعم خلق السموات والارض (قوله فقد
تعالى الله الخ) (قوله لا يعضد) بكسر الراء (قوله
بجعل بكسر الجيم بين ومثله المرأة (قوله
السنة على مذهب كبعض بين

قال قلت للزبير اني لا أسمعك تحدث عن النبي صلى الله عليه
وسلم كما يحدث فلان وفلان قال أما اني لم أفارقه ولكن
سمعته يقول من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار * حدثنا
أبو معمر حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال قال أنس رضي
الله عنه انه ليمنعني أن أحدثكم حديثا كثيرا ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من تعمد علي كذبا فليتبوأ مقعده من النار
حدثنا المكي بن ابراهيم ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة ابن الاكوع
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من
يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار * حدثنا موسى
حدثنا أبو عوانة عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تسموا باسمي ولا تكنوا
بكنيتي ومن رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان
لا يتمثل في صورتي ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار * باب كتابة العلم * حدثنا
محمد بن سلام أخبرنا وكيع عن سفيان عن مطرف عن الشعبي
عن أبي جحيفة قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم
كتاب قال لا الا كتاب الله أو فهم أعطيه رجل مسلم
أو ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه الصحيفة
قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر * حدثنا
أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن
أبي هريرة رضي الله عنه أن خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث

(قوله تحدث) حذف مفعوله ليشمل (قوله كما
فلان وفلان) سمى منهما في رواية ابن ماجة عبد
الله بن مسعود (قوله اما) بالميم المخففة للتنبيه
واني بكسر الهمزة (قوله لم افارقه) اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم زاد الاسماعيلي منذ اسلمت
والمراد في الاغلب والا فقد هاجر الزبير الى الحبشة
ولم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم في حال هجرته
الى المدينة وانما اورد هذا الكلام على سبيل
التوجيه للسؤال لان لازم الملازمة السماع
ولازمه اعادة التحديث لكن منعه من ذلك ما
خشيه من معنى الحديث الذي ذكره ولهذا اتى من حدث
بقوله لكن قوله من كذب علي * (قوله فليتبوأ
منكم كذبا او بدون ذكر العمد يعني الخبر او بمعنى
اي ليتخذ لنفسه منزلا وهو امر بمعنى الخبر او بمعنى
التهديد او بمعنى التهكم او دعاء على فاعل ذلك وقال
الكرماني يحتمل ان يكون الامر على حقيقته والمعنى
من كذب فليأمر نفسه بالتبوء واولها اولاها
والله اعلم (قوله انا النبي الخ) انما خشي انس كالزبير
انه قلما سلم مكثار ولهذا اصح بلفظ الاكثار من
حام حول الحمى لا يأمن وقوعه فيه فكان التقليل
منهم للاحتراز ومع ذلك فانس من المكثرين لانه
تأخرت وفاته فاحتيج اليه ولم يمكنه الكتمان ويجمع
بانه لو حدث بجميع ما عنده لكان اضعاف ما حدث
به (قوله كذبا) نكرة في سياق الشرط فيعم
جميع انواع الكذب (قوله من يقل) بالجزم للشرط

عام فتح مكة بقتل منهم قتلوه فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه
وسلم فركب راحلته فخطب فقال ان الله حبس عن مكة
القتل او الفيل شك ابو عبد الله وسلط عليهم رسوله الله
صلى الله عليه وسلم والمؤمنون الا وانها لم تحل لاحد
قبلي ولا تحل لاحد بعدي الا وانها حلت لي ساعة من نهار
الا وانها ساعتي هذه حرام لا يختلى شوكها ولا يعضد
شجرها ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد فمن قتل فهو بخير
النظرين اما ان يعقل واما ان يقاد اهل القتيل فجاء رجل
من اهل اليمن فقال اكتب لي يا رسول الله فقال اكتبوا
لابي فلان فقال رجل من قريش الا الاذخر يا رسول الله
فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا الاذخر * حدثنا سليمان بن عبد الله حدثنا
سفيان حدثنا عمرو واخبرني وهيب بن منبه عن اخيه
سمعت ابا هريرة يقول ما من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم احد اكثر حديثا عنه مني الا ما كان من عبد الله
ابن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب * تابعه معمر عن
همام عن ابي هريرة * حدثنا يحيى بن سليمان حدثني
ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن
عبد الله عن ابن عباس قال لما اشتد بالنبي صلى الله
عليه وسلم وجعه قال ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا
لا تضلوا بعده قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم

عليه

(قوله حبس) اي منع (قوله او الفيل) الحيوان
المعروف (قوله وسلط) بالبناء للمفعول (قوله
والمؤمنون) قد يرتفعون بالفعل المقدر بعد الواو
(قوله الا وانها) الاولى فتحها بالفاء (قوله لاحد)
بفتح اوله وكسر ثانيه (قوله ولا تحل) بضم اوله
وكسر ثانيه (قوله لي) بالفاء (قوله لا يختلى)
بفتح اوله وكسر ثانيه (قوله ولا يعضد) بضم اوله
وكسر ثالثه والاستثناء منقطع هذه بالنسبة الى الحرم
المدني واما بعدي فالاستثناء متصل

(واعجب) بان المعنى لعلم الله فانا ما ادري ما يحل في
المستقبل (قوله ابن قاسم) قوله كما يختلى بالخاء المعجمة
اي لا يجعد بفتح فكسر (قوله اذ الملقطة) وكذا قوله
النواة دل على حذف في غيرة من باب اولى (قوله
فمن قتل له قتيل) اي بعمد (قوله فهو بخير النظرين)
المصاف اليه محذوف اي فله احد امرين (قوله
فجاء رجل) لم اقف على اسمه (قوله فقال اكتبوا)
اي الكتاب او على شيء اكتب فيه (قوله لابي فلان)
قيل هو ابو شاه اليماني (قوله الا الاذخر) بالنصب
او بالرفع على البدلية من الضمير في نجعله

غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثر اللغط فقال قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع فخرج ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه * باب العلم والعظة بالليل * حدثنا صدقة انبانا ابن عيينة عن معمر عن الزهري عن هند عن ام سلمة ح وحدثنا عمرو ويحيى بن سعيد عن الزهري عن ام سلمة قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال سبحان الله ماذا انزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن ايقظوا صواحب الحجر فرب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة * باب السمر في العلم * حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم وابي بكر بن سليمان ابن ابي حثمة ان عبد الله بن عمر قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم العشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال ارأيتكم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد * ثنا آدم ثنا شعبة ثنا الحكم سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها فصلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء الى منزله فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام ثم قال نام الغليم او كلمة تشبهها ثم قام فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات

وقوله غلبه الوجع اى فيشق عليه املاء الكتاب او مباشرة الكتابة وكان عمر فهم من ذلك انه يقتضى التطويل قال القرطبى وغيره ائتونى امر وكان حق المامور ان يبادر للامتثال لكن ظهر لعمر مع طائفة انه ليس على الوجوب وانه من باب الارشاد الى الاصلح فكرهوا ان يكلفوه من ذلك ما يشق عليه فى تلك الحالة مع استحضارهم [illegible] ما فرطنا فى الكتاب من شىء [illegible] وقوله فاختلفوا اى الصحابة [illegible] والسلام اى هو كافينا [illegible] قوله اللغط بتحريك [illegible] حسبنا [illegible] الصوت بسبب ذلك [illegible] فلما [illegible] وفى رواية فقال [illegible] فقالت طائفة [illegible] الامر والجمهور [illegible] قال [illegible] وقوله قوموا [illegible] ذلك صلى الله عليه وسلم [illegible] فاعل [illegible] وفى اخرى التنازع بالضم [illegible] ان ابن [illegible] عنها اى عن جهتى [illegible] قوله فخرج ابن عباس يقول [illegible] فان [illegible] ينبغى [illegible] وانه فى تلك الواقعة [illegible] ما يقتضيه [illegible] عباس كان معهم [illegible] وليس الامر [illegible] المذكور [illegible] وانما كان يقول عند [illegible] هذه المقالة [illegible] رواية معمر عند [illegible] هذا الظن [illegible] ابن عباس [illegible] فى رواية [illegible] وكان ابن عباس [illegible] الحديث [illegible] قال عبد الله [illegible] العلم اى تعليم [illegible] ما علمت [illegible] وغيرها [illegible] باب [illegible] اراد العلم [illegible] فى الاصطلاح [illegible] وكذا [illegible] العظة [illegible] بخصوص [illegible] يتعلق [illegible] بعد العشاء [illegible] العلم بالليل [illegible] ابن الفضل المروزى [illegible] على ان النهى عن الحديث [illegible] قوله صدقة هو ابن [illegible] لا يكون فى الخير

ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه أو خطيطه ثم
خرج الى الصلاة * باب حفظ العلم * حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله ثنا مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال ان الناس يقولون اكثر ابو هريرة ولولا
آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثا ثم يتلو ان الذين يكتمون
ما انزلنا من البينات الى قوله الرحيم ان اخواننا من المهاجرين
كان يشغلهم الصفق بالاسواق وان اخواننا من الانصار
كان يشغلهم العمل في اموالهم وان ابا هريرة كان يلزم رسول
الله صلى الله عليه وسلم لشبع بطنه ويحضر ما لا يحضرون
ويحفظ ما لا يحفظون * حدثنا احمد بن ابي بكر ابو مصعب
حدثنا محمد بن ابراهيم بن دينار عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري
عن ابي هريرة رضي الله عنه قلت يا رسول الله اني اسمع منك
حديثا كثيرا انساه قال ابسط رداءك فبسطته فغرف
بيديه ثم قال ضمه فضممته فما نسيت شيئا بعد ثنا ابراهيم
ابن المنذر ثنا ابن ابي فديك بهذا وقال غرف بيديه فيه *
حدثنا اسمعيل حدثتني اختي عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري
عن ابي هريرة قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعاءين فاما احدهما فبثثته واما الآخر فلو بثثته قطع
هذا البلعوم قال ابو عبد الله البلعوم مجرى الطعام *
باب الانبساط للعالم * حدثنا حجاج ثنا شعبة اخبرني
علي بن مدرك عن ابي زرعة بن عمرو عن جرير ان النبي صلى الله

عليه

(قوله حتى سمعت غطيطه) اي الى ان سمعت غطيطه
بفتح الغين المعجمة وكسر المهملة الاولى وهو صوت
نفس النائم عند اشتداد نومه والخطيط بالخاء المعجمة
والمثناة والخطوط بغير هاء ان قاسم (قوله أو
الاول (قوله المعجمة سكن من الراوي وهو معنى
قوله بتوهما لان من خفيها فهما انهم ان قوم مضطجعا

لا ينقض وضوءه لانه لا يلزم من النوم النقض لان
يجد بنومه في الوادي الى ان ظلت الشمس لان
النجس والشمس انما يدركان بالعين بالحدس
حفظ العلم (قوله اكثر ابو هريرة اي من الحديث
وهو حكاية كلام الناس والاقبال على الحاجز
المصلي وابراز الزراعة ويقولون مثل احاديثه (قوله)
والانبساط لا يجدون مثل احاديثه

عليه وسلم قال له في حجة الوداع استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض *

باب ما يستحب للعالم اذا سئل اي الناس اعلم فيكل العلم الى الله عز وجل * حدثنا عبد الله بن محمد سفيان ثنا عمرو اخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالي يزعم ان موسى ليس بموسى بني اسرائيل انما هو موسى آخر فقال كذب عدو الله * حدثنا ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قام موسى النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا اعلم فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان عبدا من عبادي بمجمع البحرين هو اعلم منك قال يا رب وكيف لي به فقيل له احمل حوتا في مكتل فاذا فقدته فهو ثم فانطلق وانطلق معه فتاه يوشع بن نون وحملا حوتا في مكتل حتى كانا عند الصخرة وضعا رؤسهما وناما فانسل الحوت من المكتل فاتخذ سبيله في البحر سربا وكان لموسى وفتاه عجبا فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما فلما اصبح قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسى مسا من النصب حتى جاوز المكان الذي امر به فقال له فتاه اراءيت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان قال موسى ذلك ما كنا نبغي فارتدا على آثارهما قصصا فلما انتهيا الى الصخرة اذا رجل مسجى بثوب او قال تسجى بثوبه فسلم موسى فقال الخضر وانى بارضك

قوله قال له وعند المؤلف في حجة الوداع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبر رداءه وقوله استنصت الناس استنصاتا للانصات وقوله طلب الركوت اذا انصتوا لقوله لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وقوله صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا له استنصت الناس اي لا تنصتوا والرباعي يستعمل للتعدية اذا سئل الخ قال الكرماني ما يستحب للعالم اذا سئل اي الناس اعلم ما يستحب للعالم اذا سئل اي الناس اعلم وما فعله فيكل العلم الى الله تعالى ويستحب ان يقول الله اعلم والاولى ان يقول الله اعلم في هذا الموضع لان فيه ترك الادب في حق من هو اعلم منه وهذا انما يتأتى في كثير وفي قليس فيه ما يقتضي ذلك وفي حق من هو مساو له في العلم وفي حق من لا يعلم فيكل العلم الى الله تعالى والجملة الاولى خبرية لفظا انشائية معنى اذ السؤال عن العالم يستلزم طلب العلم منه فكأنه قال علمني اي الناس اعلم فقال انا اعلم فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان عبدا من عبادي بمجمع البحرين هو اعلم منك قال يا رب وكيف لي به فقيل له احمل حوتا في مكتل فاذا فقدته فهو ثم فانطلق وانطلق معه فتاه يوشع بن نون وحملا حوتا في مكتل حتى كانا عند الصخرة وضعا رؤسهما وناما فانسل الحوت من المكتل فاتخذ سبيله في البحر سربا وكان لموسى وفتاه عجبا فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما فلما اصبح قال موسى لفتاه آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسى مسا من النصب حتى جاوز المكان الذي امر به فقال له فتاه اراءيت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان قال موسى ذلك ما كنا نبغي فارتدا على آثارهما قصصا فلما انتهيا الى الصخرة اذا رجل مسجى بثوب او قال تسجى بثوبه فسلم موسى فقال الخضر وانى بارضك

السلام فقال أنا موسى فقال موسى بنى اسرائيل قال نعم قاله
هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا قال انك لن تستطيع
معي صبرا يا موسى انى على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه أنت وانت
على علم علمكه الله لا أعلمه قال ستجدني ان شاء الله صابرا ولا
أعصي لك أمرا فانطلقا حتى إذا ركبا في السفينة خرقها قال أخرقتها
لتغرق أهلها لقد جئت شيئا إمرا قال ألم أقل انك لن تستطيع معي صبرا
قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسرا فكانت الأولى من موسى
نسيانا فانطلقا فاذا غلام يلعب مع الغلمان فأخذ الخضر
برأسه من أعلاه فاقتلع رأسه بيده فقال موسى أقتلت
نفسا زكية بغير نفس قال ألم أقل لك انك لن تستطيع معي
صبرا قال ابن عيينة وهذا أوكد فانطلقا حتى اذا أتيا أهل
قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جدارا
يريد أن ينقض فأقامه قال الخضر بيده فأقامه فقال له
موسى لو شئت لاتخذت عليه أجرا قال هذا فراق بيني
وبينك قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله أخي موسى لوددنا لو

بصبر

(قوله فقال أنا موسى هذا أبو يعلى باسلوب الحكيم
وتنبيه على أن الذي ينبغي أن يكون أهم هو السؤال
عمن هم لا عمن كيفيته محقق الاسلام في ثالث
والله أعلم ٥ سندي وهذا يدل على أنا لا نبياء وهي
لو كان يعلم كل عيب فرق موسى قبل أن يسأله لان الخضر
عالما علمه أي الذي على الله وبه يعلم أنبا الرسول اعا ينبغي
أن يكون أعلم ممن أرسل اليه فيما يعلم به من أصول الدين
وفروعه لا مطلقا وقد راجع في ذلك غاية التوضيح
والادب فاستحيل نفسه واستاذنه أن يكون تابعا
له وفي العينية أن رشده وبعثه عليه السلام بعموم الدعوة
الخضر فقد يوحى لهما وقال السفاري لكن قد يقال
فلما لم يوحى لهما قاله وحي مرسلا الى
ما ظاهره منكر (قوله وحي مرسلا الى
وللعقوبين صحة العلم (قوله لان الاذى فاعل
الله به اه الضمير الرابع الى الله (قوله على الله مفعول
لا يعلم شيئا من علم الظاهر وموسى لا يعلم شيئا من علم
الباطن فلا حرج من كلا لا بد منه (قوله ولا أعصي
منكرا عليك (قوله ولا أعصي أمرك منه (قوله ما من علم
سجد شكرا (قوله ولا أعصي أمرك منه (قوله ما من علم
خلاف المتبادر منه (قوله ولا أعصي أمرك منه (قوله ما من علم
والخضر وموسى شديد (قوله فكلموهم اي موسى
عليهما السلام (قوله فكلموهم اي موسى
أو بعضهم اه ولم يذكر يوشع معهما كما في قوله تعالى فانطلقا
فلما أن لم يذكر يوشع معهما كما في قوله تعالى فانطلقا
فلما أن لم يذكر يوشع معهما كما في قوله تعالى فانطلقا
فلما أن لم يذكر يوشع معهما كما في قوله تعالى فانطلقا

صبر حتى يقضي علينا من أمرهما ٥ باب من سأل وهو قائم
عالما جالسا ٥ حدثنا عثمان حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل
عن أبي موسى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ما القتال في سبيل الله عز وجل فإن أحدنا يقاتل
غضبا ويقاتل حمية فرفع اليه رأسه قال وما رفع اليه
رأسه الا أنه كان قائما فقال من قاتل لتكون كلمة الله
هي العليا فهو في سبيل الله ٥ باب السؤال والبناء عند
رمي الجمار ٥ حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة
عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم عند الجمرة وهو يسئل
فقال رجل يا رسول الله حلقت قبل أن أرمي قال ارم ولا
حرج قال آخر يا رسول الله حلقت قبل أن أنحر قال انحر
ولا حرج فما سئل عن شيء قدم ولا أخر الا قال افعل ولا
حرج ٥ باب قول الله تعالى وما أوتيتم من العلم
الا قليلا ٥ حدثنا قيس بن حفص حدثنا عبد الواحد حدثنا
الأعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله
قال بينا انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث
المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمر بنفر من اليهود
فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا
تسألوه لا يجئ فيه بشيء تكرهونه فقال بعضهم لنسألنه
فقام رجل منهم فقال يا أبا القاسم ما الروح فسكت

فقلت إنه يوحى إليه فقمت فلما انجلى عنه قال ويسألونك
عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتوا من العلم إلا قليلا
قال الأعمش هكذا في قراءتنا ٭ باب من ترك بعض
الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا
في أشد منه ٭ حدثنا عبد الله بن موسى عن اسرائيل عن أبي
إسحاق عن الأسود قال قال لي ابن الزبير كانت عائشة رضي
الله عنها تسر إليك حديثا كثيرا فما حدثت فيك قلت
قالت لي قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة لولا قومك
حديث عهدهم قال ابن الزبير بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها
بابين بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه ففعله ابن
الزبير ٭ باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية
أن لا يفهموا ٭ وقال علي حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون
أن يكذب الله ورسوله ٭ حدثنا عبد الله بن موسى عن
معروف عن أبي الطفيل عن علي قال علي حدثوا الناس بما يعرفون
أتحبون أن يكذب الله ورسوله ٭ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم
أخبرنا معاذ بن هشام حدثنا أبي عن قتادة حدثنا أنس
ابن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ ردفه على الرحل
قال يا معاذ بن جبل قال لبيك يا رسول الله قال يا معاذ
قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثا قال ما من أحد
يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من
قلبه إلا حرمه الله على النار قال يا رسول الله أفلا أخبر

(قوله يا روح السؤال عن حقيقة الروح لما
الحيوان وتطلق على القرآن وجبريل وعيسى وروى
ان اليهود قالوا القرشي ان فسر الروح فليس بنبي
وإذا قال بعضهم لا سبأوه لا يحيى ٭ قوله
فقمت اي حتى لا أكون مشوشا عليه او قبل
اي انكشف عنه الكرب بينه وبينهم (قوله فيقعوا
في روايتنا اسقط الواو الاجعة قال الوحي
ملاءمة قال تعالى الا الخلق والامر (قوله ويسألونك
وما أوتوا بصيغة الغائب وفي رواية لهما (قوله
بابين من زاد بعض الاختيار وللاسماعيلي
بعض علماء الكتبة فذكر البعض مخافة عدم فهم
بعض الناس بها ان يتركوا منه او من تركه
بعض الاختيار وفي نسخة اشرنا في اخرى بشر
منه (قوله عن اسرائيل عن ابي اسحاق
عن الاسود قال لي ابن الزبير هو عبد
الله العما فيما ذهب (قوله قال لي ابن الزبير حدثني
كثيرا وفي نسخة اشرنا كثيرة (قوله قلت في نسخة
فقلت (قوله حديث عهدهم اعلم بكان الاسلام
منهم وكانت الكعبة عظيمة عندهم فلو نقضها لتوهموا
ان قصدي الاستهزاء والتحقير (قوله كراهية تخفيف الباء
باب من خص بالعلم اي لبيان العام الخاص
(قوله حدثوا الناس اي ابلغوهم (قوله ورسوله
يكذب الله ورسوله فيه تكذب الله ورسوله
(قوله حرمه الله على النار اي مع الناجين

به الناس فيستبشروا وقال إذا يتكلوا وأخبر بها معاذ
عند موته تأثما حدثنا مسدد حدثنا معتمر قال سمعت
أبي قال سمعت أنسا قال ذكر لي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لمعاذ من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة قال ألا أبشر
الناس قال لا إني أخاف أن يتكلوا وباب الحياء في العلم
وقال مجاهد لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر وقال عائشة
نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في
الدين حدثنا محمد بن سلام حدثنا أبو معاوية حدثنا هشام
عن أبيه عن زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة جاءت أم سليم إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن الله
لا يستحيي من الحق فهل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت فقال
النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأت الماء فغطت أم سلمة تعني
وجهها وقالت يا رسول الله وتحتلم المرأة قال نعم ترب
يمينك فبم يشبهها ولدها حدثنا إسمعيل حدثني مالك
عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وهي
مثل المسلم حدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البادية ووقع
في نفسي أنها النخلة قال عبد الله فاستحييت فقالوا يا رسول
الله أخبرنا بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة
قال عبد الله فحدثت أبي بما وقع في نفسي فقال لأن تكون
قلتها أحب إلي من أن يكون لي كذا وكذا باب

قوله فيستبشروا وفي رواية إستباط الباء وفي
رواية يتكلوا بتشديد التاء المثناة الفوقية أي
يعتمدوا على الشهادة وضم الكاف من التكلون
أي يتكلموا أو العمل أتكالا على محض اللفظ بالشهادة
الحاصل بكمال العلم أن قلت هو مناف التكلان
فالجواب إن المنهي عنه اعتماد بلا اتباع وفي رواية
الإحسان ذكر باب الحياء في العلم هو مأمور به
استطرادا ومعنى قوله الإبشير في رواية
والباء أخره منونا وفي رواية مسكين بالكاف
والياء بدلها وفي رواية مسكين بالكاف والهاء
وبالنون أولا هما مكسورة ٥

قوله فغطت أم سلمة الخ أي وجهها لأنها
لم تعتد بخروج المني من المرأة وقوله ترب
يمينك أي لصقت بالتراب لأنها ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله فبم يشبهها ولدها أي لأن الشبه يكون من الأصل
الذي منه خلق الولد وهو الماء الذي في الرحم
وقوله من الشجر شجرة أي من جنس الشجر
وقوله ما هي أي ما نوعها وقوله فوقع الناس
في شجر البادية أي في أنواعها وقوله ووقع في نفسي
أنها النخلة أي لأني رأيت أبا بكر وعمر لا يتكلمان
في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت أن أتكلم
وقوله فحدثت أبي بما وقع في نفسي أي لأنه
كان أكبر منه سنا وقوله لأن تكون قلتها أي
النخلة وقوله كذا وكذا أي من الأموال

مَنِ اسْتَحَمَّ فَأَمَرَ غَيْرَهُ بِالسِّوَاكِ ۝ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللهِ بْنُ دَاوُدَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَنَفِيَّةِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَأَمَرْتُ
الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ
فِيهِ الْوُضُوءُ ۝ بَابُ ذِكْرِ الْبَيْعِ وَالْفِتْيَانِ فِي الْمَسْجِدِ ۝ ثَنَا قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ ثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ثَنَا نَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ
يَا رَسُولَ اللهِ مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهِلَّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ
الْجُحْفَةِ وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَيَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ
يَقُولُ لَمْ أَفْقَهْ هَذِهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ۝ بَابُ
مَنْ أَجَابَ السَّائِلَ بِأَكْثَرَ مِمَّا سَأَلَهُ ۝ حَدَّثَنَا آدَمُ ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ
عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَالزُّهْرِيِّ عَنْ
سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ
مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ فَقَالَ لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ
وَلَا الْبُرْنُسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرْسُ أَوِ الزَّعْفَرَانُ فَإِنْ لَمْ يَجِدِ
النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ

كِتَابُ الْوُضُوءِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ

فَاغْسِلُوا

فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين قال ابو عبد الله وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان فرض الوضوء مرة مرة وتوضأ مرتين مرتين وثلاثا ثلاثا ولم يزد على الثلاث وكره اهل العلم الاسراف فيه وان يجاوزوا فعل النبي صلى الله عليه وسلم ه

باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور ه حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة من احدث حتى يتوضأ قال رجل من حضرموت ما الحدث يا ابا هريرة قال فساء او ضراط ه

باب فضل الوضوء والغر المحجلين من آثار الوضوء حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم المجمر قال رقيت مع ابي هريرة على ظهر المسجد فتوضأ فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل ه

باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن ه حدثنا علي حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب وعن عباد بن تميم عن عمه انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة فقال لا ينفتل او لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ه باب

(قوله مرة) بالنصب اي يفعل مرة وبالرفع خبر ان (قوله ولم يزد) اي فهو حرام او مكروه (قوله وان يجاوزوا) ما نصب بلا اسراف فيه اي الوضوء او مجاوز وحينئذ فالمجاوزة الزيادة على العدد والاسراف الاكثار من الماء ه باب بالتنوين لا يقبل الله صلاة وفي نسخة لا تقبل صلاة والمراد بالطهور بضم الطاء ما يشمل الوضوء والغسل (قوله لا يقبل الله) وفي رواية لا تقبل صلاة والمراد نفي القبول مع عدم الصحة (قوله من حضرموت) [illegible] ويطلق الحدث بالمنع وقيل ابعد (قوله فساء) كالغائط وبالفاء على الخروج وعلى المنع [illegible] على العصف القائم بالاعضاء والفساء بضم الفاء على الاخف على الاسد والضراط بضم الضاد وهو الريح بصوت والمد والضم [illegible]

باب فضل الوضوء (قوله والغر) [illegible] والغر وهو بالرفع عطف على باب واصله باب الغر فحذف المضاف وفي رواية بالجر فهو معطوف على الوضوء (قوله من آثار) جمع اثر وهو البقية (قوله المجمر) وهو في الاصل اسم فاعل من الاجمار وهو بضم الميم الاولى وكسر الميم الثانية وقيل بتشديد الميم الثانية من الذي [illegible] (قوله رقيت) بكسر القاف اي صعدت (قوله فتوضأ) وفي نسخة توضأ وفي رواية ثم توضأ (قوله فقال) وفي رواية قال (قوله رسول الله) وفي رواية النبي (قوله انا امتي) اي المؤمنين باب لا يتوضأ من الشك اي من اجله والشك التردد على حد سواء عند الفقهاء وذلك مذهبنا والشافعي ومذهب مالك النقض عند الشك ثم [illegible] هذا الحديث لا ينقض عنده الا في الشك والله اعلم

التخفيف في الوضوء ٥ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان
عن عمرو واخبرني كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
نام حتى نفخ ثم صلى وربما قال اضطجع حتى نفخ ثم قام فصلى
ثم حدثنا به سفيان مرة بعد مرة عن عمرو عن كريب عن ابن
عباس قال بت عند خالتي ميمونة ليلة فقام النبي صلى الله
عليه وسلم من الليل فلما كان في بعض الليل قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم فتوضأ من شن معلق وضوءا خفيفا يخففه عمرو
ويقلله وقام يصلي فتوضأت نحوا مما توضأ ثم جئت فقمت
عن يساره وربما قال سفيان عن شماله فحولني فجعلني عن يمينه
ثم صلى ما شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم اتاه المنادي
فآذنه بالصلاة فقام معه الى الصلاة فصلى ولم يتوضأ
قلنا لعمرو ان ناسا يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
تنام عينه ولا ينام قلبه قال عمرو سمعت عبيد بن عمير
يقول رؤيا الانبياء وحي ثم قرأ اني ارى في المنام اني اذبحك

باب اسباغ الوضوء وقال ابن عمر اسباغ الوضوء
الانقاء ٥ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن موسى بن
عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه سمعه
يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا
كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت
الصلاة يا رسول الله قال الصلاة امامك فركب فلما جاء
المزدلفة نزل فتوضأ فاسبغ الوضوء ثم اقيمت الصلاة

فصلى

فصلى المغرب ثم اناخ كل انسان بعيره في منزله ثم اقيمت
العشاء فصلى ولم يصل بينهما باب غسل الوجه باليدين
من غرفة واحدة ح حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا ابو سلمة
الخزاعي منصور بن سلمة اخبرنا ابن بلال يعني سليمان عن زيد
ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضأ فغسل وجهه
اخذ غرفة من ماء فمضمض بها واستنشق ثم اخذ غرفة
من ماء فجعل بها هكذا اضافها الى يده الاخرى فغسل بهما
وجهه ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ثم اخذ
غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ثم مسح برأسه ثم
اخذ غرفة من ماء فرش على رجله اليمنى حتى غسلها ثم
اخذ غرفة اخرى فغسل بها رجله اليسرى ثم قال هكذا
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ باب
التسمية على كل حال وعند الوقاع ح حدثنا علي بن عبد الله
حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن
ابن عباس بلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان
احدكم اذا اتى اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا فقضي بينهما ولد لم يضره
باب ما يقول عند الخلاء ح حدثنا آدم حدثنا
شعبة عن عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انسا يقول
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم
اني اعوذ بك من الخبث والخبائث تابعه ابن عرعرة عن

باب غسل الوجه الخ (قوله من غرفة بالفتح) اي
المصدر وبالضم المغروف فهو اسم الشيء المعد (قوله
فمضمض في رواية فتمضمض وانما ذكر المضمضة
والاستنشاق بعاطف لسوقه خطه وصيغة (قوله
وما صنعا في باب الوضوء (قوله اضافها اليها اي جعل
ظهر باطن يده في يده جميعا الكف اسكن في الكف
الماء الذي في يده لان اليد قد لا تستوعب الغسل (قوله فغسل
بهما اي بثلاث غرفات (قوله ثم مسح برأسه اي بماء
جديد (قوله فرش اي صب وفي نسخة عرطة بالراء
بمعنى صب والاعرابي الذي لا دين له (قوله فغسل
في رجله وسكت عن الثالثة في نسخة رجله النبي
(قوله رأيت النبي في نسخة رسول الله باب
التسمية على كل حال وعند الوقاع اي الجماع وهو
اخص مما قبله وهو بكسر الواو وفتحت (قوله
الجاهل انه مرفوع لانه مما لا يقال بالرأي وقوفه على الصحابي
بلغ به اي نهاه مرفوعا لانه يحتمل انه بلغ اليه
بلغ من هذا الكتاب كله يحتمل انه بلغ اليه
صحابي ويحتمل بدون واسطة (قوله حنبنا الشيطان اي
زوجته اولاده (قوله ما رزقتنا اي عند ارادة الدخول في
البعد عند الخلاء اي عند ارادة الحاجة وهو الوالد باب
ما يقول عند الخلاء اي عند ارادة الدخول في الخلاء
الوضع المعد لقضاء الحاجة وهو الرحاض والكنيف
(قوله منهب بضم الصاد وفتحها وهو الوالد باب
(قوله الخبث بضم الخاء والباء وفتحهما (قوله انا ذكران
ذكران الجان والانس انا ذكر (قوله)
اي تابعه آدم

شعبة وقال غندر عن شعبة رأيته في الخلاء وقال موسى عن حماد إذا دخل وقال سعيد بن زيد حدثنا عبد العزيز إذا أراد أن يدخل ٥ باب وضع الماء عند الخلاء ٥ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا ورقاء عن عبد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الخلاء فوضعت له وضوءا قال من وضع هذا فأخبر فقال اللهم فقهه في الدين ٥ باب لا يستقبل القبلة بغائط ولا بول إلا عند البناء جدار أو نحوه ٥ حدثنا آدم حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره شرقوا أو غربوا ٥ باب من تبرز على لبنتين ٥ حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول إن ناسا يقولون إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس فقال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت يوما على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته وقال لعلك من الذين يصلون على أوراكهم فقلت لا أدري والله قال مالك يعني الذي يصلي ولا يرتفع عن الأرض

قوله فقهه في الدين أي بفقه الدين كما في الرواية الأخرى ٥ قوله باب لا يستقبل القبلة الخ أي بفضاء ونحوه ٥ قوله ولا بول أي ولا يستقبل بول ٥ قوله أو نحوه أي مما يستتر به ٥ قوله ولا يولها ظهره أي بل يجعلها عن يمينه أو يساره ٥ قوله شرقوا أو غربوا أي من المدينة ٥ قوله باب من تبرز على لبنتين أي من أراد التبرز ٥ قوله لقد ارتقيت أي صعدت ٥ قوله على ظهر بيت لنا أي بيت حفصة أخته رضي الله عنها ٥ قوله على لبنتين أي متباعدتين ٥ قوله على أوراكهم أي على الألية ٥ قوله ولا يرتفع عن الأرض أي بل يقعد على الأرض

يسجد وهو لاصق بالارض * باب خروج النساء
الى البراز حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة ان ازواج النبي صلى الله عليه
وسلم كن يخرجن بالليل اذا تبرزن الى المناصع وهو
صعيد افيح فكان عمر يقول للنبي صلى الله عليه
وسلم احجب نساءك فلم يكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم يفعل فخرجت سودة بنت زمعة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي عشاء وكانت
امرأة طويلة فناداها عمر الا قد عرفناك يا سودة
حرصا على ان ينزل الحجاب فانزل الله اية الحجاب * حدثنا
زكريا نا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال قد اذن ان تخرجن في حاجتكن
قال هشام تعني البراز * باب التبرز في البيوت نا ابراهيم
ابن المنذر نا انس بن عياض عن عبيد الله عن محمد بن
يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر
قال ارتقيت فوق ظهر بيت حفصة لبعض حاجتي فرأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر
القبلة مستقبل الشام * باب حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم نا يزيد بن هارون انبا نا يحيى عن محمد
ابن يحيى بن حبان ان ابن عمه واسع بن حبان اخبره ان
عبد الله بن عمر اخبره قال لقد ظهرت ذات يوم على ظهر

باب خروج النساء اخر قوله بالليل اى فى
الليل اذا تبرزن اى خروجهن الى البراز لقوله الى المناصع موضع
وتثنية ومعنى البراز قوله الى المناصع موضع خارج المدينة
وكسر الصاد اخره عين ومهملة موضع
من ناحية البقيع اقول وهو الان داخل فيه ففتح الفاء
الظهر واعاة للجنس اقول وهو اجبل نابت فيه ففتح الفاء
وسكون الفاء وفتح الشاة التحتية وبالهاء المهملة
اى واسع اقوله احجب نساءك حرصا منه على غاية كما لهن
العفاف والله والنصب بدل من قوله الا بالفتح والنصب
وكانت اى سودة اقوله على ان ينزل بفتح المثناة منا بالفاء على
ان مصدرية اى على نزول حجاب وفى نسخة
بضم المثناة منا للمفعول وسقط لفظ اى
فى صحيحه فانزل الله اية الحجاب وزاد ابو عوانة
فى صحيحه فانزل الله الحجاب يا ايها الذين امنوا
لا تدخلوا بيوت النبي الاية وهذه احد المواضع
الاحد عشر التى وافق فيها نزول القرآن
ما فى * فتح اقوله هذا ذكر ما فى
الكتاب والنسفى مطولا ومحصله ان سودة
خرجت بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت
الجسيم فرآها عمر فقال يا سودة اما والله ما
تخفين علينا فانظرى كيف تخرجين فرجعت
فشكت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وهو يتعشى
فاوحى الله اليه فقال ان قد اذن لكن ان تخرجن
لحاجتكن واذن بالبناء للمفعول فتخرجن زيادة ما
باب التبرز فى البيوت اى جوازه
اشار بذلك الى ان خروج النساء
المذكور فى الحديث السابق
للضرورة وقد تقرر ان ما
جاز للضرورة يقدر بقدرها
فاستفيد من هذا الحديث
جواز التبرز فى البيوت
على الجملة والله اعلم
بما عند

بسنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على لبنتين
مستقبل بيت المقدس باب الاستنجاء بالماء آنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك ثنا شعبة عن ابي معاذ واسمه عطاء بن
ابي ميمونة قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته انا وغلام معنا
اداوة من ماء يعني يستنجي به باب من حمل معه الماء لطهوره
وقال ابو الدرداء ايس فيكم صاحب النعلين والطهور والوساد
ثنا سليمان بن حرب قال ثنا شعبة عن ابي معاذ هو عطاء بن
ميمونة قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا خرج لحاجته تبعته انا وغلام منا معنا اداوة من ماء باب
حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا
شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام
اداوة من ماء وعنزة يستنجي بالماء تابعه النضر وابان عن شعبة
باب النهي عن الاستنجاء باليمين * ثنا معاذ بن فضالة ثنا
هشام هو الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة
عن ابيه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس
ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه * باب لا يمسك ذكره بيمينه
اذا بال ثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن
عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال

قال اذا بال احدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه ولا يستنج
بيمينه ولا يتنفس في الاناء باب الاستطابة بالحجارة
حدثنا احمد بن محمد المكي ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو
المكي عن جده عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم وخرج لحاجته فكان لا يلتفت فدنوت
منه فقال ابغني احجارا استنفض بها او نحوه ولا تأتني
بعظم ولا روث فاتيته باحجار بطرف ثيابي فوضعتها
الى جنبه واعرضت عنه فلما قضى اتبعه بهن باب
لا يستنجى بروث * حدثنا ابو نعيم ثنا زهير عن ابي
اسحاق قال لبس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن
الاسود عن ابيه انه سمع عبد الله رضي الله عنه يقول
اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان آتيه
بثلاثة احجار فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم
اجد فاخذت روثة فاتيته بها فاخذ الحجرين والقى
الروثة وقال هذا ركس وقال ابراهيم بن يوسف
عن ابيه عن ابي اسحاق ثني عبد الرحمن باب الوضوء
مرة مرة ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن زيد بن
اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة * باب
الوضوء مرتين مرتين * حدثنا الحسين بن عيسى ثنا
يونس بن محمد ابنا فليح بن سليمان عن عبد الله بن

باب الاستنجاء بالحجارة رفعه انتهى
بقطع الهمزة من الرباعي اي لقضه قال تعالى فانبجست
منه اثنتا وهمزة وصل وتشديد النون اي جعلها تنبجس
اي تشتد وتاءه رفعه وخرج اي جعله خارجا وهمزة وصل
قد رفعه منه اقوله انتهى كان فيه ان يقال بفعل بضم العين
من الثلاثة اي اطلب لي بفعل بكسر العين من المزيد اي
بفعل بهمزة قطع وبالوصل اذا كان من المزيد اي اعنني
العيني كما في فتح الباري ان يجوز كلاهما وبالنون
اي ايتني بهمزة قطع وبالفاء جواب الامر والنون
والياء محذوفان على الثاني منصوب على المفعولية
استنفض بالنون والفاء الكسورة والضاد
المعجمة مجزوما على انه جواب الامر ويجوز رفعه على الاستئناف
وفي القاموس استنفضه استخبره وبالنصب مفعول
افاده ابن قاسم اقوله او نحوه او نحوها لعلة
قال اي وقال بعضهم حرف العلة
بالجزم على النهي بحذف حرف العلة
تأتني بالنون الياء على النص وفي رواية ولا تأتني
اقوله بعظم ولا روث لانهما مطعوم الجن وقيل
غير ذلك اقوله بطرف ثوبي اقوله فوضعتها في رواية
فوضع اقوله واعرضت اقوله انتهى
اي الحمد اي المحل بهما اي الاحجار وكني بهما
عنها تحاشيا عن ذكرها وكني بروث بضم
المثناة التحتية وفتح الهمزة
ليصل بوعبيدة اقال بعد الجمل اي ان الاسود و
ذكره اي ذكر ابي عبيدة ليصل قوله في الرواية الآتية المعانقة
الذي ذكره ليصل الخبر اقوله انتهى
على بعض النسخ اقوله انتهى
الياء اي الاسود سمع عبد الله اقوله

أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن
عبد الله بن زيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ مرتين مرتين * باب الوضوء ثلاثا ثلاثا
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي حدثني إبراهيم
ابن سعد عن ابن شهاب أن عطاء بن يزيد أخبره أن حمران
مولى عثمان أخبره أنه رأى عثمان بن عفان رضي الله
عنه دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما
ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنثر ثم غسل
وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا إلى المرفقين ثم مسح برأسه
ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين ثم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي
هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما
تقدم من ذنبه وعن إبراهيم قال قال صالح بن كيسان
قال ابن شهاب ولكن عروة يحدث عن حمران فلما توضأ
عثمان قال لأحدثنكم حديثا لولا آية ما حدثتكموه
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل فيحسن
وضوءه ويصلي الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين
الصلاة حتى يصليها قال عروة الآية إن الذين
يكتمون ما أنزلنا باب الاستنثار في الوضوء
ذكره عثمان وعبد الله بن زيد وابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم حدثنا عبدان أنبأنا عبد الله أنبأنا

(قوله عن عبد الله بن زيد أي ابن عبد ربه صاحب رؤيا
الأذان وقد طلق في الكل الذي في مذهب الشوري
والكرماني والصحيح انه غير صاحب رؤيا الأذان كان
صاحب رؤيا الأذان ليس له الا حديث الأذان فان
راوي بقية الوضوء هو عبد الله بن زيد بن عاصم روى
عدة احاديث فما قاله الشطلا فخلاف الصواب
من خط بعض الثقات باب الوضوء (قوله مرتين مرتين
ثلاثا اي لكل عضو (قوله ان عطاء بن يزيد اخبره
(قوله باناء اي يسعه ماء للوضوء (قوله فمضمض
فيه (قوله فمضمض واستنثر اي ادار الماء في فمه
وخرجه (قوله واستنثر اي اخرج الماء من انفه وانفاه
واستنثر ثلاثا (قوله وجهه وحده طولا من منابت
شعر الرأس المعتاد الى منتهى الذقن والعرض
ما بين وتدي الاذنين (قوله ثم مسح برأسه
كله هو الى المرفقين (قوله الى الكعبين الى بمعنى مع
فيهما نفسه اي بشيء من الدنيا (رواه الحكيم الترمذي
في كتاب الصلاة له ٥ ابن قاسم (قوله لا يحدث
(قوله وعن ابراهيم كذا في نسخ وزاد ابن قاسم (قوله غفر له اي
قوله حدثتكموه اي ابان سعد وهو مطلوب في
معلق وهو سقط ٥ فتح (قوله ما حدثتكموه
في كتاب الله وفي نسخ (قوله لولا آية اي ترددت
ان فعلته انا ولم اخبر هذه الزيادة مسلم
ويصلي الصلاة اي يشرع في الصلاة (قوله حتى يصليها اي
(قوله فحسن بعضهم الشدة وبعضهم الشان (قوله
قوله قال عروة الآية اي لكتمونه كما انهم رواية مسلم
ان هذه الآية انما نزلت في كتمان اليهود
روى ذلك تبليغهم لولا الآية لما حدث عثمان
عثمان (قوله رضي الله عنه
اعلم والله اعلم ٥ فتح

يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنَا أَبُو إِدْرِيسَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ * بَابُ
الِاسْتِجْمَارِ وِتْرًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَنْبَأَنَا مَالِكٌ عَنْ
أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ
فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَسْتَنْثِرْ وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ وَإِذَا اسْتَيْقَظَ
أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي الْإِنَاءِ
فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ * بَابُ
غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ وَلَا يَمْسَحُ عَلَى الْقَدَمَيْنِ * حَدَّثَنِي مُوسَى
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ
عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا تَخَلَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنَّا فِي سَفْرَةٍ فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا
الْعَصْرُ فَجَعَلْنَا نَتَوَضَّأُ وَنَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى
بِأَعْلَى صَوْتِهِ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا
بَابُ الْمَضْمَضَةِ فِي الْوُضُوءِ قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ
وَعَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا
أَبُو الْيَمَانِ أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ
ابْنُ يَزِيدَ عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَعَا بِوَضُوءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ
فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوَضُوءِ

قوله فليستنثر بأن يخرج ما فيه من نتنة مجرى النفس
اذ عند الاستنشاق لما فيه من نتنة مجرى النفس
الذي بين ذلوة القران وما زاد الشيطان الذي يدخل
مجاري الحروف وفيه طرد الشيطان اللذي يدخل
على الخبيث ويكاد يسمع محل النفخ بالمهار وهي الاحجار
الصغيرة ويعلم بعضهم على استعمال الخزف لقوله
ثلاث فليس فيه بجمر وترا لقوله اذا توضأ فاضا
باب الاستجمار وترا لقوله اذا توضأ فاضا اي اراد
ان يتوضأ وقوله فليجعل في انفه ماء سقط لفظ
ماء في رواية لقوله ثم ليستنثر في رواية
لينثر بسكون النون وضم المثلثة وفي رواية
وليتثر اي يخرج الماء من انفه بنفسه لقوله
فليوتر اي بجعل الاستجمار بثلاثة او غيره ذلك واشترط الشافعي واحمد ان لا ينقص
عن ثلاث حسبه وحد افضله فيعمل عليه نعم يستحب
على الانقاء لسبع والله اعلم لقوله فليغسل يديه ثم
مسلم ثلاثا لقوله وضوءه بفتح الواو ماء الوضوء
ولمسلم قبل ان يدخلها في الاناء لقوله ان بات
يده من مسه اي لانه قد يكون مكانا طاهرا منه او
نجسا وهذا بيان العلة فعمل ذلك مطلوبا والله
وجعله مالك تعبدا بالقيام من نوم الليل قبل الادخال
طهارتها وخصه احمد بالقيام من نوم الليل
باب غسل الرجلين لا يكرر في الفرض على الرجلين
اعلم ان القدمين لا يؤدي ولا يمسح على احدهما
يمسح على القدمين وزاد عليها ابو ذر والاصيلي وحده
القدمين وزاد عليها انه بالصرف واضح فلا حاجة
لقوله ابن ماهك تقدم انه ابن ماهك ومعناه واضح فلا حاجة
وتقدم هنا الحديث ومعناه واضح فلا حاجة
للاعادة باب المضمضة في الوضوء والاستنشاق
لقوله يتوضأ وفم الواو والاستنشاق
بتوضأ به لقوله من اناء اي الوضوء

ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا
ويديه الى المرفقين ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل كل
رجل ثلاثا ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ نحو وضوئي هذا وقال من توضأ نحو وضوئي
هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما
تقدم من ذنبه * باب غسل الاعقاب وكان
ابن سيرين يغسل موضع الخاتم اذا توضأ * حدثنا
آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت
ابا هريرة رضي الله عنه وكان يمر بنا والناس
يتوضؤن من المطهرة فقال اسبغوا الوضوء فان
ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب
من النار * باب غسل الرجلين في النعلين ولا
يمسح على النعلين * حدثنا عبد الله بن يوسف انبأنا
مالك عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريج انه قال
لعبد الله بن عمر يا ابا عبد الرحمن رأيتك تصنع اربعا
لم ار احدا من اصحابك يصنعها قال وما هي يا ابن
جريج قال رأيتك لا تمس من الاركان الا اليمانيين
ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ
بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا
رأوا الهلال ولم تهل انت حتى كان يوم التروية قال
عبد الله اما الاركان فاني لم ار رسول الله صلى الله

عليه

في رواية كل رجل بالغسل وهما بمعنى (قوله
فليعم كل رجل بالغسل وهما بمعنى (قوله
الشافي وزاد فيه في الفتح والحديث يفيدان
غسل الاعقاب (قوله وفيه وما انا لم ار كانا نتعمد ما
وعلله للعذر الثاني (قوله وكان ابن سيرين يغلي
سمك والناس يتوضؤن (قوله وكان ابن سيرين يغلي
فالماء (قوله المطهرة بكسر الميم الاناء المعد للطهر
وفتحها الحوض (قوله اسبغوا الوضوء اطيلوه بالمد
يدل على ان قوله الذي سمعه ابو هريرة هذا الكلام
اسباغ الوضوء فبطل به تاويل الشيعة الحديث بانه
صلى الله عليه وسلم قاله لاناس بالاعقاب فاخطأ
عن الاعقاب فالمراد ان الاعقاب لا تدرك بالمسح
فالنعلين اي فلهم سوى ما ذكر (قوله ويل للاعقاب
وليس المراد ان الاعقاب تدخل النار دون سائر
بدنها عنها فاحال الغسل على الرجلين كما في الخفين
ولا يمسح على النعلين وهما في النعلين ولا
في الخفين واما ابن لا يحبه سدى (قوله
فالصحابة انهم محوا على النعلين (قوله عبيد بن جريج
اخا صحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما توضأ
عمر من الاركان الا اليمانيين فيمسحهما (قوله ولم ار احدا من اصحابك
كلها الحجاز التي الدين وآخرها اليمن (قوله
اليمانيين ايضا وان جاورا نجد اكثر كانوا يستلمون الاركان
وتسمية الركنين يمانيين والله اعلم (قوله
الحج لا سود وعراق لانه الى جهة (قوله تلبس من نبع
المشاة والوحدة (قوله تلبس النعال السبتية بكسر الهملة
لاستوعبها ما من السبت وهو الحلق وهو ظاهر بوب
ان عمر الفا وهما تحليلا الشعر وحلقا لقوله تعالى
محلقين رؤسكم (قوله تصبغ بالصفرة اي تخضب
اعترض على ان عمر كان يصبغ بالصفرة واجيب
فانما تو بالسوس النعال بالشيء شبيه بالصفرة
وكان المدبوغة تعمل بالصفرة (قوله

عليه وسلم يمشي الأيمانين وأما النعال التسبتية
فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال
التي ليس فيها شعر وسوضا فيها فانا أحب أن ألبسها
وأما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصفر بها فانا أحب أن أصفر بها وأما الاهلال فاني
لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث
به راحلته * باب التيمن في الوضوء والغسل
حدثنا مسدد ثنا اسمعيل ثنا خالد عن حفصة
بنت سيرين عن أم عطية رضي الله عنها قالت قال
النبي صلى الله عليه وسلم لهن في غسل ابنته
ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها * حدثنا
حسن بن عمر ثنا شعبة أخبرني أشعث بن سليم
قال سمعت جدتي تحدث عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن
في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله * باب
التماس الوضوء اذا حانت الصلاة وقالت عائشة
حضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزلت لتيمم
حدثنا عبد الله بن يوسف انبأنا مالك عن اسحاق
ابن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله
عنه أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحانت صلاة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم

(قوله يمسح اي منها (قوله النعال في رواية
بالافراد (قوله فيها اي في النعال (قوله وسوضا
فيها التعاد وهنه استدل به المصنف على رضه والمعتاد
في حال لبسها فاستدل به الاعلى الوجه المعتاد (قوله
كان الوضوء حال لبسها الاعلى الوجه المعتاد
والله اعلم منه اي (قوله فانا في رواية فانا احب (قوله
حتى تنبعث به راحلته اي فانا احرم اذا ركبت
يوم التروية والله اعلم ٥ منه اي (قوله التيمن في الوضوء الخ
قائمة الاطن بتقديم الباء على النون من الذين اسم للفعل
اي الابتداء بالميامن والفعل ثلثي من باب ضرب
اي بفتحها وهو الذي في كتاب الله تعالى (قوله
زينب كانت تسألني اي عقيقة ومن معها (قوله
شاء الله تعالى اي عقيقة خطاب جميع النوع كما مر
النون مخففة خطاب جميع النوع من الذين يأكلون الهمزة وفتح
اشعث بن سليم بالرفع على الفاعلية بالاشغال (قوله
(قوله التيمن بالرفع على الفاعلية بالاشغال (قوله
اي يطلب الوضوء فتح الواو اي طلب (قوله
الوضوء بالضم وقوله اذا حانت اي قرب الوقت
اي وقتها (قوله فالتمس اي تيمم (قوله فلم يوجد
اي قرب وذلك كان بالزوراء (قوله فلم يجد الماء
بالفتح اي لم يصب الماء (قوله
المنصوب اي لم يصب الماء (قوله

يجدوه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء
فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك الاناء
يده وأمر الناس أن يتوضئوا منه قال فرأيت الماء
ينبع من تحت أصابعه حتى توضئوا من عند آخرهم
باب الماء الذى يغسل به شعر الانسان وكان
عطاء لا يرى به بأسا أن يتخذ منها الخيوط والحبال
وسور الكلاب وممرها فى المسجد وأكلها وقالت
الزهرى إذا ولغ الكلب فى الاناء ليس له وضوء
غيره يتوضأ به وقال سفيان هذا الفقه بعينه
يقول الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا وهذا
ماء وفى النفس منه شئ يتوضأ به ويتيمم تابعه مالك
ابن اسماعيل نا اسرائيل عن عاصم بن سيرين قال
قلت لعبيدة عندنا من شعر النبى صلى الله عليه وسلم
أصبناه من قبل أنس أو من قبل أهل أنس فقال لأن
تكون عندى شعرة منه أحب إلى من الدنيا وما فيها
حدثنا محمد بن عبد الرحيم نا سعيد بن سليمان نا عباد عن
ابن عون عن ابن سيرين عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما حلق رأسه كان أبو طلحة أول من أخذ
من شعره باب اذا شرب الكلب فى اناء أحدكم فليغسله
سبعا حدثنا عبد الله بن يوسف أنبأنا مالك عن أبى الزناد عن
الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا * حدثنا اسحق انبانا عبد الصمد حدثنا عبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار سمعت ابي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا رأى كلبا يأكل الثرى من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به حتى ارواه فشكر الله له فادخله الجنة وقال احمد بن شبيب حدثنا ابي عن يونس عن ابن شهاب حدثني حمزة بن عبد الله عن ابيه رضي الله عنه قال كانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكونوا يرشون شيأ من ذلك * حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن ابن ابي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك المعلم فقتل فكل واذا اكل فلا تاكل فانما امسك على نفسه قلت ارسل كلبي فاجد معه كلبا آخر قال فلا تاكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر * باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين القبل والدبر لقول الله تعالى وجاء احد منكم من الغائط وقال فيمن يخرج من دبره الدود او من ذكره نحو القملة يعيد الوضوء وقال جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما اذا ضحك في الصلاة اعاد الصلاة ولم يعد الوضوء وقال الحسن ان احذ من شعره او اظفاره او خلع خفيه فلا وضوء عليه * وقال

رقوله اذا شرب كذا هو في الموطا والمشهور من رواية جمهور اصحابه عنه اذا ولغ بالفتح فيها اذا شرب بلعق فيها وفي نسخة اذا ولغ بالضم فيهما وهي لغة فيكفي ومفهوم الشرط يقتضي ان الحكم عليه لكن اذا قلنا ان الامر بالغسل للتعبد لا للنجاسة كما هو مذهب مالك يسقط عن الشاهد الحكم اذا لم يقع فيه وعلى مثله افاده الفتح وقوله فليغسله بالفعل للتعبد لعفو وعصى مثلا والنصوص عند الشافعية يقتضي ان يستعمله (قوله سبعا اي بسبع مرات (قوله فليغسله الا المراد بالغسل ازالة النجاسة ولو قلنا بالاول لم يتم الاستدلال به ايضا لان الاستدلال انما هو على ان شرع من قبلنا شرع لنا وفيه اختلاف والصحيح لا يتم الاستدلال به لكان يحمله فيما لم يتبين ان يكون نصب في شرعنا وشرعه او فصل خصم بعد ذلك اولم يتبين وكل يدعي مذهبه فلا حاجة للاطالة (قوله فشكر الله له فعل وفاعل اي الله عليه فغفر له (قوله فجعل يغرف له به حتى ارواه سببية اي بسبب غرفه له حتى ارواه وكسر الواو من ارواه لغة الحجاز وفتحها لغة تميم والاول اشهر وفي نسخة فاسقاه بالسين بدل الراء (قوله فشكر الله له اي قبل عمله (قوله فغفر له اي بسبب ذلك (قوله فادخله الجنة اي بسبب ذلك ايضا (قوله وقال احمد بن شبيب الخ (قوله فلم يكونوا يرشون الخ وفي نسخة فلم يكن يرش وفي رواية فلم يكونوا يرشون الخ (قوله ولا يغسلون الخ (قوله ولا يرشون الخ (قوله حدثنا عدي بن حاتم الخ (قوله سألت النبي الخ (قوله فكل مما امسك عليك الخ (قوله فانما امسك على نفسه اي لنفسه (قوله فانما سميت على كلبك الخ (قوله ولم تسم على كلب آخر (قوله من لم ير الوضوء الا من المخرجين الخ (قوله والذكر بالرفع عطفا على القبل والدبر (قوله لقول الله تعالى الخ (قوله وجاء احد منكم من الغائط الخ (قوله وقال فيمن يخرج من دبره الدود الخ (قوله نحو القملة اي في الحجم (قوله يعيد الوضوء اسم المفعول والكلام على حذف مضاف اي يعيد غاسل الوضوء (قوله وقال جابر ابن عبد الله الخ (قوله اذا ضحك في الصلاة اعاد الصلاة الخ (قوله ولم يعد الوضوء اي لانه لا ينقض (قوله وقال الحسن ان احذ من شعره الخ (قوله ان احذ بفتح الهمزة على الاستعمال الاكثر بقوله او الاصبع الخ بين ما يقصل الخ عند عدم القدرة على الاضمر بقوله اقاما الماء فاشار الى المطاهر كالخلال وقوله او ظفارة اي ما يقلم به الظفر احد منهما من الغائط كما اشار الى الخلال الاكثر بقوله او الاصبع الخ السندي

أبو هريرة لا وضوء إلا من حدث * ويذكر عن جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان في غزوة ذات الرقاع فرمي رجل بسهم فنزف الدم
فركع وسجد ومضى في صلاته وقال الحسن ما زال
المسلمون يصلون في جراحاتهم وقال طاوس ومجاهد عن علي
وعطاء وأهل الحجاز ليس في الدم وضوء وعصر ابن عمر بثرة
فخرج منها دم فلم يتوضأ وبزق ابن أبي أوفى دما فمضى في
صلاته وقال ابن عمر والحسن فيمن احتجم ليس عليه إلا غسل
محاجمه * حدثنا آدم بن أبي إياس قال ابن أبي ذئب قال
سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال العبد في صلاة
ما كان في المسجد ينتظر الصلاة ما لم يحدث فقال رجل
أعجمي ما الحدث يا أبا هريرة قال الضرط يعني الضرطة *
حدثنا أبو الوليد قال ابن عيينة عن الزهري عن عباد بن تميم
عن عمه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا * حدثنا قبيصة قال
جرير عن الأعمش عن منذر أبي يعلى الثوري عن محمد بن
الحنفية قال قال علي رضي الله عنه كنت رجلا مذاء
فاستحييت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرت
المقداد فسأله فقال فيه الوضوء ورواه شعبة
عن الأعمش حدثنا سعد بن حفص قال سفيان عن يحيى

ابن

(قوله الا من حدث اي وقد بين ابو هريرة ان
الحدث ما يخرج من السبيلين منها كما ان الخطابي بين
الفساء والضراط فانهما خارج من السبيلين والله
تعالى اعلم سند عبد الله (قوله في غزوة ذات
الرقاع سماتي الكلام عليها في المغازي (قوله فنزف الدم
اذا سال منه كثيرا (قوله فركع الخ فيه رد على من
قال ان الركوع لخفض الدم بمقابلة السجود وفي
المسائل والظاهر ان الخفض لتخفيف الدم وانزفه
في الصلاة لا يبطلها (قوله فلم يتوضأ ومن ثم ذهب
ان الحسن فقال ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم
صح ان عمر صلى وجرحه يثعب دما (قوله وبزق ابن أبي أوفى
الخ صح ان ابن أبي أوفى رمد فعصبت عينه فكان
يصلي وهي معصوبة وبصق دما (قوله وقال ابن عمر
الخ وصله الشافعي والبيهقي بسند صحيح عن نافع
ان ابن عمر احتجم ليلا فاصبح صائما فلم يتوضأ
وصله ابن ابي شيبة بلفظ كان اذا احتجم
فلا يتوضأ (قوله والحسن اي البصري (قوله فليغسل
ما اصابه قال بعضهم يستثنى من ذلك ما اذا
احتجم الرجل الخ (قوله فمضى في صلاته اي في قوله
ما لم يحدث اي وقد ما كان وقد دام عدم الحدث
ما خرج من السبيلين وهو عدم الحدث وهو مو
كلامه ولا بينة ولا كلام غير ما ذكر (قوله الخ وقد
الخ

ابن ابي كثير عن ابي سلمة ان عطاء بن يسار اخبره ان زيد
ابن خالد اخبره انه سال عثمان بن عفان رضي الله عنه
قلت ارايت اذا جامع فلم يمن قال عثمان يتوضا كما يتوضا
للصلاة ويغسل ذكره قال عثمان سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسالت عن ذلك عليا والزبير وطلحة
وابي بن كعب فامروه بذلك * حدثنا اسحق بن منصور
حدثنا النضر حدثنا شعبة عن الحكم عن ذكوان ابي صالح
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ارسل الى رجل من الانصار فجاء ورأسه يقطر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلنا اعجلناك فقال نعم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعجلت او قحطت
فعليك الوضوء تابعه وهب * حدثنا شعبة وقال ابو
عبد الله لم يقل غندر ويحيى عن شعبة الوضوء * باب
الرجل يوضئ صاحبه * حدثنا ابن سلام حدثنا يزيد بن
هارون عن يحيى عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس
عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما افاض من عرفة عدل الى الشعب فقضى حاجته قال
اسامة فجعلت اصب عليه ويتوضا فقلت يا رسول الله
اتصلي قال المصلى امامك * حدثنا عمرو بن علي حدثنا
عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد اخبرني سعد بن
ابراهيم ان نافع بن جبير بن مطعم اخبره انه سمع

قوله اذا جامع اعم من قوله اذا جامع فلم يمن على ما مر
فلم يمن بضم الخفيفة وسكون الميم وسيأتي تحقيق هذه
المسألة قال في شرح المشكوة انه منسوخ
واعلم ان المنسوخ منه انما هو عدم وجوب الغسل واما الوضوء فهو باق فضع
وناسخ الامر بالغسل حديث عائشة الآتي ان تأمل افاده في الفتح (قوله على الكسلة
الاستدلال به تأمل افاده في الفتح (قوله عن ذكوان) من الجامع الصغير
بنقصين (قوله الى رجل) هو عثمان كما مر (قوله اعجلناك) اي عن فراشك
(قوله اعجلت بضم الهمزة وكسر الجيم الخفيفة وفي رواية
اذا اعلت بشد الجيم (قوله او قحطت بضم الهمزة
على بناء المفعول اي لم تمن وفي رواية اقطط بضم الهمزة
والطاء من غير همز وفي رواية اقطط من غير همز
الطاء وكذا المد وفي رواية استعارة من غير همز
وكسر الطاء اعلم ان ظاهر قوله الوضوء بالرفع
وهو الحق بحسب سياقه وسباقه ويجوز فيه النصب على الاغراء
خبره الجار والمجرور قبله بالنصب على المفعولية لاسم الفعل باب
الرجل يوضئ اي هل يجوز ان يوضئ الرجل
او على المفعولية لاسم الفعل اي ما حكمه (قوله
لما افاض اي رجع من عرفة
وقوله عدل الى الشعب
اي اخذ في طريق
الاستنامة بضم الميم
قوله فقضى حاجته
اي البول
والغائط

عُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ بِحَدِيثٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ وَأَنَّ مُغِيرَةَ جَعَلَ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ * بَابُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدَثِ وَغَيْرِهِ وَقَالَ مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْحَمَّامِ وَيُكْتَبُ الرِّسَالَةُ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ وَقَالَ حَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ إِزَارٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَإِلَّا فَلَا تُسَلِّمْ * حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ خَالَتُهُ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا فَنَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَوْتَرَ

(قوله بحدث جملة حالية من مغيرة (قوله انه اى المغيرة مغيرة قد رايته (قوله وان المغيرة (قوله احمل اى طعن (قوله يصب الماء عليه لفظ الصانع لحكاية الحال الماضية وقد رايته يصب عليه قوله وهو يتوضأ حال من الاسم (قوله ومسح برأسه ومسح على الخفين اعاد لفظ مسح دون غسل لبيان ما يجزئ فيه وكفاية المسح بخلاف الغسل فانه يجزئ ان ما يسيل على الرأس (قوله ان كان عليهم اى الذين هم داخل الحمام (قوله فاضطجعت اى وضعت جنبي (قوله وكريب مرفوع على الابتداء خبره مولى ابن عباس (قوله فاضطجع اى نام (قوله وكان نومه بضجع اليسر وسكون الياء اى الذي هو مناسب الكلام ان يقول فاضطجع (قوله في عرض الوسادة اى وضع جنبي الايمن (قوله وأهله اى نساءه (قوله في طولها اى مقابلا لوجهه (قوله فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه ثم قام يصلي قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت إلى جنبه فوضع يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر

(قوله وان المغيرة (قوله احمل اى طعن (قوله يصب الماء عليه لفظ الصانع لحكاية الحال الماضية وقد رايته يصب عليه قوله وهو يتوضأ حال من الاسم (قوله ومسح برأسه ومسح على الخفين اعاد لفظ مسح دون غسل لبيان ما يجزئ فيه وكفاية المسح بخلاف الغسل فانه يجزئ ان ما يسيل على الرأس (قوله ان كان عليهم اى الذين هم داخل الحمام (قوله فاضطجعت اى وضعت جنبي (قوله وكريب مرفوع على الابتداء خبره مولى ابن عباس (قوله فاضطجع اى نام (قوله وكان نومه بضجع اليسر وسكون الياء اى الذي هو مناسب الكلام ان يقول فاضطجع (قوله في عرض الوسادة اى وضع جنبي الايمن (قوله وأهله اى نساءه (قوله في طولها اى مقابلا لوجهه (قوله فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه ثم قام يصلي قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت إلى جنبه فوضع يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر

ثم أوتر ثم اضطجع حتى أتاه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح * باب من لم يتوضأ إلا من الغشي المثقل * حدثنا اسمعيل قال مالك عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة عن جدتها اسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أنها قالت أتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس فاذا الناس قيام يصلون واذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس فأشارت برأسها نحو السماء فقالت سبحان الله فقلت آية فأشارت أن نعم فقمت حتى تجلاني الغشي وجعلت أصب فوق رأسي ماء فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله وأثنى عليه ثم قال ما من شيء كنت لم أره إلا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد أوحي إلي أنكم تفتنون في القبور مثل أو قريبا من فتنة الدجال لا أدري أي ذلك قالت أسماء يؤتى أحدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فأما المؤمن أو الموقن لا أدري أي ذلك قالت أسماء فيقول هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فأجبنا وآمنا واتبعنا فيقال له نم صالحا فقد علمنا إن كنت لموقنا به وأما المنافق أو المرتاب لا أدري أي ذلك قالت أسماء فيقول لا أدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته * باب مسح الرأس كله لقوله وامسحوا برؤسكم وقال ابن المسيب المرأة بمنزلة الرجل تمسح على رأسها وقال مالك

(قوله ثم خرج من الحجرة الى المسجد باب من لم ينقض الا من ضربين من الاعضاء الا انه اخف منه والمثقل بضم الميم وسكون الثانية وكسر القاف صفة للغشي لا لقوله عن جدتها في بعض النسخ عن جدته بالتذكير وهو صحيح لان اسماء سيدة لهن ام الرضا لانها ام ابيه عروة كما اشار اليه بقوله حمد الله وأثنى عليه وقوله حتى الجنة والنار بالكسر في فاطمة وفتح الراء في اسماء والمد في الاولى والقصر في الثانية وقوله حتى تجلاني اي علاني وقوله ان كنت لموقنا به اي بكوني نبيا وقوله ثم صالحا اي ثم مت صالحا كما تقدم ايضا والكلام تقدم فالله اعلم باب مسح الرأس كله الخ) قوله

أجزى أن يمسح ببعض رأسه فأخذ بحديث عبد الله بن
زيد * حدثنا عبد الله بن يوسف أنبأنا مالك عن عمرو
ابن يحيى المازني عن أبيه رضي الله عنه أن رجلا قال
لعبد الله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى أتستطيع أن تريني
كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال
عبد الله بن زيد نعم فدعا بماء فأفرغ على يديه فغسل يديه
مرتين ثم مضمض واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم
غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه
فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى
قفاه ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه

باب غسل الرجلين إلى الكعبين * حدثني موسى
ابن إسمعيل حدثنا وهيب عن عمرو عن أبيه قال شهدت
عمرو بن أبي حسن سأل عبد الله بن زيد رضي الله عنه عن
وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ
لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فأكفأ على يده من التور
فغسل يديه ثلاثا ثم أدخل يده في التور فمضمض واستنثر
واستنثر ثلاثا غرفات ثم أدخل يده فغسل وجهه
ثلاثا ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ثم أدخل يده
فمسح رأسه فأقبل بهما وأدبر مرة واحدة ثم غسل
رجليه إلى الكعبين * باب استعمال فضل
وضوء الناس وأمر جرير بن عبد الله أهله أن يتوضؤا بفضل

سواكه

(قوله أجزى بضم الهمزة وكسر الزاي أي يكفي وقوله ببعض رأسه أي بما يسمى مسحا وقوله فأخذ بحديث عبد الله بن زيد أي في كيفية المسح وقوله عن عمرو بن يحيى المازني أي بسكون الياء وفتح الزاي نسبة إلى مازن بن منصور وقوله عن أبيه أي يحيى وقوله أن رجلا قال لعبد الله بن زيد هو عمرو بن أبي حسن كما في رواية أخرى وقوله وهو جد عمرو بن يحيى أي لأمه وقوله أتستطيع أن تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ أي هل تقدر أن تريني كيفية وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله فأفرغ على يديه أي صب الماء على يديه وقوله فغسل يديه أي بعد ما أفرغ على يديه كما في رواية أخرى وقوله مرتين مرتين أي مرتين مرتين وفي رواية ثلاثا ثلاثا وعند غيره من الحفاظ ثلاثا ثلاثا كذا في الفتح اهـ

وقوله فاستنثر ثلاثا أي ثلاث غرفات كما في رواية أخرى وقوله فغسل وجهه ثلاثا أي بثلاث غرفات وقوله ثم غسل يديه مرتين مرتين أي بعد غسل الوجه وقوله ثم مسح رأسه بيديه أي بعد غسل اليدين وقوله فأقبل بهما وأدبر أي بعد ما أدخل يديه في الماء كما في رواية أخرى وقوله بدأ بمقدم رأسه أي بالاقبال وهو مفعول بدأ وقوله حتى ذهب بهما إلى قفاه أي بعد ما أقبل بهما وقوله ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه أي بالادبار وهو مفعول ردهما وقوله ثم غسل رجليه أي بعد ما مسح رأسه بيديه كما في رواية أخرى وقوله باب غسل الرجلين إلى الكعبين أي بيان كيفية غسل الرجلين إلى الكعبين وقوله حدثني موسى بن إسمعيل أي التبوذكي وقوله وهيب أي ابن خالد وقوله عن عمرو أي بن يحيى المازني وقوله عن أبيه أي يحيى وقوله قال شهدت عمرو بن أبي حسن أي بكسر الميم وفتح الفاء وقوله سأل عبد الله بن زيد رضي الله عنه عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم أي كيفيته وقوله فدعا بتور من ماء أي بإناء من صفر أو حجارة وقوله فتوضأ لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم أي بين يديهم وقوله فأكفأ على يده من التور أي بعد ما غسل يديه ثلاثا وقوله فمضمض واستنثر ثلاثا أي بثلاث غرفات وقوله ثم أدخل يده فغسل وجهه ثلاثا أي بثلاث غرفات وقوله ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين أي بعد غسل الوجه وقوله ثم أدخل يده فمسح رأسه أي بعد غسل اليدين وقوله فأقبل بهما وأدبر مرة واحدة أي بعد ما أدخل يديه في الماء وقوله ثم غسل رجليه إلى الكعبين أي بعد مسح الرأس وقوله باب استعمال فضل وضوء الناس أي المتبقي منه ◎

سواكه * حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا الحكم قال سمعت ابا جحيفة يقول خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاتي بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به فصلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة وقال ابو موسى دعا النبي صلى الله عليه وسلم بقدح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه ثم قال لهما اشربا منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما * حدثنا علي بن عبد الله حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب اخبرني محمود ابن الربيع وهو الذي مج رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام من بئرهم وقال عروة عن المسور وغيره يصدق كل واحد منهما صاحبه واذا توضأ النبي صلى الله عليه وسلم كادوا يقتتلون على وضوئه * باب حدثنا عبد الرحمن بن يونس حدثنا حاتم بن اسمعيل عن الجعيد قال سمعت السائب بن يزيد رضي الله عنه يقول ذهبت بي خالتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وقع شعث رأسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة * باب

من مضمض واستنشق من غرفة واحدة * حدثنا

(قوله الحكم بفتحتين (قوله جحيفة) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية وبالفاء وهب بن عبد الله السوائي بفتح المهملة والمد العفيف الكوفي (قوله ابن قاسم (قوله رسول الله) وفي رواية النبي (قوله بالهاجرة) اي في وسط النهار عند شدة الحر (قوله عنزة) هي كالرمح وليست به وكان من قصب الرماد (قوله فاتي بوضوء) اي بماء قصد به التوضؤ (قوله فجعل الناس يأخذون) فيه جواز كون الماء مستعملا في الحدث (قوله فيتمسحون به) فيه التبرك بآثار الصالحين ومطابقة الحديث للترجمة من حيث استعمال علي الصلاة والسلام الماء في وضوئها وغسل يديه ووجهه وافراغه على وجوههما (قوله وانحركما) اي الفتح او الالف لها بدل من الضمير (قوله صالح) هو ابن كيسان (قوله فيه) اي في القدح (قوله يكاد ماؤها الخ) اي يخرج (قوله مج) اي طرح ما في الفم من ماء ونحوه (قوله في وجهه) فيه استحباب المج في وجه الصبي (قوله وهو غلام) اي ابن خمس سنين (قوله من بئرهم) اي من بئر دار بني عدي (قوله عن المسور) اي ابن مخرمة (قوله وغيره) اي عبد الرحمن بن الاسود (قوله يصدق) بضم الدال وكسرها (قوله كادوا يقتتلون) اي يقرب بعضهم من بعض لاخذ الماء (قوله على وضوئه) اي المتصل من يديه ووجهه (قوله ذهبت بي خالتي) اسمها قطيلة (قوله وقع شعث رأسي) اي تلبد (قوله ودعا لي بالبركة) اي بالخير والنماء (قوله ثم توضأ) اي بعد فراغه من الدعاء (قوله فشربت من وضوئه) فيه التبرك بآثار الصالحين (قوله ثم قمت خلف ظهره) اي بعد فراغه من الشرب (قوله فنظرت الى خاتم النبوة) هو علامة جعلها الله في جسده الشريف دالة على نبوته (قوله بين كتفيه) اي في الجانب الايسر (قوله مثل زر الحجلة) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وفتح اللام وبالتاء المثناة الفوقية هو شيء كالقبة يزين بالثياب والستور للعروس وفيها سرير

(قوله وقع) بفتح فكسر اي اصابه وجع بفتحتين اي مرض وقد روي بفتح فكسر وبالتنوين والوقع وجع في القدمين وفي رواية وقع بصيغة الماضي

مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ
أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَفْرَغَ مِنَ الإِنَاءِ
عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثُمَّ غَسَلَ أَوْ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ
وَاحِدَةٍ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ
مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَا أَقْبَلَ وَمَا أَدْبَرَ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ
إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ * بَابُ مَسْحِ الرَّأْسِ مَرَّةً * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ
قَالَ شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنٍ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ لَهُمْ فَكَفَأَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثًا
ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا
بِثَلَاثِ غَرَفَاتٍ مِنْ مَاءٍ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ فَغَسَلَ
وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ
إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ
فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ بِهِمَا ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ
فِي الإِنَاءِ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ * حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ
وَقَالَ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً * بَابُ وُضُوءِ الرَّجُلِ
مَعَ امْرَأَتِهِ وَفَضْلِ وُضُوءِ الْمَرْأَةِ وَتَوَضَّأَ عُمَرُ
بِالْحَمِيمِ وَمِنْ بَيْتِ نَصْرَانِيَّةٍ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ
ابْنُ يُوسُفَ أَنْبَأَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ

كَانَ

فتقدم الكلام على ذلك قريبا في باب مسح الرأس وغيره من
المسئلة أيضا في حديث ابن عباس في أوائل الوضوء (قوله
أن أبا عبد الله) قوله عن عبد الله (قوله أو مضمض
ثم أدخل يده فاستنشق واستخرج مما مر في غير شيء والمضمض
والمستنشق كما في حديث عبد الله بن زيد (قوله من كف
واحدة) أي كفة واحدة يجمع الكف وضمها (قوله
فغسل يديه إلى المرفقين) أي ذكر الغسل (قوله مرتين
مرتين) أي كرة وكرة يجمع الكاف وضمها (قوله
وما أدبر) أي ذكر المسح (قوله هكذا وضوء رسول الله)
أي مثل ما توضأ عبد الله بن زيد هذا (قوله باب
مسح الرأس مرة) أي مسحا واحدا لا يجب
أكثر من ذلك (قوله فدعا بماء) أي ذكر الدعاء في رواية
وضوء الرجل مع امرأته) أي جواز ذلك بلا كراهة فكأنه
اختار هذا القسم منه لعدم الخلاف فيه بخلاف القسمين
الآخرين (قوله وفضل وضوء المرأة) الكلام فيه
نظير الذي قبله (قوله وتوضأ عمر بالحميم) أي الماء
المسخن بالشمس والحميم في الأصل الماء الذائب
من الثلج (قوله ومن بيت نصرانية) أي ذكر
نصرانية هو معطوف على قوله بالحميم أي وتوضأ
عمر من بيت نصرانية

كان الرجال والنساء يتوضؤن في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعا * باب صب النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه على المغمى عليه * حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا رضي الله عنه يقول جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض لا اعقل فتوضأ وصب علي من وضوئه فعقلت فقلت يا رسول الله لمن الميراث انما يرثني كلالة فنزلت اية الفرائض * باب الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة * حدثنا عبد الله بن منير سمع عبد الله بن بكر ثنا حميد عن انس رضي الله عنه قال حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار الى اهله وبقي قوم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارة فيه ماء فصغر المخضب ان يبسط فيه كفه فتوضأ القوم كلهم قلنا كم كنتم قال ثمانين وزيادة * حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا بقدح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه * حدثنا احمد بن يونس ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ فغسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين مرتين ومسح برأسه

(قوله كان الرجال والنساء) اى تتوضأ الرجال ثم تذهب فتأتى النساء او كان ذلك قبل نزول الحجاب واما بعده فيختص بالزوجات والمحارم وهذا هو الاولى كما قال ابن حجر (باب صب النبي صلى الله عليه وسلم وضوءه على المغمى عليه) هو بفتح الواو والمغمى بضم الميم الاولى وفتح الثانية بينهما غين معجمة ساكنة من الاغماء (قوله يعودني) زاد في الطب ماشيا (قوله لا اعقل) اى لا افهم وحذف مفعوله اشارة الى عظم الحال اى لا اعقل شيئا وصرح به في الطب فوجدني قد اغمي علي (قوله من وضوئه) يحتمل ان يكون المراد صب علي بعض الماء الذي توضأ به ثم في التفسير اه فتح المطابق للترجمة فالمعنى توضأ وصب عليه بعض الاعضاء او ما بقي منه والاول المراد ولابي داود فتوضأ فصبه علي صب وضوءه عليه (قوله لمن الميراث) اللام بدل من الاضافة انه قال فتح (قوله فنزلت آية الفرائض) اى آية الفرائض كما سيأتي في قال تعالى والمراد بآية الفرائض في الكلالة يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة مبينا في التفسير (باب الغسل والوضوء في المخضب) بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمة بعدها موحدة الاناء المشهور الذي يغسل فيه الثياب من اى جنس كان وقد يطلق على الاناء صغيرا او كبيرا والقدح اكثر ما يكون من الخشب مع ضيق فيه وعطف الحجارة والخشب على المخضب والقدح ليس من عطف العام على الخاص بل بين هذين وهذين عموم وخصوص من وجه (قوله منير) بضم الميم وكسر النون (قوله حضرت الصلاة) هي العصر (قوله وبقي قوم) اى عنده الى اهله اى لارادة الوضوء (قوله من حجارة) لبيان الجنس (قوله)

فاقبل بيديه وادبر وغسل رجليه * حدثنا ابو اليمان انبانا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة رضي الله عنها قالت لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه استاذن ازواجه فاذن له فخرج النبي صلى الله عليه وسلم بين رجلين تخط رجلاه في الارض بين عباس ورجل آخر قال عبيد الله فاخبرت عبد الله بن عباس فقال اتدري من الرجل الآخر قلت لا قال هو علي بن ابي طالب وكانت عائشة تحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بعدما دخل بيته واشتد بيه وجعه اهريقوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن لعلي اعهد بالناس واجلس في مخضب لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب عليه تلك حتى طفق يشير الينا ان قد فعلتن ثم خرج الى الناس * باب الوضوء من النور * حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني عمرو بن يحيى عن ابيه قال كان عمي يكثر من الوضوء قال لعبد الله بن زيد اخبرني كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعى بتور من ماء فكفأ على يديه ففسلهما ثلاثا ثلاثا ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنثر ثلاثا من غرفة واحدة ثم ادخل يده فاغترف بها ففسل وجهه ثلاثا ثلاثا ثم غسل يديه

(قوله نقل بضم النون الخ) اي حاشيته المرض (قوله فاذن) بضم الذال المشددة اي يخلي (قوله التحتية وفتح الراء المشددة اي فخرجه (قوله فاذن بالتشديد او بتخفيف الذال اي اذن له (قوله عصبت) اي شدت بعصابة او ثوب ونحوه (قوله وجعه) اي مرضه (قوله اهريقوا) اي صبوا (قوله اوكيتهن) بضم الهمزة وكسر الكاف وفتح الواو جمع وكاء وهو ما يشد به راس القربة (قوله اعهد) بفتح الهمزة اي اوصي (قوله مخضب) بفتح الميم وكسر الضاد المعجمة اناء يغتسل فيه (قوله طفقنا) اي شرعنا (قوله تصب) بالنون والصاد المهملة (قوله تلك) اي تلك القرب (قوله حتى طفق) اي شرع (قوله قد فعلتن) بفتح التاء اي قد صببتن (قوله ثم خرج) اي بعد ان سكن الوجع (قوله الوضوء) بفتح الواو اسم للفعل وبضمها اسم للماء الذي يتوضأ به (قوله التور) بالمثناة الفوقية اناء يشرب منه ويتوضأ منه (قوله كفأ) اي اكب (قوله فمضمض) اي ادار الماء في فمه ثم مجه (قوله واستنثر) اي اخرج الماء من انفه بعد ادخاله فيه (قوله فاغترف) اي اخذ الماء بيده من التور (قوله ثم غسل) اي بعد ان افرغ الماء على يده اليمنى (قوله ثم مسح) اي بعد ان افرغ الماء على يده اليسرى (قوله فضمض) اي ادار الماء في فمه ثم مجه (قوله واستنثر) اي اخرج الماء من انفه بعد ادخاله فيه (قوله فاغترف) اي اخذ الماء بيده من التور (قوله ثم غسل) اي بعد ان افرغ الماء على يده اليمنى (قوله ثم مسح) اي بعد ان افرغ الماء على يده اليسرى

الى المرفقين مرتين مرتين ثم اذ بيديه ماء فمسح رأسه فادبر بيديه واقبل ثم غسل رجليه فقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ * حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بانآء من ماء فاتى بقدح رحراح فيه شئ من ماء فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه قال انس فحزرت من توضأ منه ما بين السبعين الى الثمانين * باب الوضوء بالمد * حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مسعر قال حدثنا ابن جبر قال سمعت انسا يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل او كان يغتسل بالصاع الى خمسة امداد ويتوضأ بالمد * باب المسح على الخفين * حدثنا اسمعيل بن ابان قال حدثنا ابن الغسيل عن ابن وهب قال حدثني عمرو قال حدثني ابو النضر عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عمر عن سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح على الخفين وان عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذلك فقال نعم اذا حدثك شيئا سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تسأل عنه غيره وقال موسى بن عقبة اخبرني ابو النضر ان ابا سلمة اخبره ان سعدا حدثه فقال عمر لعبد الله نحوه * حدثنا عمرو بن خالد الحراني قال حدثنا الليث عن يحيى

(قوله فقال أجل عبد الله بن زيد (قوله رحراح بمهملات الاولى مفتوحة بعدها ساكنة اى متسع وفي رواية ابن خزيمة زجاج بزاى مضمومة وجيمين وثوب عليه الوضوء من انية الزجاج (قوله حدثناه اى حدث ابا سلمة والمحدث به محذوف تبين من الرواية الموصولة ان لفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين (قوله فقال هو معطوف على المقدر (قوله نحوه بالنصب لانه مفعول القول (قوله الليث هو ابن سعد نقد مر هذا الحديث من طريق اخرى في باب الرجل يوضئ صاحبه ؟

ابن سعيد عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جبير عن عروة
ابن المغيرة عن ابيه المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه خرج لحاجته فاتبعه المغيرة باداوة
فيها ماء فصبت عليه حين فرغ من حاجته فتوضأ ومسح
على الخفين * حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان
عن يحيى عن ابي سلمة عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري
ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمسح على الخفين وتابعه حرب وابان عن يحيى وحدثنا
عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الاوزاعي عن
يحيى عن ابي سلمة عن جعفر بن عمرو بن امية عن ابيه قال
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على عمامته وخفيه
وتابعه معمر عن يحيى عن ابي سلمة عن عمرو قال رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم * باب اذا ادخل رجليه
وهما طاهرتان * حدثنا ابو نعيم قال سنا زكريا عن عامر
عن عروة بن المغيرة عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله
عليه وسلم في سفر فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما
فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما * باب من لم
يتوضأ من لحم الشاة والسويق واكل ابو بكر وعمر
وعثمان لحما فلم يتوضوا * حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن
عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل

كتف

كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ * حدثني يحيى بن بكير
قال ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني جعفر
ابن عمرو بن أمية أن أباه أخبره أنه رأى النبي صلى الله
عليه وسلم يحتز من كتف شاة فدعي إلى الصلاة فألقى السكين
فصلى ولم يتوضأ * باب من مضمض من السويق ولم
يتوضأ * حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن
يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى بني حارثة أن سويد
ابن النعمان أخبره أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام خيبر حتى إذا كانوا بالصهباء وهي أدنى خيبر فصلى
العصر ثم دعا بالأزواد فلم يؤت إلا بالسويق فأمر به
فثري فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكلنا ثم قام
إلى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ *
حدثنا أصبغ قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عمرو
عن بكير عن كريب عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم
أكل عندها كتفا ثم صلى ولم يتوضأ * باب
هل يمضمض من اللبن * حدثنا يحيى بن بكير وقتيبة قالا
حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
شرب لبنا فمضمض وقال إن له دسما تابعه يونس
وصالح بن كيسان عن الزهري * باب الوضوء من النوم
ومن لم ير من النعسة والنعستين أو الخفقة وضوءا

(قوله يحتز) بالمهملة والزاي أي يقطع باب من
مضمض من السويق قال الداودي هو دقيق الشعير
أو السلت المقلو ه فتح (قوله الصهباء) بفتح المهملة
والمد (قوله وهي أدنى خيبر) أي طرفها مما يلي المدينة
وفي الحديث جمل الأزواد في الأسفار وأن ذلك لا يقدح
في التوكل (قوله فثري) بضم المثلثة وتشديد الراء
ويجوز تخفيفها أي بل بالماء لما لحقه من اليبس (قوله
وأكلنا) زاد في رواية سليمان وشربنا (قوله ثم قام
إلى المغرب فمضمض) أي قبل الدخول في الصلاة وفائدة
المضمضة من السويق وإن كان لا دسم له أن يحبس
بقاياه بين الأسنان ونواحي الفم فيشغله تتبعه
عن أحوال الصلاة ه فتح (قوله ولم يتوضأ) أي بسبب
أكل السويق (قوله) قال الخطابي فيه دليل على أن الوضوء
مما مست النار منسوخ لأنه متقدم وخيبر كانت سنة
سبع قال في الفتح ولا دلالة فيه لأن أبا هريرة حضر
بعد فتح خيبر وروى الأمر بالوضوء كما في مسلم وكان
يفتي به بعد النبي صلى الله عليه وسلم واستدل البخاري
على جواز صلاتين فأكثر بوضوء واحد وعلى استحباب
المضمضة بعد الطعام (قوله أخبرني عمرو) هو ابن الحارث
وبكير هو ابن عبد الله وليس في حديث ميمونة ذكر المضمضة
التي ترجم بها فقيل أشار بذلك إلى أنها غير واجبة بدليل
تركها في هذا الحديث مع أن المأكول دسم يحتاج إلى
المضمضة منه فتركها لبيان الجواز وأفاد الكرماني أن
في نسخة الصغاني التي بخطه تقديم حديث ميمونة هذا على
الباب الذي قبله فعلى هذا فهو من تصرف النساخ ه فتح
باب هل يمضمض من اللبن (قوله وقتيبة) قال هذا أحد
الأحاديث التي أخرجها الأئمة الخمسة الشيخان وأبو داود
والنسائي والترمذي عن شيخ واحد (قوله تابعه) أي
شرب لبنا زاد مسلم ثم دعا بماء (قوله
عقيلا يونس بن يزيد

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد حتى
يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري
لعله يستغفر فيسب نفسه * حدثنا ابو معمر قال
حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم
في الصلاة فلينم حتى يعلم ما يقرأ * باب
الوضوء من غير حدث * حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا
سفيان عن عمرو بن عامر قال سمعت انسا ح قال وحدثنا
مسدد قال ثنا يحيى عن سفيان قال ثني عمرو بن عامر
عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند
كل صلاة قلت كيف كنتم تصنعون قال يجزي احدنا
الوضوء ما لم يحدث * حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا
سليمان قال ثني يحيى بن سعيد قال اخبرني بشير بن
يسار قال اخبرني سويد بن النعمان قال خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كنا بالصهباء
صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فلما صلى
دعا بالاطعمة فلم يؤت الا بالسويق فاكلنا وشربنا ثم
قام النبي صلى الله عليه وسلم الى المغرب فمضمض ثم صلى
لنا المغرب ولم يتوضأ * باب من الكبائر ان لا يستتر

(قوله اذا نعس بفتح العين وضمها) اي نام (قوله فليرقد) اي فليرقد وقد للتأكيد (قوله عن هشام) ظاهره ان ايوب يروي عن هشام وليس كذلك وانما اراد بالاسناد الثاني ان ايوب يروي عن ابي قلابة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم الخ (قوله فيسب نفسه) اي يدعو عليها بالهلاك وهو من باب تسمية الشيء بما يؤول اليه (قوله حدثنا ابو معمر) هو عبد الله بن عمرو المنقري (قوله حدثنا ايوب) هو السختياني (قوله عن ابي قلابة) هو عبد الله بن زيد الجرمي (قوله فلينم) اي فليذهب الى نومه (قوله حتى يعلم ما يقرأ) اي لئلا يقرأ فالنهي عن القراءة وهو ناعس لا عن الصلاة (قوله حدثنا محمد بن يوسف) هو الفريابي (قوله حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (قوله ح) هي رمز التحويل (قوله قال ثنا يحيى) هو القطان (قوله قال ثني عمرو بن عامر) هو البصري (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة) اي مستحبا (قوله قلت كيف كنتم تصنعون) اي انت والصحابة (قوله قال يجزي احدنا الوضوء) اي يكفيه ولا يلزمه الوضوء لكل صلاة (قوله حدثنا خالد بن مخلد) هو البجلي (قوله حدثنا سليمان) هو ابن بلال (قوله قال ثني يحيى بن سعيد) هو الانصاري (قوله قال اخبرني بشير بن يسار) هو مولى الانصار (قوله قال اخبرني سويد بن النعمان) هو الصحابي (قوله قال خرجنا مع رسول الله) اي خرجنا من المدينة قاصدين خيبر (قوله حتى اذا كنا بالصهباء) هو موضع قريب من خيبر (قوله صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر) اي جماعة (قوله فلما صلى دعا بالاطعمة) اي بالاكل (قوله فلم يؤت الا بالسويق) اي لعدم وجود غيره (قوله فاكلنا وشربنا) اي منه (قوله ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم الى المغرب فمضمض ثم صلى لنا المغرب ولم يتوضأ) اي لان المضمضة لا تنقض الوضوء (قوله باب من الكبائر ان لا يستتر) اي من

من بوله * حدثنا عثمان ثنا جرير عن منصور عن مجاهد
عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بحائط من
حيطان المدينة او مكة فسمع صوت انسانين يعذبان في
قبورهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم يعذبان وما يعذبان
في كبير ثم قال بلى كان احدهما لا يستتر من بوله وكان الآخر
يمشي بالنميمة ثم دعى بجريدة فكسرها كسرتين فوضع على كل
قبر منهما كسرة فقيل له يا رسول الله لم فعلت هذا قال
لعله ان يخفف عنهما ما لم ييبسا * باب ما جاء
في غسل البول وقال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب
القبر كان لا يستتر من بوله ولم يذكر سوى بول الناس
* حدثنا يعقوب بن ابراهيم * حدثنا اسمعيل بن
ابراهيم حدثني روح بن القاسم قال حدثني عطاء بن ابي ميمونة
عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
تبرز لحاجته اتيته بماء فيغسل به * باب
حدثنا محمد بن المثنى ثنا محمد بن حازم ثنا الاعمش عن مجاهد
عن طاوس عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم
بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير اما
احدهما فكان لا يستتر من البول واما الآخر فكان يمشي
بالنميمة ثم اخذ جريدة رطبة فشقها بنصفين فغرز في
كل قبر واحدة قالوا يا رسول الله لم فعلت هذا قال
لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا * قال ابن المثنى

قوله بحائط اعلم انه من النخل عليه حداد * ابنا مكر قوله او مكة من غير رواية المؤلف قال الادب المفرد من حيطان المدينة بالجزم الفقرة في قبورها صبي لم يحتلم لان الاصل ان التثنية في مثل هذا اقبل وان كانت الاصل ان يستوي المضاف اليه بعد التثنية في الافراد نحو ملكت رأس اثنين وكم ابوك عندك فيه الافراد نحو ملكت رأس اثنين وكم ابوك عندك فان كان غير ذلك فالاكثر مجيئه بلفظ التثنية نحو بسبل الزيدان لفظا كما في قوله فقد صغت قلباكما وان كان غير مضاف فالاكثر مجيئه بلفظ الجمع نحو قد نصغت قلوبكما وقد يجيء التثنية والجمع في غير هذا المضاف كما في قوله تعالى فقد رهما رجل من المضاف والجمع في قوله تعالى فقد صغت قلوبكما مثل ظهور والترسين قال ابن مالك ولم يعرف المتقدمون الا احدهما فصل التثنية عليها واوفى والتسليم لم يسمها فصل التثنية عليها واوفى من الافصاح عادة وسترة وشفعة على امثاله اوسماهما العتيرة وغيرها وانهما يعذبان كما جاء في بعض الروايات قال بلى وانه لكبير اي صاحب القبرين في كبير اي عند الله او عليكم فالمنفي الكبر المعهود كما جاء في بعض الروايات قال بلى وانه لكبير اي عند الله او عليكم فالمنفي الكبر المعهود حمل الذنب الكبير والنفي بالنظر الى ذات الفعل او على الذنب الكبير بالنظر الى الاجتناب عنه والاثبات بالنظر الى الاعتياد بالاجتناب ويصير صغيرا وبعكسه يصير كبيرا وسمي الاعتياد بلا احتراز بصغير بوصف الاحتراز فكما يصير الصغير كبيرا بالاعتياد يصير الكبير صغيرا بالاجتناب فقال بلى وقد يعتاد الانسان في كبير ما فيصير كبيرا فالوجه في الجواب ان يقال انه كبير في نظر الشارع وان كان صغيرا في نظر الفاعل او في الحال انه كبير فاكثر الروايات على الاول وقيل غير ذلك لا يقال لا يستتر من بوله ومن بوله لانا نقول لا يستتر من بوله ومن بوله صحيحان لان استتر يتعدى بمن وبعن يقال استتر منه واستتر عنه وفي رواية ابي داود ومن بوله اي لا يستتر منه وهو معنى رواية مسلم ولا يستبرئ من بوله اي لا يتحفظ منه وهو معنى رواية ابن ماجة لا يستنزه من بوله اي لا يتحفظ منه وهو معنى رواية ابن خزيمة لا يتنزه من بوله وهو معنى رواية ابن حبان لا يستبرئ من بوله وفي رواية ابي داود لا يستنزه من البول وفي رواية ابن ماجة لا يستنزه من بوله وفي رواية ابن خزيمة لا يتنزه من بوله وفي رواية ابن حبان لا يستبرئ من بوله وفي رواية ابي داود لا يستنزه من البول وفي رواية ابن ماجة لا يستنزه من بوله وفي رواية ابن خزيمة لا يتنزه من بوله وفي رواية ابن حبان لا يستبرئ من بوله

وحدثنا وكيع حدثنا الاعمش قال سمعت مجاهدا مثله

باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس الاعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد * حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا همام حدثنا اسحق عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى اعرابيا يبول في المسجد فقال دعوه حتى اذا فرغ من بوله دعا بماء فصبه عليه * باب صب الماء على البول في المسجد * حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال قام اعرابي فبال في المسجد فنهاه القوم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم دعوه وهريقوا على بوله سجلا من ماء او ذنوبا من ماء فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين * حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يحيى بن سعيد قال سمعت انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب يهراق الماء على البول * حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان عن يحيى بن سعيد قال سمعت انس بن مالك قال جاء اعرابي فبال في طائفة المسجد فزجره الناس فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى بوله امر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء فاهريق عليه *

باب بول الصبيان * حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام

المؤمنين أنها قالت أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بصبي فبال على ثوبه فدعى بماء فاتبعه إياه * حدثنا
عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة عن أم قيس بنت محصن أنها أتت بابن
لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على
ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله * باب البول
قائما وقاعدا * حدثنا آدم حدثنا شعبة عن الأعمش
عن أبي وائل عن حذيفة قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم
سباطة قوم فبال قائما ثم دعا بماء فجئته بماء فتوضأ
باب البول عند صاحبه والستر بالحائط * حدثنا
عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن
حذيفة قال رأيتني أنا والنبي صلى الله عليه وسلم نتماشى
فأتى سباطة قوم خلف حائط فقام كما يقوم أحدكم فانتبذت
منه فأشار إلي فجئته فقمت عند عقبه حتى فرغ باب
البول عند سباطة قوم حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة
عن منصور عن أبي وائل قال كان أبو موسى الأشعري
يشدد في البول ويقول إن بني إسرائيل كان إذا أصاب ثوب
أحدهم قرضه فقال حذيفة ليته أمسك أتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائما باب غسل
الدم حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام حدثني فاطمة

عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي الثَّوْبِ كَيْفَ تَصْنَعُ قَالَ تَحُتُّهُ ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ وَتَنْضَحُهُ وَتُصَلِّي فِيهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِحَيْضَةٍ فَإِذَا أَقْبَلَتْ حَيْضَتُكِ فَدَعِي الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي قَالَ وَقَالَ أَبِي ثُمَّ تَوَضَّأِي لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ * بَابُ غَسْلِ الْمَنِيِّ وَفَرْكِهِ وَغَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ * حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ الْجَزَرِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَإِنَّ بُقَعَ الْمَاءِ فِي ثَوْبِهِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ثَنَا يَزِيدُ ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ فَقَالَتْ كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِي ثَوْبِهِ بُقَعُ الْمَاءِ * بَابُ إِذَا غَسَلَ الْجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمِنْقَرِيُّ قَالَ

حدثنا

حدثنا عبد الواحد ثنا عمرو بن ميمون قال سألت سليمان
ابن يسار في الثوب يصيبه الجنابة قال قالت عائشة
كنت أغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
يخرج الى الصلاة وأثر الغسل فيه بقع الماء حدثنا عمرو
ابن خالد ثنا زهير ثنا عمرو بن ميمون بن مهران عن
سليمان بن يسار عن عائشة انها كانت تغسل المني من
ثوب النبي صلى الله عليه وسلم ثم يراه فيه بقعة أو بقعا
باب أبوال الابل والدواب والغنم ومرابضها
وصلى أبو موسى في دار البريد والسرقين والبرية الى
جنبه فقال ها هنا وثم سواء * حدثنا سليمان بن حرب
حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك
قال قدم أناس من عكل أو عرينة فاجتووا المدينة فأمرهم
النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وأن يشربوا من ابوالها وألبانها
فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم
واستاقوا النعم فجاء الخبر في أول النهار فبعث في آثارهم
فلما ارتفع النهار جيء بهم فأمر بقطع أيديهم وأرجلهم
وسمرت أعينهم وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون
قال أبو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم
وحاربوا الله ورسوله حدثنا آدم حدثنا شعبة أخبرنا
أبو التياح يزيد بن حميد عن أنس قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي قبل أن يبنى المسجد في مرابض الغنم باب

قوله سألت في رواية سمعت (قوله في الثوب) أي ثوب سألته فيه او سمعته يقول فيه تأمل (قوله تصيبه الجنابة) أي المراد بها النفي وتقدم الكلام على ذلك (قوله فيه) أي الثوب (قوله بقع الماء) أي الغسل المنصوب بالنفي من كلامها (قوله عمرو بن ميمون) في نسخة بدون الواو (قوله سليمان بن يسار) في نسخة بدون بن (قوله عن عائشة) في نسخة بدون عن (قوله انها كانت تغسل) في نسخة بدون انها (قوله المني) في نسخة بدون المني (قوله من ثوب النبي) في نسخة بدون من (قوله ثم يراه) في نسخة بدون ثم (قوله فيه بقعة أو بقعا) في نسخة بدون فيه (قوله باب أبوال الابل) في نسخة بدون باب (قوله والدواب) أي وابوال الدواب (قوله والغنم) أي وابوال الغنم (قوله ومرابضها) أي ومرابض الغنم (قوله وصلى أبو موسى) أي الاشعري (قوله في دار البريد) أي في محل دار البريد (قوله والسرقين) أي وفي السرقين (قوله والبرية) أي وفي البرية (قوله الى جنبه) أي جنب أبي موسى (قوله فقال ها هنا وثم سواء) أي فقال في دار البريد ها هنا وفي السرقين والبرية ثم سواء (قوله حدثنا سليمان بن حرب) أي الواشحي (قوله حدثنا حماد بن زيد) أي الازدي (قوله عن أيوب) أي السختياني (قوله عن أبي قلابة) أي عبد الله بن زيد الجرمي (قوله عن أنس بن مالك) أي الانصاري (قوله قال قدم أناس من عكل أو عرينة) أي من قبيلة عكل أو من قبيلة عرينة (قوله فاجتووا المدينة) أي كرهوا المقام بها لوخمها (قوله فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح) أي بإبل ذوات ألبان (قوله وأن يشربوا من ابوالها وألبانها) أي وأمرهم أن يشربوا من ابوالها وألبانها (قوله فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم) أي بعد أن شربوا من ابوالها وألبانها (قوله واستاقوا النعم) أي الابل التي كانت مع الراعي (قوله فجاء الخبر في أول النهار فبعث في آثارهم) أي فجاء الخبر بما فعلوه في أول النهار فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في آثارهم (قوله فلما ارتفع النهار جيء بهم) أي بعد أن ارتفع النهار جيء بهم (قوله فأمر بقطع أيديهم وأرجلهم) أي من خلاف (قوله وسمرت أعينهم) أي بمسامير محماة بالنار (قوله وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون) أي ألقاهم النبي صلى الله عليه وسلم في الحرة يستسقون فلا يسقون (قوله قال أبو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله) أي قال أبو قلابة فهؤلاء استحقوا ذلك لانهم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله (قوله حدثنا آدم) أي ابن أبي إياس (قوله حدثنا شعبة) أي ابن الحجاج (قوله أخبرنا أبو التياح) أي واسمه يزيد بن حميد الضبعي (قوله عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل أن يبنى المسجد في مرابض الغنم) أي كان يصلي قبل بناء المسجد في مرابض الغنم باب

مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمْنِ وَالْمَاءِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ لَا بَأْسَ
بِالْمَاءِ مَا لَمْ يُغَيِّرْهُ طَعْمٌ أَوْ رِيحٌ أَوْ لَوْنٌ وَقَالَ حَمَّادٌ لَا بَأْسَ
بِرِيشِ الْمَيْتَةِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي عِظَامِ الْمَوْتَى نَحْوِ الْفِيلِ وَغَيْرِهِ
أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ سَلَفِ الْعُلَمَاءِ يَمْتَشِطُونَ بِهَا وَيَدَّهِنُونَ
فِيهَا لَا يَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَإِبْرَاهِيمُ وَلَا
بَأْسَ بِتِجَارَةِ الْعَاجِ * حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ نَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ
فَقَالَ أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ وَكُلُوا سَمْنَكُمْ * حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ نَا مَعْنٌ نَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ
سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ فَقَالَ خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ وَآلَ
مَعْنٌ نَا مَالِكٌ مَا لَا أُحْصِيهِ يَقُولُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ
مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُ
الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللهِ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذْ طُعِنَتْ
تَفَجَّرُ دَمًا اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ بَابُ
الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ أَخْبَرَنَا
أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزَ حَلَفَهُ أَنَّهُ سَمِعَ
أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

نَحْنُ

نحن الآخرون السابقون وبإسناده قال لا يبولن أحدكم
في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه * باب إذا
ألقى على ظهر المصلي قذر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته
وكان ابن عمر إذا رأى في ثوبه دما وهو يصلي وضعه
ومضى في صلاته وقال ابن المسيب والشعبي إذا صلى وفي ثوبه
دم أو جنابة أو لغير القبلة أو تيمم ثم صلى ثم أدرك الماء
في وقته لا يعيد * حدثنا عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن
أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال بينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ساجد وحدثني أحمد بن عثمان وحدثنا
شرحبيل بن مسلمة ثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي
إسحاق فحدثني عمرو بن ميمون أن عبد الله بن مسعود
حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند البيت
وأبو جهل وأصحاب له جلوس إذ قال بعضهم لبعض أيكم
يجيء بسلا جزور بني فلان فيضعه على ظهر محمد إذا سجد
فانبعث أشقى القوم فجاء به فنظر حتى إذا سجد النبي صلى الله
عليه وسلم وضعه على ظهره بين كتفيه وأنا أنظر لا أغني
شيئا لو كانت لي منعة قال فجعلوا يضحكون ويحيل بعضهم
على بعض ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد لا يرفع
رأسه حتى جاءته فاطمة فطرحت عن ظهره فرفع
رأسه ثم قال اللهم عليك بقريش ثلاث مرات فشق عليهم
إذ دعا عليهم قال وكانوا يرون أن الدعوة في ذلك البلد

(٦٣) قوله لا يبولن أحدكم الخ في رواية لا تبولوا
قبله وقوله ثم يغتسل ليس بقيد بل مثله
العين ونحوه وهو الراجح وبعضهم انتهى باب إذا ألقى الخ
ظهر المصلي قذر الخ في رواية ومثله في باب إذا ألقى
لا يجوز وفي رواية إذا بلغ الماء قلتين باب عمر في رواية قال
ذلك لقوله في صلاة مسه شيء أوجع فانصرف فغسله
وكان لقوله وقديما قال ابن المسيب الخ في رواية
الإعادة وقوله وقال ابن المسيب الخ في رواية
فقضاء وقوله وفي رواية دم الخ
وكان أو لغير القبلة الخ في رواية
صفوا أو قرن بين كونه من نفسه أو من غيره فإن قلت قد
مالك وقال الإمام الشافعي قدوم وجوب الإعادة
الدم من نفسه والصلاة أن ليس بحدث خلافا لأبي
بعد الفراغ من الصلاة أقول الأئمة الأربعة
وإنما الفيله بحب الإعادة إن ليس بحدث وفي رواية أقول
وحدثني في رواية فإن وحدثني وفي رواية أقول
أقول إن صلى الله في رواية عن عبد الله أقول الجواب
أن جملة اسمية وقعت حالا أقول لا يصح نسبة
بنا وفي نسخة استاط أقول التي تكون فيها واو
المقلة مفعول وهي الجملة الخ والجر وهي نسخة
الهاء ثم كالشيخة للأدوات الخ والمعمور منها بالضم
وضم الزاي المجرور الخ أقول الشقي الغوي عتبة بن ربيعة
الذكر والأنثى أقول أشناهم لا تزاد منهم مبالغة
مصغرا وكان اسمها هم لا تزاد أقول لا أغني أي
لذلك وفي رواية أشقى قوم بتنكير قوم أقول
عبد الله بن مسعود وأنا الطرا أقول لا أغني أي
فكن بضم الهمزة وفي رواية ولو كان المنع منع الغوث
لو كانت في رواية لطرحته عنه سلمى
وسكونها أي لو كانت لي قوة لطرحته عنه أي بنفسي
الله عليه وسلم أقوله ويحيل بعضهم بالألف أي يميل
بعضهم فعل ذلك إلى البعض الخ أقول الضحك هنا
قال في رواية فطرحت أو كان قد سجد طويلا الخ
فطرحت الخ أقول في رواية فرفع رأسه ثم سجد
أخبارهم لكم الخ أقول في رواية فقال ألا تسجدون
الدعوة سقطت الواو في رواية

مستجابة ثم سمى فقال اللهم عليك بابي جهل وعليك
بعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية
ابن خلف وعقبة بن ابي معيط وعد السابع فلم نحفظه قال
فوالذي نفسي بيده لقد رأيت الذين عد رسول الله صلى الله
عليه وسلم صرعى في القليب قليب بدر * باب البزاق
والمخاط ونحوه في الثوب * وقال عروة عن المسور ومروان
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن حديبية
فذكر الحديث وما تنخم النبي صلى الله عليه وسلم نخامة
الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده
* حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن حميد عن انس
ابن مالك قال بزق النبي صلى الله عليه وسلم في ثوبه
قال ابو عبد الله طوله ابن ابي مريم قال اخبرنا يحيى بن
ايوب قال ثني حميد قال سمعت انسا عن النبي صلى الله عليه
وسلم باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا بالمسكر وكرهه
الحسن وابو العالية وقال عطاء التيمم احب الي من الوضوء
بالنبيذ واللبن * حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان حدثنا
الزهري عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كل شراب اسكر فهو حرام باب غسل المرأة
اباها الدم عن وجهه وقال ابو العالية امسحوا على
رجلي فانها مريضة * حدثنا محمد يعني ابن سلام اخبرنا
سفيان بن عيينة عن ابي حازم سمع سهل بن سعد

الساعدي

(قوله ثم سمى) اي عين في دعائه وفصل ما اجمل قبل فقال اللهم الخ (قوله بابي جهل) اسمه عمرو بن هشام وفرعون هذه الامة كان احول [illegible] ابن قاسم (قوله والوليد بن عتبة) لمسلم بن عقبة بالقاف واتفقوا على انه وهم من ابي سفيان راوي مسلم (قوله معيط) بالتصغير (قوله وعد) اي النبي (قوله فلم نحفظه) اي الراوي وفي رواية فلم يحفظ (قوله قال) اي ابن مسعود (قوله بيده) وفي رواية في يده (قوله الذين عد) وفي رواية الذي عد (قوله صرعى) جمع صريع بمعنى مصروع (قوله في القليب) بفتح فكسر البئر قبل ان تطوى او العادية القديمة [illegible] ابن قاسم (قوله قليب بدر) بالجر بدل وبالرفع بتقدير هو وبالنصب بتقدير اعني لكن الرواية بالجر [illegible] في القليب [illegible] والثلاث في الناس [illegible] (باب البزاق) بالزاي للاكثر وبالصاد قال ابن حجر [illegible] وبالسين وضعفت وهو بضم الباء الموحدة (قوله وقال) وفي نسخة اسقاط الواو (قوله ومروان) معطوف على المسور (قوله رسول الله) وفي رواية النبي (قوله عن انس بن مالك) وفي رواية اسقاط بن مالك (قوله طوله) اي ذكره مطولا ابن ابي مريم شيخ المؤلف سعيد بن الحكم المصري (قوله سمعت انسا) اي سمعت منه مثل هذا الحديث والكلام على الحديث واضح باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا بالمسكر وفي رواية ولا المسكر (قوله ثنا الزهري) وفي رواية عن الزهري والكلام على هذا الحديث ايضا ظاهر باب غسل المرأة اباها الدم اباها مفعول للمصدر المضاف لفاعله والدم بدل اشتمال منه او بتقدير اعني (قوله عن وجهه) في رواية من وجهه وفي رواية من وجه ابيها الدم (قوله ابو العالية) اسمه رفيع (قوله مريضة) اي مجروحة والمطابقة بين هذا والترجمة من حيث ان الاستعانة في الوضوء كهي في ازالة النجاسة (قوله اخبرنا سفيان) وفي رواية حدثنا

السَّاعِدِيِّ وَسَأَلَهُ النَّاسُ وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ بَأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِتُرْسِهِ فِيهِ مَاءٌ وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ فَأَخَذَ حَصِيرٌ فَأُحْرِقَ فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ ۞ بَابُ السِّوَاكِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِتُّ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَنَّ ۞ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُهُ يَسْتَنُّ بِسِوَاكٍ بِيَدِهِ يَقُولُ أُعْ أُعْ وَالسِّوَاكُ فِي فِيهِ كَأَنَّهُ يَتَهَوَّعُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ ۞ بَابُ دَفْعِ السِّوَاكِ إِلَى الْأَكْبَرِ وَقَالَ صَفْوَانُ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرَانِي أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ فَجَاءَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي كَبِّرْ فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْمُنْتَصِرُ نُعَيْمٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ أُسَامَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ۞ بَابُ فَضْلِ مَنْ بَاتَ عَلَى الْوُضُوءِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ

(قوله وسأله الناس جلس على فعل ومفعول (قوله وما بيني وبينه أحد أي عند السؤال ليكون وفاعل محلها النصب على الحال (قوله وبينه أحد أي عند السؤال ليكون أو لعل صحة سماعه عنه لقربه منه والجملة حالية ابيه اما من مفعول سمع فهما متداخلتان واما من مفعول سال فهما متداخلتان والجملة معترضة (قوله باي شيء دووي بواوين الاولى للاستفهام ان قاسم (قوله دووي مبنية للمفعول من الداواة ساكنة والثانية مكسورة مبنية للمفعول اصلها دووي كرمي ودعي احذف في بعض الاصول احدى الواوين كما ذكرناه في الخط (قوله يجيء النبي اي الذي اصابه الجيم (قوله احد الشيخ راسه وجرح وجهه والنصب على الحال وانما اعلم بالرفع فيهما لان لا يكون آخر من يقول من الصحابة بالتاء فال سهل لان لا يكون آخر من يقول وقوله فحشي بالبناء للمفعول (قوله فاحرقت بالتخفيف والتشديد (قوله فاحرق بالبناء للفاعل والضمير المستتر فيه راجع الى بعض من الصحابة وقوله فحشي بالبناء للمفعول ايضا والضمير المستتر فيه عائد على ما احرق وبارزات فاطمة الدم مزيد على الماء كثرة عملها الحصير وانما فعلت ذلك لان في دمها الحصير فرقا الى الدم وفيه اباحة الداواة وجواز وقوع امساك الدم والاستعانة في المداواة بالمرأة للرجل والاستعانة بالمفضول للفاضل والاتكال على الانبياء ليعظم اجرهم وليخفف عن اممهم من اعظم على ايديهم من المعجزات الا ترى ان الله تعالى انما يفعلون ما يفعلون بمشاهدة الناس وفي الحديث والعصمة والسماح والسماح واخرجه المؤلف في الجهاد والنكاح ومسلم في المغازي والترمذي في التفسير وابن ماجه في الطب ۞ باب دفع السواك الى الاكبر (قوله فاعطيت السواك الاكبر منهما فقيل لي كبر اي اعط السواك الاكبر منهما فقال حسن صحيح باب بفتح همزة اراني والفاعل نفسي وهو لا يراني الا في المنام فالمفعول محذوف اي اراني نفسي اتسوك وقال الكرماني اراني اي اظن نفسي كذا فتدبر ۞ باب فضل من بات على الوضوء (قوله اذا اتيت مضجعك فتوضأ وضوءك لفرقة اي كاطن نفسي كذا فضبطها ولقنني كلمات اي علمني كلمات ورويناها بالتشديد اي امرني بتلقينهن وهو الاخير عادته في التوسيع زاد مسلم فاستذكرهن اي اطلب ذكرهن فقال لا والذي بعثك بالحق اي لا اذكرهن ولا اتلفظ بهن بل اقرأهن من الصحيفة وهو الصواب (قوله اذا اتيت مضجعك الخ) مع الخبر اي اذا اتيت مضجعك فتوضأ وضوءك الخ ومع الجزاء اي اذا اتيت مضجعك فتوضأ وضوءك الخ فاضطجع على شقك الايمن الخ (قوله ورهبة اليك) مع الخبر اي رهبة كائنة اليك

للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل اللهم أسلمت
وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك
رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك
اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت
فإن مت من ليلتك فأنت على الفطرة واجعلهن آخر
ما تتكلم به قال فردتها على النبي صلى الله عليه وسلم
فلما بلغت اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت قلت
ورسولك الذي أرسلت قال لا ونبيك الذي أرسلت

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الغسل

وقوله تعالى وإن كنتم جنبا فاطهروا وإن كنتم مرضى
أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم
النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا
بوجوهكم وأيديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من
حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون
وقوله تعالى جل ذكره يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة
وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا إلا عابري
سبيل حتى تغتسلوا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم
من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا
صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله كان عفوا
غفورا * باب الوضوء قبل الغسل * حدثنا
عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام بن عروة

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا
اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ تَوَضَّأَ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ
ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ الشَّعْرِ ثُمَّ يَصُبُّ
عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ بِيَدَيْهِ ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمٍ
أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ وَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ
مِنَ الْأَذَى ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثُمَّ نَحَّى رِجْلَيْهِ فَغَسَلَهُمَا هَذَا
غَسْلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ * بَابُ غَسْلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ شَنَا
آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْفَرَقُ * بَابُ
الْغُسْلِ بِالصَّاعِ وَنَحْوِهِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ
الصَّمَدِ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ قَالَ سَمِعْتُ
أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ دَخَلْتُ أَنَا وَأَخُو عَائِشَةَ مِنَ الرَّضَاعِ عَلَى
عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَسَأَلَهَا أَخُوهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ نَحْوًا مِنْ صَاعٍ فَاغْتَسَلَ
وَأَفَاضَتْ عَلَى رَأْسِهَا وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا حِجَابٌ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ
قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَبَهْزٌ وَالْجَدِّي عَنْ شُعْبَةَ قَدْرُ صَاعٍ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ

(قوله كان اغتسل الخ) أي النبي (قوله فغسل يديه الخ) أي قبل أن يدخلهما الإناء كما سلف (قوله ثم توضأ الخ) وزاد وهو جنب (قوله ثم يدخل أصابعه الخ) زاد في رواية بعد ذلك ويخلل بها أصول شعره (قوله ثم يصب على رأسه الخ) في رواية ثم يفيض الماء على سائر جسده (قوله ثم يفيض الماء على جلده كله) في رواية ثم يفيض على سائر جسده (قوله أصول الشعر) في رواية الشعر (قوله ثم يصب على رأسه كذا بالأصل وفي رواية ثم يصب على شقه الأيمن ثم على شقه الأيسر كذا في رواية ابن سكن (قوله ثم يفيض الماء على جلده كله) في رواية ثم يفيض على سائر جسده (قوله ثم نحى رجليه) في رواية ثم تنحى فغسل رجليها (قوله فغسلهما) في رواية فغسل رجليها (قوله هذا غسله من الجنابة) في رواية هكذا غسل الجنابة (قوله باب غسل الرجل مع امرأته) أي في إناء واحد (قوله شنا آدم) أي شنا أبو إياس آدم (قوله كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد من قدح يقال له الفرق) في رواية كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد نغترف منه جميعا (قوله باب الغسل بالصاع ونحوه) أي هل يجزئ أم لا (قوله حدثني عبد الصمد) في رواية حدثنا عبد الصمد (قوله حدثني شعبة) في رواية حدثنا شعبة (قوله أنا وأخو عائشة من الرضاع) وكذلك أبو سلمة أخو عائشة من الرضاع (قوله فسألها أخوها عن غسل النبي صلى الله عليه وسلم) في رواية فسألها كيف كان يغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله فدعت بإناء نحوا من صاع) في رواية فدعت بصاع نحو من صاعنا (قوله فاغتسل وأفاضت على رأسها وبيننا وبينها حجاب) في رواية فاغتسلت وصبت على رأسها ثلاثا وبيننا وبينها حجاب (قوله قال أبو عبد الله قال يزيد بن هارون وبهز والجدي عن شعبة قدر صاع) أي قدر صاعنا هذا الذي يسع خمسة أرطال وثلث بالبغدادي كما سلف في الزكاة (قوله حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير) أي كلهم عن شعبة (قوله وقع التحديث والسؤال والسماع) أي لأنه على صيغة العنعنة وهي لا تفيد ذلك

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
هُوَ وَأَبُوهُ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْغُسْلِ فَقَالَ يَكْفِيكَ
صَاعٌ فَقَالَ رَجُلٌ مَا يَكْفِينِي فَقَالَ جَابِرٌ كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ
أَوْفَى مِنْكَ شَعَرًا وَخَيْرٌ مِنْكَ ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ * حَدَّثَنَا
أَبُو نُعَيْمٍ ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو وَعَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَيْمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ
مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ أَخِيرًا
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ وَقَالَ
يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَنَهْرٌ وَالْجُدِّيُّ عَنْ شُعْبَةَ قَدْرَ صَاعٍ *
بَابُ مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا * حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ
حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ حَدَّثَنِي
جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا * ثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا غُنْدَرٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَخْوَلِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ
عَنْ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا * حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ
يَحْيَى بْنِ سَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ لِي جَابِرُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ أَتَانِي ابْنُ عَمِّكَ يَعْرِضُ بِالْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ
قَالَ كَيْفَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَقُلْتُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ أَكُفٍّ وَيُفِيضُهَا عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ
يُفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ فَقَالَ الْحَسَنُ إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ

الشعر

(قوله أبو جعفر أي الباقر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (قوله فقال له رجل هو الحسن ابن محمد بن الحنفية حرك ابن جعفر المتوفى سنة ١٤٥ وهو جد أبيه لأمه وقال قوله ما يكفيني ناقة (قوله أوفى أكثر وفرة منه (قوله على هو ولا أجد وجه بالرفع عطفا على أوفى المجرور المنفي بكفى ويجوز النصب عطفا على المرفوع بكفى بزيد النبي صلى الله عليه وسلم ٥

(قوله ثم أمنا من الإمامة جابر رضي الله عنه في ثوب واحد (قوله واستعمل الماء الخ كراهية أن يسيل عليه غيره من قذر الحدث كراهية الإسراف في استعمال الماء (قوله ثلاثا أي ثلاث مرات (قوله أشار بيديه كليتهما أي فرغ الماء في إناء (قوله ثلاثا أي ثلاث مرات (قوله أن صدر هذا الحديث الخ أي صدر هذا الحديث الذي فيه الغسل على رأسه ثلاثا من أفاضل الصحابة (قوله ابن عمك أي ابن عمك علي بن أبي طالب (قوله يعرض بالحسن بن محمد بن الحنفية أي يتكلم بكلام يفهم منه التعريض بالحسن بن محمد بن الحنفية في المسألة (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ ثلاثة أكف أي يأخذ ثلاث مرات من الماء بكفيه ويفيضها على رأسه ثم يفيض على سائر جسده (قوله الحسن أي الحسن بن محمد بن الحنفية (قوله إني رجل كثير الشعر أي كثير شعر الرأس والبدن وفي رواية أخرى أنه قال إني رجل أسبط الشعر بفتح الراء أي أخبره سنة عمر رضي الله عنه أن تزيل اللام وتوقف سنة عمر رضي الله عنه على تزيل اللام وكسر العين مطلع بضم الميم وكسر العين

الشعر فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم أكثر منك
شعرا * باب الغسل مرة واحدة * حدثنا موسى بن
اسمعيل ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد
عن كريب عن ابن عباس قال قالت لي ميمونة وضعت للنبي
صلى الله عليه وسلم ماء للغسل فغسل يديه مرتين أو ثلاثا
ثم افرغ على شماله فغسل مذاكيره ثم مسح يده بالارض ثم
مضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثم افاض على جسده
ثم تحول عن مكانه فغسل قدميه * باب من بدأ بالحلاب
او الطيب عند الغسل * حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابو عاصم
عن حنظلة عن القاسم عن عائشة قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة دعى بشيء نحو الحلاب
فأخذ بكفيه فبدأ بشق رأسه الايمن ثم الايسر فقال بهما
على رأسه * باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة
* حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي حدثنا الاعمش
قال حدثني سالم عن كريب عن ابن عباس حدثتنا ميمونة
قالت صببت للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فافرغ
بيمينه على يساره فغسلهما ثم غسل فرجه ثم قال بيده
الارض فمسحها بالتراب ثم غسلها ثم تمضمض واستنشق
ثم غسل وجهه وافاض على رأسه ثم تنحى فغسل
قدميه ثم أتي بمنديل فلم ينفض بها قال ابو عبد الله
يعني لم يتمسح به * باب مسح اليد بالتراب

باب الغسل مرة واحدة اي حكمه
(قوله ابن اسمعيل ساقط في رواية (قوله ميمونة
بنت الحارث ام المؤمنين (قوله فغسل يديه
في رواية يده بالافراد (قوله او ثلاثا شك من
الاعمش او ام المؤمنين (باب من بدأ
بالحلاب او الطيب لا يخفى ان العطف يقتضي المغايرة
فالحلاب اناء خلاف الطيب فان قلت زعم انه اسم الطيب فانا
منعقد للاناء والطيب اي فيبدأ تارة بطلب
الاناء وتارة بالطيب (قوله حدثنا محمد في رواية
حدثني (قوله عن حنظلة بن ابي سفيان القرشي وقوله
عن القاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق المدني
افضل اهل زمانه التابعي احد الفقهاء السبعة
بالمدينة المتوفى سنة بضع ومائة. باب المضمضة
والاستنشاق اي هل هما واجبان ام سنتان
(قوله ابو حفص بن غياث بن طلق (قوله صلى الله
عليه وسلم سقطت في رواية (قوله ثم غسل وجهه
اي بالماء (قوله)

لتكون أتقى * حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي * حدثنا سفيان حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فغسل فرجه بيده ثم دلك بها الحائط ثم غسلها ثم توضأ وضوءه للصلاة فلما فرغ من غسله غسل رجليه * باب هل يدخل الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها إذا لم يكن على يده قذر غير الجنابة وأدخل ابن عمر والبراء ابن عازب يده في الطهور ولم يغسلها ثم توضأ ولم ير ابن عمر وابن عباس بأسا فيما ينتضح من غسل الجنابة * حدثنا عبد الله بن مسلمة أخبرنا الفليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد نختلف أيدينا فيه * حدثنا مسدد حدثنا حماد عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة غسل يده * حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن أبي بكر ابن حفص عن عروة عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد من جنابة وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة مثله حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت أنس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله ابن الزبير) في رواية استفاطه (قوله شيا للاحمدية وفي رواية عن الاعمش (قوله اغتسل من الجنابة هذا محمل فصله بقوله فغسل الا الان فصل الفرج والدلك لسا بعد الغسل والا المعنى المتقاعاطفة وكلتا الترتيب اى المتشاغد منه الاداء عليه قال والمعنى انه عليه السلام غسل فرجه فغسله فسلا للتقنيب لا يحجها عن كونها عاطفة (قوله ثم دلك بها الحائط ثم غسلها اى بالماء ان لم تكن طاهرة قبل ذلك بدليل عطف الوضوء عليه بثم المقتضية للترتيب والمهلة (قوله ثم توضأ وضوءه للصلاة اى بالماء ان لم يكن توضأ قبل ذلك بدليل ما مر في الباب السابق (قوله فلما فرغ من غسله غسل رجليه) اى بعد الوضوء كما هو المعتاد في غسل الجنابة (قوله باب هل يدخل الجنب يده في الاناء الخ) اى الذي فيه ماء قليل (قوله قبل أن يغسلها) اى ثلاثا ان كان نائما والا فندبا (قوله إذا لم يكن على يده قذر غير الجنابة) اى كدم وبول وخمر (قوله وأدخل ابن عمر والبراء ابن عازب يده في الطهور) اى الذي فيه ماء قليل (قوله ولم يغسلها) اى ثلاثا ان كان نائما والا فندبا (قوله ثم توضأ) اى بعد ادخال يده في الطهور (قوله ولم ير ابن عمر وابن عباس بأسا فيما ينتضح من غسل الجنابة) اى من الماء المستعمل في رفع الجنابة (قوله حدثنا عبد الله بن مسلمة) هو القعنبي (قوله أخبرنا الفليح بن سليمان) هو بضم الفاء وفتح اللام وبالحاء المهملة (قوله عن سعيد بن الحارث) هو بالحاء المهملة والمثلثة (قوله عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد نختلف أيدينا فيه) اى نتناوب في الاغتراف منه بأيدينا (قوله حدثنا مسدد حدثنا حماد عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة غسل يده) اى ثلاثا ان كان نائما والا فندبا (قوله حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن أبي بكر ابن حفص عن عروة عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد من جنابة) اى الذي يغتسل فيه لأنه لم يتنجس بالاغتراف منه (قوله وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة مثله حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر) هو بالجيم والموحدة (قوله قال سمعت أنس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم) هو بضم الصاد المهملة وفتح الفاء وتشديد اللام المفتوحة (قوله) اى اغتسل معه

والمرأة من نسائه يغتسلان من اناء واحد زاد مسلم
ووهب بن جرير عن شعبة من الجنابة * باب تفريق
الغسل والوضوء وذكر عن ابن عمر انه غسل قدميه بعد
ما جف وضوءه * حدثنا محمد بن محبوب حدثنا عبد الواحد
حدثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب مولى
ابن عباس عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ماء يغتسل به فافرغ على يديه
فغسلهما مرتين او ثلاثا ثم افرغ بيمينه على شماله
فغسل مذاكيره ثم دلك يده بالارض ثم تمضمض
واستنشق ثم غسل وجهه ويديه وغسل راسه ثلاثا
ثم افرغ على جسده ثم تنحى من مقامه فغسل قدميه
باب من افرغ بيمينه على شماله في الغسل * حدثنا
موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة حدثنا الاعمش
عن سالم بن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن
عباس عن ميمونة بنت الحارث قالت وضعت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم غسلا وسترته فصب على
يده فغسلها مرة او مرتين قال سليمان لا ادري
اذكر الثالثة ام لا ثم افرغ بيمينه على شماله فغسل
فرجه ثم دلك يمينه بالارض او بالحائط ثم تمضمض
واستنشق وغسل وجهه ويديه وغسل راسه ثم
صب على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته

(قوله والمراة بالرفع على العطف والنصب على المعية والاظهر التفصيل فيعمل كلا مراة (قوله المعية في رواية اسقاطه باب تفريق ابن جريج في رواية اخبره بعد لاحقه الغسل والوضوء في رواية تاخيره والجمهور (قوله الفسل والوضوء بفتح الواو وضمها (قوله مولى (قوله وذكر بضم اوله على صيغة المجهول (قوله وضوءه بفتح الواو وضمها (قوله لرسول الله (قوله ابن عباس ساقط في رواية

في رواية للبخي (قوله مرتين في رواية بالتكرار وفي رواية ثلاثا من الاولى او ميمونة في رواية (قوله ثم افرغ في الثانية وغسل رأسه (قوله فمضمض ثم تنحى ابعد من مقامه بفتح الميم والثانية بالبلاط ممدودا على مكان مرتفع من فرش ونحوه بجسم ثم فغسل رجليه غسلا خفيفا غير الاول وابن عساكر او

حرقة فقال بيده هكذا ولم يردها * باب
إذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد
حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي ويحيى بن سعيد
عن شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال ذكرته
لعائشة فقالت يرحم الله أبا عبد الرحمن كنت أطيب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيطوف على نسائه ثم
يصبح محرما ينضخ طيبا * حدثنا محمد بن بشار حدثنا
معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة حدثنا أنس بن
مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه
في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن احدى عشرة
قال قلت لأنس أوكان يطيقه قال كنا نتحدث أنه
أعطي قوة ثلاثين وقال سعيد عن قتادة ان أنسا
حدثهم تسع نسوة * باب غسل المذي والوضوء
منه * حدثنا أبو الوليد شنا زائدة عن أبي حصين عن
أبي عبد الرحمن عن علي قال كنت رجلا مذاء فأمرت رجلا
أن يسأل النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فسأل
توضأ واغسل ذكرك * باب من تطيب ثم اغتسل
وبقي أثر الطيب * حدثنا أبو النعمان شنا أبو عوانة عن
إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال سألت عائشة
فذكرت لها قول ابن عمر ما أحب أن أصبح محرما
أنضخ طيبا فقالت له عائشة أنا طيبت رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم ثم طاف في نسائه ثم أصبح محرما
* حدثنا آدم بن أبي اياس قال حدثنا شعبة حدثنا
الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كأني
أنظر الى وبيص الطيب في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم
وهو محرم * باب تخليل الشعر حتى اذا ظن أنه قد
أروى بشرته أفاض عليه * حدثنا عبدان أخبرنا
عبد الله قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل
من الجنابة غسل يديه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم
اغتسل ثم يخلل بيديه شعره حتى اذا ظن أنه قد أروى بشرته
أفاض عليه الماء ثلاث مرات ثم غسل سائر جسده وقالت
كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء
واحد نغرف منه جميعا * باب من توضأ في الجنابة
ثم غسل سائر جسده ولم يعد غسل مواضع الوضوء منه
مرة أخرى * حدثنا يوسف بن عيسى قال أخبرنا الفضل
ابن موسى أخبرنا الأعمش عن سالم عن كريب مولى ابن
عباس عن ابن عباس عن ميمونة قالت وضع رسول الله
صلى الله عليه وسلم وضوء الجنابة فأكفأ بيمينه على شماله
مرتين أو ثلاثا ثم غسل فرجه ثم ضرب يده بالأرض
أو الحائط مرتين أو ثلاثا ثم مضمض واستنشق وغسل
وجهه وذراعيه ثم أفاض على رأسه الماء ثم غسل

قوله ثم أصبح محرما أي عن احرامه بالحج وبذلك يجمل
الرد على ابن عمر لقوله ابن ابي اياس شاذ قوله حدثنا الحكم هو ابن عتيبة وهو وشيخه ابراهيم
النخعي وشيخه الاسود بن يزيد فقهاء كوفيون تابعيون قوله الى وبيص بفتح الواو وكسر الموحدة ثم تحتانية
ساكنة ثم مهملة البريق وذلك لما فيه من الطيب قوله أروى بشرته أي شعره لان الري يقع
على الشعر كما يقع على الجلد ويقال لما تحت الشعر أيضا بشرة قوله أفاض عليه الماء ثلاث مرات
ظاهره أنه لم يخلل شعره في شيء منها وقد ورد في رواية مسلم أنه خلل شعره في واحدة منها
قوله اغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد أي يغترفان منه معا
قوله اخبرنا مسلم في رواية حدثنا قوله ثم يخلل شعره في رواية ثم خلل شعره بلفظ الماضي
قوله حتى اذا ظن أي علم أو كفى غلبة الظن وقوله
انه قد أروى فان تخلف شيء من التفصيلة أعاد بقية
الشأن قوله ثم غسل سائر جسده أي ما تعلق من رواية
أو جميعه جمعا بين ما هنا وبين ما تقدم من رواية غيرها
مالك أول كتاب الغسل باب من توضأ في الجنابة
سقط من آخر الترجمة لفظة من في رواية غير أبي
ذر وقوله أخبرنا الفضل في رواية حدثنا قوله

جسده ثم تنحى فغسل رجليه قالت فأتيته بخرقة
فلم يردها فجعل ينفض بيده الماء * باب اذا ذكر
في المسجد انه جنب يخرج كما هو ولا يتيمم * حدثنا عبد الله
ابن محمد حدثنا عثمان بن عمر اخبرنا يونس عن الزهري عن
ابي سلمة عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف
قياما فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام
في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا مكانكم ثم رجع
فاغتسل ثم خرج الينا ورأسه يقطر فكبر فصلينا معه
تابعه عبد الاعلى عن معمر عن الزهري ورواه الاوزاعي
عن الزهري * باب نفض اليدين من الغسل عن الجنابة
حدثنا عبدان اخبرنا ابو حمزة قال سمعت الاعمش عن
سالم عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت
للنبي صلى الله عليه وسلم غسلا فسترته بثوب وصبت على
يديه فغسلهما ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه
فضرب يده الارض فمسحها ثم غسلها فمضمض واستنشق
وغسل وجهه وذراعيه ثم صب على رأسه على جسده ثم
تنحى فغسل قدميه فناولته ثوبا فلم يأخذه
فانطلق وهو ينفض يديه * باب من بدأ بشق
رأسه الايمن في الغسل * حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا ابراهيم
ابن نافع عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة عن عائشة
قالت كنا اذا اصابت احدانا جنابة اخذت بيديها ثلاثا

فوق رأسها ثم تأخذ بيدها على شقها الأيمن وبيدها الأخرى على شقها الأيسر * (بسم الله الرحمن الرحيم) *

باب من اغتسل عريانا وحده في الخلوة ومن تستر فالتستر أفضل

وقال بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم الله أحق أن يستحيى منه من الناس

حدثنا اسحاق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام ابن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى صلى الله عليه وسلم أن يغتسل معنا إلا أنه آدر فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فخرج موسى في إثره يقول ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل إلى موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس وأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا فقال أبو هريرة والله إنه لندب بالحجر ستة أو سبعة ضربا بالحجر وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا أيوب عليه السلام يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل أيوب يحتثي في ثوبه فناداه ربه يا أيوب ألم أكن أغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك لا غنى بي عن بركتك ورواه ابراهيم عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا أيوب يغتسل عريانا

باب التستر في الغسل عند الناس * حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي النضر مولى عمر بن
عبيد الله أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخبره أنه
سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول ذهبت إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة تستره
فقال من هذه فقلت أنا أم هانئ فقال مرحبا بأم هانئ
حدثنا عبد أن أخبرنا عبد الله أخبرنا سفيان عن الأعمش
عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت ستر
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل من الجنابة فغسل يديه
ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما أصابه ثم مسح يده
على الحائط أو الأرض ثم توضأ وضوءه للصلاة غير رجليه
ثم أفاض على جسده الماء ثم تنحى فغسل قدميه تابعه أبو عوانة
وابن فضيل في الستر * باب اذا احتلمت المرأة * حدثنا
عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه
عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أم المؤمنين أنها قالت جاءت
أم سليم امرأة أبي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق هل على المرأة من غسل
اذا هي احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم
اذا رأت الماء * باب عرق الجنب وان المسلم لا ينجس *
حدثنا علي بن عبد الله ثنا يحيى ثنا حميد ثنا بكر عن
أبي رافع عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم لقيه

فنبغض

(قوله باب التستر في الغسل عند الناس) ترجمة وراية عن الناس
محمد عن عبد الله بن مسلمة وزاد رواية ابن قعنب (قوله مولى
عمر بن عبيد الله) وفي رواية زيادة أبي النضر (قوله بنت أبي طالب
فذ رواية ابن عيينة وأم هانئ بالهمز مصروفة
(قوله ذهبت إلى رسول الله) في رواية ثلث يد على أن السترة كانت كثيفة
امرأة لكون ذلك لتوضيح لا يدخل الرجال ونحوها (قوله فوجدته يغتسل)
جواز الغسل بحضرة من لا يدخل الرجال ونحوها (قوله فقالت
(قوله أخبرنا سفيان) في رواية ثنا (قوله ستر) في رواية
فذ رواية رسول الله (قوله ثم مسح يده على الحائط)
والله أعلم (باب اذا احتلمت المرأة) أي رأت في المنام
الحكم الرجل كما لو رأته فيه صورة بالرأس مع
الأرض على ما مر منه في حق المرأة دون الرجل كذا في
الفتح وتقدم هذا الكلام في أول الغسل (قوله أن أم سلمة
آخر وفيه وزينب بنت أم سلمة الخ وكذا في باب الحياء في العلم
وهناك ذكر لها أيضا ولم يسم سلمة (قوله فضحت النساء)
وكانت أسلمت مع النساء يتعلمن الدين هناك (قوله أتحتلم المرأة)
تضحك من الحياء يتلمن الدين هناك (قوله أتحتلم المرأة)
من الحياء فيما ذكر (قوله فبم يشبه ولدها) أي الاشتراك
الحياء المذكور (قوله أو هل يكون الشبه) بالشك
والكبار وهو مستحيل في حقه تعالى (قوله فمن أين يكون
الولد) أي الولد الذي يشبه أحد الأبوين (قوله ان الله لا يستحيي
الحق) أي لا يأمر بالحياء في الحق (قوله هل على المرأة من غسل)
رواية لا الاحتلام أشمال من الحلم بضم الحاء وسكون
الاسم وهو ما رأته أنها تجامع في النوم (قوله اذا هي احتلمت)
عامر منه وهو الجماع في النوم والمراد هنا الخروج
أم سليم تهاتفات يا رسول الله اذا تحتلم المرأة
ذوجها بجماعها في المنام (قوله اذا رأت الماء) أي
أي الخروج بعد الاستيقاظ (قوله اذا رأت المرأة ذلك)
وفي رواية رؤيا وهي وفيه استفتت أنا النساء بعمل
النسيم في التحت وروى أنها نسيت رسيا في الكلام
على قول لم ينسها فلا دخل في كتاب بدء الخلق
عرق الجنب وان المسلم لا ينجس ما يتعلق
فقال فيه بحاسة رسيا في الكلام
عليه ان شاء الله تعالى (قوله)

فى بعض طريق المدينة وهو جنب فانخنست منه
فذهب فاغتسل ثم جاء فقال اين كنت يا ابا هريرة
قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير
طهارة فقال سبحان الله ان المسلم لا ينجس * باب
الجنب يخرج ويمشى فى السوق وغيره وقال عطاء
يحتجم الجنب ويقلم اظفاره ويحلق رأسه وان لم
يتوضأ * حدثنا عبد الاعلى بن حماد نا يزيد بن زريع
حدثنا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم
ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه
فى الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة حدثنا عياش
نا عبد الاعلى نا حميد عن بكر عن ابى رافع عن ابى
هريرة قال لقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانا جنب فاخذ بيدى فمشيت معه حتى قعد فانسللت
فاتيت الرحل فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد فقال اين
كنت يا ابا هريرة فقلت له فقال سبحان الله ان المؤمن
لا ينجس باب كينونة الجنب فى البيت اذا توضأ
قبل ان يغتسل * حدثنا ابو نعيم نا هشام ورشيدان
عن يحيى بن كثير عن ابى سلمة قال سألت عائشة اكان
النبى صلى الله عليه وسلم يرقد وهو جنب قال نعم ويتوضأ
باب نوم الجنب * حدثنا قتيبة نا الليث عن
نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب سأل رسول الله صلى الله

رقوله فى بعض طرق المدينة للاصيلى طرق ولابى
داود والنساى لقيته فى طريق من طرق المدينة (قوله فانخنست) بنون
وهو جنب لابى ذر وانا جنب (قوله فكرهت) بضم نون مجاله اى ذهبت
ثم ظهر معجمة ثم نون ثم سين مهملة اى ذهبت بالوحدة والجيم
وللاصيلى وابى الوقت فانجنست بالجيم ثم نون ثم
كقوله تعالى فانفلقت وللنسفى فانجحست بحاء مهملة
اى جرت وانفلقت (قوله فاغتسلت) اى عشرة عينا
فوقية ثم جيم ثم حاء مهملة (قوله سبحان الله تعجب
على وجه اخرى لسوطى زاد الكاكم من حديث ابن
عباس لا احيا ولا ميتا وفى رواية ان المسلم لا ينجس
بضم اوله وكسر ثالثه (قوله ان المؤمن لا ينجس) بفتح اوله
وضم ثالثه وفى رواية ان الكافر ينجس
بفتح اوله وكسر ثالثه وقوله لا ينجس ظاهر فى ان المراد
الجمهور عن الكلب بان المراد ان الفم من طاهر من
العين وفى قوله بقوله انما المشركون نجس
الاعضاء لاعتياده مجانبة النجاسة وعن الاية بان المراد
لعدم تحفظهم فى الاعتناد والاستعمال والوضوء فيهم
انهم نجس فى الاعتقاد لا نجس العين وفيه ان
استحباب الطهارة عند الملابسة استعمال الحديث
واستحبابها احترام اهل الفضل وتوقيرهم ومنه
على اهل العبادات وفيه استحباب استعمال الماء
للمتجرع اذا اراد ان يقارف لما يعرض على العبد من
استعمال تنبيه التنزع لما خبر لا عمال من
وان لم يساله وفيه جواز اخذ العالم بيد تلميذه
وقت وجوبه وفيه جواز اخذ العالم بيد تلميذه
ومشيه معه معتمدا عليه وغيره قال ابن بطال يخرج من هذه
السوق ويحتمل الرفع عطفا على يخرج من الافعال كالاكل
قلت اى له الخروج وغيره من الافعال كالاكل
استمراره فيه وكينونة الجنب فى البيت اى
وكينونة ولم يجئ على هذا الا حرف معدودة
مثلا بمومة من دام ه فتم ما يذوق
الجنب ما فاظ فرفا يذوق

عليه وسلم أيرقد أحدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ
أحدكم فليرقد وهو جنب باب الجنب يتوضأ ثم
ينام * حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عبيد الله بن
أبي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو
جنب غسل فرجه وتوضأ للصلاة * حدثنا موسى بن اسمعيل
نا جويرية عن نافع عن عبد الله قال استفتى عمر النبي
صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب قال نعم
اذا توضأ * حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن
عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر انه قال ذكر عمر
الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه تصيبه الجنابة
من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ
واغسل ذكرك ثم نم باب اذا التقى الختانان *
حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام ح وحدثنا
ابو نعيم عن هشام عن قتادة عن الحسن عن ابي رافع
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس
بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل تابعه
عمر بن مرزوق عن شعبة مثله وقال موسى نا ابان
نا قتادة اخبرنا الحسن مثله * باب غسل ما
يصيب من فرج المرأة * حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث
عن الحسان المعلم قال يحيى واخبرني ابو سلمة ان عطاء

ابن يسار اخبره ان زيد بن خالد الجهني اخبره انه سال
عثمان بن عفان فقال ارايت اذا جامع الرجل امراته
فلم يمن قال عثمان يتوضا كما يتوضا للصلاة ويغسل
ذكره وقال عثمان سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسالت عن ذلك عليا بن ابي طالب والزبير بن
العوام وطلحة بن عبيد الله وابي بن كعب فامروه بذلك
قال يحيى فاخبرني ابو سلمة ان عروة بن الزبير اخبره
ان ابا ايوب اخبره انه سمع ذلك من رسول الله صلى الله
عليه وسلم * حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام بن عروة
اخبرني ابي قال اخبرني ابو ايوب قال اخبرني ابي بن كعب
انه قال يا رسول الله اذا جامع الرجل المراة فلم ينزل قال
يغسل ما مس المراة منه ثم يتوضا ويصلي قال ابو عبد الله
الغسل احوط وذاك الاخر انما بينا لاختلافهم *

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الحيض وقول الله تعالى ويسالونك عن
المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض الى قوله
ويحب المتطهرين باب كيف كان بدء المحيض وقول
النبي صلى الله عليه وسلم هذا شيء كتبه الله على بنات آدم
عليه السلام وقال بعضهم كان اول ما ارسل الحيض
على بني اسرائيل قال ابو عبد الله وحديث النبي صلى الله عليه
وسلم اكثر باب الامر للنفساء اذا نفسن * حدثنا

(١٠٩) رفعه فامروه بذلك فيه اثبات الكرماني الى ان الاصل ان يقول فامروني او هو معطوف على الضمير يعود على الجامع الذي في اذا جامع وقوله واخبرني ابو سلمة كذا لابي ذر والمراد بالاخ اسماعيل والد ابي سلمة وهو الراوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الداودي وهو وهم لان ابا ايوب انما سمعه من ابي بن كعب قال فلهذا ابهمه قال في الفتح فلت الظاهر ان ابا ايوب سمعه منهما لاختلاف السياق لان في رواية عن ابي بن كعب فقصصته لابي فذكر انه سمعه منه وفي رواية عن ابي سلمة اكرسنا وقد رامت هشام وفي رواية عن عروة من رواية الاقران فانظره وقوله المراة ساقط في رواية وقوله ما مس المراة منه اي فعل الرجل المعهود الذي هو فتح المراة وهو من طلاق الملزوم واراده اللازم لان الماء وطلوعه وفي رواية ثم يتوضا ويصلي وفي اخر الوضوء هنا فيه وضوء الصلاة وقوله وفي رواية الغسل من ذلك اشارة الى ان الغسل المذكور بعد الوضوء هنا هو الذي قبله قوله قال ابو عبد الله اي المصنف قوله الاخير كذا لابي ذر وقيل هو من كلام البخاري ومراده ان الاخير من الشارع او من اجتهاد الائمة اعلم ان الامر للنفساء اذا نفسن ضبط بضم الخاء فعلى هذا الاشارة الى الفرع وضبط بفتح الخاء فعلى هذا الاشارة الى الحديث الباب * بسم الله الرحمن الرحيم كذا بالبسملة في رواية بلا بدل كتاب باب انما مع رقم علامة استظهار الحيض وما يذكر معه من الاستحاضة وغيرها بلا بدل كتاب والاصيلي هذا كتاب بيان الحكام والدماء تقديم بسم الله على الكتاب اول للاتجي وترجم بالحيض والنفاس والعرق الاكارة والاعصار والطمث والدماس وسمه قوله عاهة كثرة وقعه والاسماء عشرة الحيض والعراك والطمث والضحك والاكبار والطمس والنفاس والعشار والدرس والفراك بالفاء والسلاء لغة انثى الدم والحيض في الشرع الصلاة والسلاء بقال لعاصل العود ذي اسال وفي الشرع

علي يعني ابن عبد الله ثنا سفيان سمعت عبد الرحمن بن القاسم بن محمد قال سمعت القاسم يقول سمعت عائشة تقول خرجنا لا نرى الا الحج فلما كنت بسرف حضت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي قال مالك انفست قلت نعم فقال ان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت قالت وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض * ثنا ابراهيم بن موسى حدثنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني ايشام ابن عروة عن عروة انه سئل اتخدمني الحائض او تدنو مني المرأة وهي جنب قال عروة كل ذلك علي هين وكل ذلك تخدمني وليس على احد في ذلك باس اخبرتني عائشة انها كانت ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور في المسجد يدني لها راسه وهي في حجرتها فترجله وهي حائض باب قراءة الرجل القرآن في حجر امرأته وهي حائض وكان ابو وائل يرسل خادمه وهي حائض الى ابن رزين فتأتيه بالمصحف فتمسكه بسلاقيه *

حدثنا

(قوله علي يعني ابن عبد الله في رواية اسقاط قوله لا نرى كما في الفتح وهو ثابت في رواية غير كريمة وسرف بفتحتين موضع بقرب مكة وقد يصرف باعتبار المكان (قوله وانا ابكي جملة حالية والتاء للتانيث فقال (قوله مالك بكسر الكاف للمخاطبة والثانية للاستفهام وضم النون في الجميع كما مر في الحيض (قوله قال ولا ابالي اقول) اي اتحمل (قوله انفست) بكسر الفاء وضمها والضم في الولادة اكثر من الفتح وقيل كسرت الفاء في الحيض وضمها في النفاس (قوله امر كتبه الله) اي اجراه على بنات آدم وقضاه عليهن (قوله فاقضي ما يقضي الحاج) اي اعملي جميع اعمال الحج من الاحرام والوقوف والرمي وغير ذلك (قوله غير ان لا تطوفي بالبيت) استثناء من الاعم العام اي لا تطوفي بالبيت ولا تصلي (قوله وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر) اي ذبح عنهن بقرا في حجة الوداع (قوله باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله) اي تسريحه (قوله ثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الصغير (قوله اخبرهم) اي اخبر ابراهيم بن موسى وهشام بن يوسف (قوله اتخدمني) اي تفعل ما يفعله الخادم من الكنس والفرش ونحوهما (قوله وهي جنب) اي وانا جنب (قوله كل ذلك علي هين) اي سهل (قوله وكل ذلك تخدمني) اي تفعل ما يفعله الخادم من الكنس والفرش ونحوهما (قوله وليس على احد في ذلك باس) اي حرج (قوله اخبرتني عائشة انها كانت ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض) اي تسرح شعره وتدهنه (قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور في المسجد) اي معتكف (قوله يدني لها راسه) اي يقربه منها (قوله وهي في حجرتها فترجله) اي تسرحه وتدهنه (قوله وهي حائض) اي والحال انها حائض (قوله باب قراءة الرجل القرآن في حجر امرأته وهي حائض) اي هل يجوز ذلك ام لا (قوله وكان ابو وائل يرسل خادمه وهي حائض الى ابن رزين فتأتيه بالمصحف فتمسكه بسلاقيه) اي تمسكه بحيث لا يمس يده شيء من دمها لان سلاقي الشيء ما يلاقيه من جوانبه

(قوله واستشكل بان مكة غير منصرف للعلمية والتانيث وقد يصرف باعتبار المكان (قوله وانا ابكي جملة حالية والتاء للتانيث فقال (قوله مالك بكسر الكاف للمخاطبة والثانية للاستفهام وضم النون في الجميع كما مر في الحيض (قوله قال ولا ابالي اقول) اي اتحمل (قوله انفست) بكسر الفاء وضمها والضم في الولادة اكثر من الفتح وقيل كسرت الفاء في الحيض وضمها في النفاس (قوله امر كتبه الله) اي اجراه على بنات آدم وقضاه عليهن (قوله فاقضي ما يقضي الحاج) اي اعملي جميع اعمال الحج من الاحرام والوقوف والرمي وغير ذلك (قوله غير ان لا تطوفي بالبيت) استثناء من الاعم العام اي لا تطوفي بالبيت ولا تصلي (قوله وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر) اي ذبح عنهن بقرا في حجة الوداع (قوله باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله) اي تسريحه (قوله ثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الصغير (قوله اخبرهم) اي اخبر ابراهيم بن موسى وهشام بن يوسف (قوله اتخدمني) اي تفعل ما يفعله الخادم من الكنس والفرش ونحوهما (قوله وهي جنب) اي وانا جنب (قوله كل ذلك علي هين) اي سهل (قوله وكل ذلك تخدمني) اي تفعل ما يفعله الخادم من الكنس والفرش ونحوهما (قوله وليس على احد في ذلك باس) اي حرج (قوله اخبرتني عائشة انها كانت ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض) اي تسرح شعره وتدهنه (قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور في المسجد) اي معتكف (قوله يدني لها راسه) اي يقربه منها (قوله وهي في حجرتها فترجله) اي تسرحه وتدهنه (قوله وهي حائض) اي والحال انها حائض (قوله باب قراءة الرجل القرآن في حجر امرأته وهي حائض) اي هل يجوز ذلك ام لا (قوله وكان ابو وائل يرسل خادمه وهي حائض الى ابن رزين فتأتيه بالمصحف فتمسكه بسلاقيه) اي تمسكه بحيث لا يمس يده شيء من دمها لان سلاقي الشيء ما يلاقيه من جوانبه

حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين سمع زهيرا عن منصور
ابن صفية ان امه حدثته ان عائشة حدثتها ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يتكئ في حجري وانا حائض ثم
يقرا القرآن * باب من سمى النفاس حيضا والحيض نفاسا
حدثنا المكي بن ابراهيم نا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
سلمة ان زينب ابنة ام سلمة حدثته ان ام سلمة حدثتها
قالت بينا انا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة في
خميصة اذ حضت فانسللت فاخذت ثياب حيضتي
قال انفست قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة
باب مباشرة الحائض * حدثنا قبيصة نا سفيان
عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت
اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا
جنب وكان يامرني فاتزر فيباشرني وانا حائض وكان
يخرج راسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حائض *
حدثنا اسمعيل بن خليل قال اخبرنا علي بن مسهر قال
اخبرنا ابو اسحاق هو الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود
عن ابيه عن عائشة قالت كان احدنا اذا كانت حائضا
فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرها
امرها ان تتزر في فور حيضتها ثم يباشرها قالت وايكم
يملك اربه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم اربه تابعه
خالد وجرير عن الشيباني * حدثنا ابو النعمان حدثنا

قوله لم يقرا القرآن في باب الوجيه كان يقرا القرآن
راسه في حجري وانا حائض وحينئذ فالمراد بالاتكاء
وضع راسه في حجرها وهي مناسبة لترجمة العلاقة والذي
من حيث ان شانها بمنزلة العلاقة ترفع جوفه وحاصله
المصحف فالمؤمن الحافظ له اكرم وعينه وتقدم
بانه ليس في الحديث ان الرجل وضع راسه في حجر الحائض
وهو غير الحمل وانما مراده الدلالة على جواز الحمل
جواز الحمل وانما مراده الدلالة على جواز الحمل الحائض
يتجنب موضع النجاسة لاعلى جواز الحمل الحائض
الصحيح باب من سمى النفاس حيضا والحيض نفاسا
بان النكرة والمعرفة واجيب بانه اراد التنبيه
حضت عكس الترجمة واجيب بانه تقدم في الصلاة
على انها ومهما في حكم تحت فالتسمية لا في الحكم
وعورض بان الترجمة اعم من الحكم والتسمية
او مراده من اطلاق لفظ الحيض على النفاس
تتم الطهارة بينما في الحيض نفاسا راجع قوله
الكشميهني والحيض بفتح الحاء قوله ابنة ام سلمة
مكي بالتنكير رفعه مع النصب حال وبالرفع خبر وهو
بينا بغير ميم رفعه بالنصب الافعال قلت التاء
بالطاء بعد الصاد من باب الافتعال قوله اذا كانت حائضا
طاء رفعه في خميصة كساء اسود مربع له علمان
يكون من صوف وغيره رفعه فيه ظلوة من اواذا وقد
فانخلت ثيابي بحيضتي المشهور ويروى بها ومعنى الاول
النووي وهو الصحيح الترطيبي بها ان السبب حالة الحيض
ويعضدها ورجحه الترطيبي ان السبب حالة الحيض
اخذت ثيابي التي اعددتها ان التي لبستها من
ومعنى الثانية اخذت ثيابي التي لبستها في
الحيض لان الحيضة بالفتح الحيض
ووقع في بعض الاصول بحيضتي بتاء
وهو يؤيد وجه
رواية الفتح رفعه

حدثنا الواحد حدثنا الشيباني حدثنا عبد الله بن شداد قال سمعت ميمونة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يباشر امرأة من نسائه امرها فاتزرت وهي حائض ورواه سفيان عن الشيباني * باب ترك الحائض الصوم * حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد هو ابن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحى او فطر الى المصلى فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار فقلن وبم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رايت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن قلن وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها * باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت وقال ابراهيم لا بأس ان تقرأ الآية ولم ير ابن عباس بالقراءة للجنب باسا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه وقالت عطية كنا نؤمر ان نخرج الحيض فيكبرن بتكبيرهم ويدعون وقال ابن عباس اخبرني ابو سفيان ان هرقل دعى بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم

ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة الآية وقال عطاء عن جابر حاضت عائشة فنسكت المناسك كلها غير الطواف بالبيت ولا تصلي وقال الحكم إني لأذبح وأنا جنب وقال الله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه * حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لا نذكر إلا الحج فلما جئنا سرف طمثت فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي فقال ما يبكيك قلت لوددت والله أني لم أحج العام قال لعلك نفست قلت نعم قال فإن ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم فافعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري *

باب الاستحاضة * حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت قالت فاطمة بنت أبي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إني لا أطهر أفأدع الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي * باب غسل دم الحيض * حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله

(قوله ويا أهل الكتاب) بزيادة الواو للقابسي لأن ... (قوله وقال الحكم) ... إني لأذبح أي الذبيحة وأنا جنب ... (قوله وقال الله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) ... (قوله لا نذكر إلا الحج) ... (قوله سرف) بفتح المهملة وكسر الراء ... (قوله نفست) ... (قوله كتبه الله) ... (قوله باب الاستحاضة) ... (قوله إني لا أطهر) أي لا ينقطع الدم عني ... (قوله فإذا أقبلت الحيضة) ... (قوله فإذا ذهب) ... باب غسل دم الحيض (قوله عن هشام) ... (قوله سألت امرأة) هي أسماء ... (قوله)

أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصاب ثوب إحداكن
الدم من الحيضة فلتقرصه ثم لتنضحه بماء ثم لتصلي فيه
حدثنا أصبغ أخبرني ابن وهب قال حدثني عمرو بن الحارث
عن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه عن عائشة قالت
كانت إحدانا تحيض ثم تقترص الدم من ثوبها عند طهرها
فتغسله وتنضح على سائره ثم تصلي فيه * باب الاعتكاف
للمستحاضة * حدثنا إسحاق الواسطي بن شاهين قال ثنا
خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن عائشة أن النبي صلى الله
عليه وسلم اعتكف معه بعض نسائه وهي مستحاضة ترى
الدم فربما وضعت الطست تحتها من الدم وزعم أن عائشة
رأت ماء العصفر فقالت كأن هذا شيء كانت فلانة تجده
حدثنا قتيبة قال ثنا يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة
عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرأة من أزواجه فكانت ترى الدم والصفرة والطست
تحتها وهي تصلي * حدثنا مسدد ثنا معتمر عن خالد عن
عكرمة عن عائشة أن بعض أمهات المؤمنين اعتكفت
وهي مستحاضة * باب هل تصلي المرأة في ثوب
حاضت فيه * حدثنا أبو نعيم ثنا إبراهيم بن نافع عن ابن أبي
نجيح عن مجاهد قال قالت عائشة ما كان لإحدانا إلا
ثوب واحد تحيض فيه فإذا أصابه شيء قالت بريقها

(قوله فلتقرصه) بالقاف والراء المضمومة والصاد الساكنة
أي تقلعه بظفرها وأصابعها (قوله ثم تقترص الدم)
بالقاف والصاد المهملة بوزن تفتعل وفي رواية ثم
تقرص وسقط لفظ الدم في رواية (قوله عند طهرها)
في رواية عند طهرها (قوله فتغسله) أي باطنا وأما بعها
(قوله وتنضح) أي ترش الماء على سائره دفعا للوسواس *
باب الاعتكاف للمستحاضة في رواية باب اعتكاف
المستحاضة (قوله إسحاق) في رواية زيادة الواسطي (قوله
بعض نسائه) هي سودة بنت زمعة أو رملة أو أم حبيبة
أو زينب بنت جحش أو أم سلمة (قوله وهي مستحاضة) جملة
حالية أي نساء الثابت وإن كانت الاستحاضة من خصائص
النساء للاستغناء بها حاصلة لها بالفعل لا بالقوة (قوله
ترى الدم) حال ثانية أو صفة لمستحاضة فتأمل (قوله من
الدم) أي لأجله (قوله وزعم) أي عكرمة وهو معطوف على معنى
السند أي حدثني عكرمة كذا وأبعد من زعم أنه معلق قاله في الفتح
(قوله كأن) بالهمز والتشديد (قوله فلانة) قال في الفتح
الظاهر أنها تعني المرأة التي ذكرتها قبل وقيل هي رملة أم حبيبة
بنت أبي سفيان فانظره وقد تبين أن المراد من هذا أن ماء الاستحاضة
يشبه ماء العصفر الذي رأته (قوله وهي تصلي) جملة حالية وفي
الحديث جواز مكث المستحاضة في المسجد وصحة اعتكافها
وصلاتها وجواز حدثها في المسجد عند أمن التلويث ويلتحق
بها دائم الحدث ومن به جرح يسيل (قوله معتمر) بضم الميم
الأولى وكسر الثانية أي ابن سليمان بن طرخان البصري *
باب هل تصلي المرأة في ثوب حاضت فيه (قوله قال قالت)
في رواية إسقاط قال (قوله من الدم) في رواية من دم (قوله
قالت بريقها) بلته ونظيره ما أراه من إطلاق القول على الفعل

فمصعته

فَصَعَتْهُ بِظُفْرِهَا * بَابُ الطِّيبِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا
مِنَ الْحَيْضِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ أَوْ
هِشَامٌ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ كُنَّا
نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ
وَعَشْرًا وَلَا نَكْتَحِلُ وَلَا نَتَطَيَّبُ وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا
إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلَتْ
إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي نُبْذَةٍ مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ
اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ قَالَ وَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ
عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ دَلْكِ
الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ الْمَحِيضِ وَكَيْفَ تَغْتَسِلُ وَتَأْخُذُ
فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَتَبَّعُ بِهَا أَثَرَ الدَّمِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا
ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً
سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ فَأَمَرَهَا
كَيْفَ تَغْتَسِلُ قَالَ خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا قَالَتْ
كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا قَالَ سُبْحَانَ اللهِ قَالَ تَطَهَّرِي بِهَا قَالَتْ كَيْفَ قَالَ
سُبْحَانَ اللهِ تَطَهَّرِي فَاجْتَذَبْتُهَا إِلَيَّ فَقُلْتُ تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ
بَابُ غُسْلِ الْمَحِيضِ * حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا
وُهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ
الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ أَغْتَسِلُ مِنَ الْمَحِيضِ
قَالَ خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوَضَّئِي ثَلَاثًا ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله بالمسك الخ كذا بالاصل المقابل
كالابوى ذر والوقت وفى هامش
والاصيلى وابن عساكر وفى فرعى
فرع اليونينية اى بحكه بظفرها وفى رواية
فتقصعه بالقاف والصاد والعين المهملتين كذا
فى الفتح وعزاها للحمادى والمعنى فى الكثة وعالجته بالماء
انما الطيب للمراة عند غسلها من المحيض فى رواية من
الطيب للمراة عند غسلها من المحيض والمراد بالتزعفر ان تطيب
المراة عند غسلها من المحيض بالزعفران ونحوه مما له لون
وريح ويؤخذ منه ان الطيب المنهى عنه للحادة ما كان
كذلك فى غير حالة الغسل من المحيض فيجوز استعمال
الطيب فى غير ذلك حيث امن منه محذور ويؤخذ
عن ايوب عن حفصة عام عطية واذا هو ايوب او هشام عن حسان عن حفصة
قال ابو عبد الله اى البخارى اذا هو ايوب او هشام بن حسان عن حفصة
كذا بتاء التانيث فى فتح البارى وقد ورد المعهد الحديث بدون تاء
ذلك باقى الرواة واسناد فعله المذكور الى ضمير النسوة
الطلاق فى هذا الاسناد فعله المذكور الى ضمير النسوة
بضم النون الاولى وفاعل النهى النبى صلى الله عليه وسلم
كذا فى رواية هشام المعلقة المذكورة بعد
قوله ان تحد بضم النون وكسر الحاء من الاحداد وهو
الامتناع من الزينة ونحوها مما يدعو الى الجماع
قوله الا على زوج دخل بها او لم يدخل على
اياما قوله اربعة اشهر وعشرا بالنصب
وجوز الرفع ولا امد قوله اربعة اشهر وعشرا بالنصب
مضاف ولا امد قوله اربعة اشهر وعشرا بالنصب
البيضاء وفى نسخة اربعة اشهر وعشرا بالتاء
باعتبار الليالى لانها غر الشهور والايام تبع لها الى
التذكير فى مثله وقد ذهبا الى الايام حتى انهم يقولون
صمنا عشرا ويريدون عشرة قوله تعالى ان لبثتم الا عشرا
ان لبثتم الا يوما ولعل الاقتصار
ان كان ذكر الاولاد بعد ذكر الازواج
وزيد على العشر استظهارا لان ذرء ما قد يحصل به
فى الهادى فلتغتسل ولتصنع الخ قوله فتصنع الخ
فاطهر من فعل وصنع الخ قوله فامرها كيف تغتسل
اى بين لها كيفية الاغتسال وهذا الكلام مبنى على
تضمين امر معنى علم الشافعى شائع كثير والتقدير
وسؤال والتبين تعلم الشافعى شائع كثير والتقدير
المضاف الاول اى حذف المضاف الاول
امرها بما امر بها مبينا لها حتى علمت كيف تغتسل
غسل المحيض بفتح الغين وضمها قوله فتوضئى اى اغسلى
بعد ذلك ان اراهم قوله فتوضئى اى اغسلى فرجك
ونسبه الى نفسها والمراد الفرج بعد ذلك

استحيا فاعرض بوجهه او قال توضئي بها فاخذتها فجذبتها فاخبرتها بما يريد النبي صلى الله عليه وسلم * باب امتشاط المرأة عند غسلها من المحيض * حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا ابراهيم قال حدثنا ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت اهللت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فكنت ممن تمتع ولم يسق الهدى فزعمت انها حاضت ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة فقالت يا رسول الله هذه ليلة عرفة وانما كنت تمتعت بعمرة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انقضي راسك وامتشطي وامسكي عن عمرتك ففعلت فلما قضيت الحج امر عبد الرحمن ليلة الحصبة فاعمرني من التنعيم مكان عمرتي التي نسكت * باب تقرص المرأة شعرها عند غسل المحيض * حدثنا عبيد بن اسماعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا موافين لهلال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يهل بعمرة فليهل فاني لولا اني اهديت لاهللت بعمرة فاهل بعضهم بعمرة واهل بعضهم بحج وكنت انا ممن اهل بعمرة فادركني يوم عرفة وانا حائض فشكوت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال دعي عمرتك وانقضي راسك وامتشطي واهلي بحج ففعلت حتى اذا كانت ليلة الحصبة ارسل معي اخي عبد الرحمن بن ابي بكر فخرجت الى التنعيم فاهللت بعمرة مكان عمرتي قال هشام ولم يكن في شيء من

ذلك

ذلك هدى ولا صوم ولا صدقة * باب مخلقة وغير مخلقة * حدثنا مسدد قال نا حماد عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل وكل بالرحم ملكا يقول يا رب نطفة يا رب علقة يا رب مضغة فإذا أراد الله أن يقضي خلقه قال أذكر أم أنثى شقي أم سعيد فما الرزق وما الأجل فيكتب في بطن أمه * باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة * حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فمنا من أهل بعمرة ومنا من أهل بحج فقدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحرم بعمرة ولم يهد فليحلل ومن أحرم بعمرة وأهدى فلا يحل حتى يحر هديه ومن أهل بحج فليتم حجه قالت فحضت فلم أزل حائضا حتى كان يوم عرفة ولم أهل إلا بعمرة فأمر بي النبي صلى الله عليه وسلم أن أنقض رأسي وأمتشط وأهل بحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت حجي فبعث معي عبد الرحمن بن أبي بكر وأمر بي أن أعمر مكان عمرتي من التنعيم * باب اقبال المحيض وادباره وكن نساء يبعثن إلى عائشة بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء تريد بذلك الطهر من الحيضة وبلغ ابنة زيد بن ثابت أن نساء يدعون بالمصابيح من جوف الليل ينظرن إلى الطهر فقالت ما كان النساء يصنعن هذا وعابت عليهن

خلقة بالإضافة وغير مخلقة بالتنوين وفي رواية بالرفع حكاية عن قول الملك (قوله إن بكر) بالخفض بدل (قوله أنس بن مالك) وكله بكذا إذا استكفاه أمرا (قوله أذكر أم أنثى) بالرفع على الابتداء خبره محذوف أي أذكر هو أم أنثى (قوله شقي أم سعيد) أي في علم الله (قوله فما الرزق) أي الذي يقسمه الله لعباده (قوله وما الأجل) أي الذي قدره الله لكل أحد (قوله فيكتب في بطن أمه) أي بأمر الله الملك بكتابة ذلك (قوله كيف تهل) أي بأي نسك تحرم (قوله فحضت) بفتح الضاد المعجمة وفي رواية بكسرها (قوله فلم أزل حائضا) أي ولم أطهر (قوله حتى كان يوم عرفة) أي التاسع من ذي الحجة (قوله ولم أهل إلا بعمرة) أي لأن الحائض لا تطوف بالبيت (قوله فأمر بي النبي صلى الله عليه وسلم) أي بعد أن طهرت (قوله أن أنقض رأسي) بفتح الهمزة وكسر القاف وبالضاد المعجمة أي أحله من عقاص الشعر (قوله وأمتشط) أي أسرحه بالمشط (قوله وأهل بحج) أي أحرم به (قوله واترك العمرة) أي التي كنت أحرمت بها (قوله ففعلت ذلك) أي ما أمرني به (قوله حتى قضيت حجي) أي أديت مناسكه (قوله فبعث معي عبد الرحمن بن أبي بكر) أي إلى التنعيم (قوله وأمر بي أن أعمر مكان عمرتي من التنعيم) أي لأن عمرتها كانت من أدنى الحل (قوله باب اقبال المحيض وادباره) أي ابتداء الحيض وانتهائه (قوله وكن نساء يبعثن إلى عائشة بالدرجة) بضم الدال المهملة وسكون الراء وبالجيم وفي رواية بالدرجة بفتح الدال والراء وتشديد الجيم وفي رواية بالدرجة بضم الدال وسكون الراء وبالجيم وفي رواية بالدرجة بفتح الدال والراء وبالجيم وفي رواية بالدرجة بضم الدال وفتح الراء وبالجيم وفي رواية بالدرجة بفتح الدال وسكون الراء وبالجيم (قوله فيها الكرسف) بضم الكاف والراء وبالسين المهملة وبالفاء أي القطن (قوله فيه الصفرة) أي صفرة الدم (قوله فتقول لا تعجلن) بفتح الجيم وكسر اللام المشددة أي لا تستعجلن بالخروج (قوله حتى ترين القصة البيضاء) بالقاف والصاد المهملة وبالمد أي الجفوف الخالص من الدم (قوله تريد بذلك الطهر من الحيضة) أي تريد عائشة بقولها حتى ترين القصة البيضاء أن ترين الطهر من الحيضة (قوله وبلغ ابنة زيد بن ثابت) أي بلغ عائشة أن ابنة زيد بن ثابت (قوله أن نساء يدعون بالمصابيح) أي يطلبنها (قوله من جوف الليل) أي من وسطه (قوله ينظرن إلى الطهر) أي ليعلمن هل طهرن أم لا (قوله فقالت ما كان النساء يصنعن هذا) أي لأنهن كن يعلمن ذلك بالعادة (قوله وعابت عليهن) أي أنكرت عليهن ما يعملنه من ذلك

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ذَلِكِ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ فَإِذَا أَقْبَلَتِ
الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي *
بَابُ لَا تَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ
وَأَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدَعُ الصَّلَاةَ ثَنَا
مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ ثَنَا هَمَّامٌ قَالَ ثَنَا قَتَادَةُ قَالَ ثَنِي مُعَاذَةُ
أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهُرَتْ
قَالَتْ أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ أَوْ قَالَتْ فَلَا نَفْعَلُهُ * بَابُ النَّوْمِ مَعَ
الْحَائِضِ وَهِيَ فِي ثِيَابِهَا * حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ ثَنَا
شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ
أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ حِضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي الْخَمِيلَةِ فَانْسَلَلْتُ فَخَرَجْتُ مِنْهَا فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي
فَلَبِسْتُهَا فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنُفِسْتِ
قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَانِي فَأَدْخَلَنِي مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ قَالَتْ وَحَدَّثَتْنِي
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ
وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ
مِنَ الْجَنَابَةِ * بَابُ مَنْ أَخَذَ ثِيَابَ الْحَيْضِ سِوَى ثِيَابِ
الطُّهْرِ * حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ بَيْنَا

أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة في خميلة حضت فانسللت فأخذت ثيابي حيضتي فقال أنفست قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة * باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى * ثنا محمد بن سلام قال أخبرنا عبد الوهاب عن أيوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا أن يخرجن في العيدين فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف فحدثت عن أختها وكانت أختها غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة وكانت أختي معه في ست قالت كنا نداوي الكلمى ونقوم على المرضى فسألت أختي النبي صلى الله عليه وسلم أعلى إحدانا بأس إذا لم يكن لها جلباب أن لا تخرج قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها والمشهد الخير ودعوة المسلمين فلما قدمت أم عطية سألتها أسمعت النبي صلى الله عليه وسلم قالت بأبي نعم وكانت لا تذكره إلا قالت بأبي سمعته يقول يخرج العواتق وذوات الخدور أو العواتق ذوات الخدور والحيض وليشهد الخير ودعوة المؤمنين ويعتزل الحيض المصلى قالت حفصة فقلت الحيض فقالت أليس تشهد عرفة وكذا وكذا *

باب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض وما يصدق النساء في الحيض والحمل فيما يمكن من الحيض لقول الله تعالى ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن ويذكر عن علي وشريح أن امرأة جاءت ببينة من بطانة أهلها ممن ترضى دينه

قوله في خميلة وروى في الخميلة بالتعريف أي قطيفة أو ثوب له خمل فانسللت في رواية استاط النساء وباب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى وفي رواية ودعوة المسلمين بالجمع وفي رواية عطفا على العيدين بالجر أي كالاستسقاء وجميع الضمير مجرور لفظا واعتزالهن يشهدن الخير ودعوة المسلمين وفي رواية ودعوة المسلمين بالنصب على حذف حرف الجر أي إلى دعوة المسلمين وقوله يعتزلن المصلى أي مصلى العيد وقوله ويعتزل الحيض المصلى أي مصلى العيد وقوله ثنا محمد بن سلام هو البيكندي وقوله أخبرنا عبد الوهاب هو الثقفي وقوله عن أيوب هو السختياني وقوله عن حفصة بنت سيرين وقوله أن نخرجن بنون النسوة وفي رواية أن نخرج بالتاء على الخطاب وقوله في العيدين أي يوم العيد الفطر والأضحى وقوله فقدمت امرأة أي بالبصرة كما في رواية وقوله فنزلت قصر بني خلف بالخاء المعجمة والفاء وفي رواية بالقاف والعين المهملة وقوله فحدثت عن أختها أي حفصة وقوله غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة كما في رواية وقوله وكانت أختي معه في ست أي غزوات وفي رواية ست غزوات وقوله فقالت كنا نداوي الكلمى بالقصر جمع كلمة وهي الجراحة وقوله ونقوم على المرضى أي نمرضهم وقوله فسألت أختي النبي صلى الله عليه وسلم أعلى إحدانا بأس إذا لم يكن لها جلباب أن لا تخرج أي للعيد وقوله قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها أي ندبا وفي رواية لتلبسها بالجزم على الأمر وقوله والمشهد الخير ودعوة المسلمين أي يحضرن المشهد الخير ودعوة المسلمين وقوله فلما قدمت أم عطية سألتها أسمعت النبي صلى الله عليه وسلم قالت بأبي نعم أي أفديه بأبي وقوله وكانت لا تذكره إلا قالت بأبي سمعته يقول أي كثيرا وقوله يخرج العواتق وذوات الخدور أو العواتق ذوات الخدور والحيض وليشهد الخير ودعوة المؤمنين ويعتزل الحيض المصلى قالت حفصة فقلت الحيض فقالت أليس تشهد عرفة وكذا وكذا أي وأشباهها وفي رواية أو تشهد عرفة وكذا وكذا وقوله العواتق جمع عاتق وهي من قرب إدراكها في مؤنة أهلها أو التي لم تبلغ الحلم أو أول ما تدرك وقوله ذوات الخدور جمع خدر وهو ستر يمد للجارية في ناحية البيت وقوله والحيض بالجر عطفا على العواتق وقوله ويعتزل الحيض المصلى أي مصلى العيد وقوله أليس تشهد عرفة وكذا وكذا أي وأشباهها وفي رواية أو تشهد عرفة وكذا وكذا وقوله باب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض أي وانقضت عدتها بالأقراء وقوله وما يصدق النساء في الحيض والحمل فيما يمكن من الحيض لقول الله تعالى ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن أي من الحيض والحمل وقوله ويذكر عن علي وشريح أن امرأة جاءت ببينة من بطانة أهلها ممن ترضى دينه أي واذعت ذلك فصدق وفعل الأول بالكاتب وفي رواية فنعم ما صنع الأول من غير تعنيف والله ما علمه إلا خيرا وفي رواية فنعم ما صنع الأول بالكاتب وفي رواية فنعم ما صنع الأول من غير تعنيف وقوله والحمل بالجر في رواية والحمل بالرفع على الابتداء وقوله لقول الله تعالى ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن في رواية زيادة أن كن يؤمن بالله واليوم الآخر وقوله

أنها حاضت في شهر ثلاثاً صُدِّقت وقال عطاء أقراؤها
ما كانت وبه قال ابراهيم وقال عطاء الحيض يوم إلى خمسة عشرة
وقال معتمر عن أبيه قال سألت ابن سيرين عن المرأة ترى
الدم بعد قرئها بخمسة أيام قال النساء أعلم بذلك * حدثنا
أحمد بن أبي رجاء قال ثنا أبو أسامة قال سمعت هشام بن
عروة قال أخبرني أبي عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش
سألت النبي صلى الله عليه وسلم قالت إني أستحاض فلا أطهر
أفأدع الصلاة قال لا إن ذلك عرق ولكن دعي الصلاة قدر
الأيام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي * باب
الصفرة والكدرة في غير أيام الحيض * حدثنا قتيبة بن
سعيد قال ثنا اسمعيل عن أيوب عن محمد عن أم عطية قالت
كنا لا نعد الكدرة والصفرة شيئاً * باب عرق الاستحاضة
* حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال ثنا معن بن
عيسى قال ثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن عروة وعن عمرة
عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن أم حبيبة
استحيضت سبع سنين فسألت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ذلك فأمرها أن تغتسل فقال هذا عرق
فكانت تغتسل لكل صلاة * باب المرأة تحيض بعد
الإفاضة * حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك
عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه
عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى

الله

صلى الله عليه وسلم انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
يا رسول الله ان صفية بنت حيي قد حاضت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعلها تحبسنا ان لم تكن طافت معكن
فقالوا بلى قال فاخرجي حدثنا معلى بن اسد قال ثنا وهيب
عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال رخص
للحائض ان تنفر اذا حاضت وكان ابن عمر يقول في اول امره
انها لا تنفر ثم سمعته يقول تنفر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم رخص لهن باب اذا رأت المستحاضة الطهر قال
ابن عباس تغتسل وتصلي ولو ساعة ويأتيها زوجها اذا صلت
الصلاة اعظم حدثنا احمد بن يونس عن زهير قال ثنا هشام
عن عروة عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اقبلت الحيضة فدعي الصلاة واذا ادبرت فاغسلي
عنك الدم وصلي باب الصلاة على النفساء وسنتها
حدثنا احمد بن ابي سريج قال ثنا شبابة قال اخبرنا شعبة
عن حسين المعلم عن ابي بريدة عن سمرة بن جندب ان امرأة
ماتت في بطن فصلى عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقام وسطها
باب حدثنا الحسن بن مدرك قال ثنا يحيى بن حماد قال
ابو عوانة من كتابه قال ثنا سليمان الشيباني عن عبد الله بن
شداد قال سمعت خالتي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
انها كانت تكون حائضا لا تصلي وهي معترشة بحذاء رسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي على خمرته

رقوله ان صفية بنت حيي بضم الحاء وفتح الياء المشددة وتشديد الثانية بالفتح وقوله لعلها
بالتاء للعصمة ونشديد النون وقوله ان لم تكن طافت معكن اي طواف الوداع
والاولى الحمل على طواف الافاضة لانه الذي يتوقف على الطهر والا فطواف الوداع
يسقط عنها بالحيض وقوله فاخرجي اي من مكة الى المدينة حتى تطهر وتطوف بالبيت
وقوله الركن ونفير ابو يحيى وقوله فقالوا بلى اي ان سواد الكافرون
وهو طواف الافاضة لكن قالوا الا ان يقال ان طواف معكن اي طواف
هالك وقيم الرجال وقوله فاخرجي اي من القبة الى الخطاب اي قال
الافاضة وفيه التفات من الغيبة الى الخطاب لانها الغيبة
بالحيض وفيه التفات ايضا حيث اضاف اولا لعائشة وقوله
لصفية خاطبها اخيرا وقوله فانها اوقفت اوقال عاكرة في الفرع وفي الفتح
لها اخرجي فانها اوقفت عاكرة وهو مناسب
لما اخرجي والاصيلي وابن عساكر فانها خرجي وهو مناسب
عن المستملي والكشميهني فاخرجي بضم الهمز وفتح الجيم
للسافر وقوله رخص بضم الراء مبنيا للمفعول وقوله
اللام في لهن بمعنى عن وقوله ان تنفر اي ترجع من مكة الى وطنها بمعنى
غير ان تطوف للوداع وقوله ثم سمعته بعد اي بعد ما اجتهد الاول لما بلغه قول النبي
صلى الله عليه وسلم انهن يرجعن مع الناس في الرجوع
من منى بعد طواف وداع وقوله ورخص مع ان الرواية المعروفة
نظر الحيض باب اذا رأت المستحاضة الطهر الكلام في
اي انقطاع الحيض لا انقطاع الدم اذ الاستحاضة وهي التي لا ينقطع
دمها وقوله حاله فيما مر الاستحاضة باعتبار معرفتها
وقوله قال ابن عباس الخ قال الداودي معناه اذا
رأت الطهر ساعة تصلي وبأتيها زوجها هذا اخر حديث عباس
وتصلي قوله وبأتيها زوجها بحذف الجار واجراؤه مثله
وقوله اذا اصابته بضم الهمزة بحذف الجار والظاهر ان
هذا يحسب من البخاري اراد به بيان ان الملازمة اذا
عارت الصلاة فجواز الوطء اولى لان امر الصلاة
اعظم من امر الجماع ولهذا اعتمد حديث عائشة الماضي
من قصة فاطمة بنت ابي حبيش المصرح بامر المستحاضة
بالصلاة وقد تقدمت مباحثه فتح وقوله قال النبي في نسخة رسول الله
اي ابن عروة وقوله قال النفساء اي في وجوبها اهـ اذا
باب الصلاة على النفساء الخ اي سنية الصلاة
الميت كالامام وكذا الحائض والجنب والله اعلم
وباب الاغتسال اوغيره بعد محض والله اعلم
عليها وقوله اخبرنا شعبة في رواية
حدثنا وقوله

إذا سجد أصابني بعض ثوبه *

* بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب التيمم *

وقول الله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه * حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم فتيمموا فقال أسيد بن الحضير ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فأصبنا العقد تحته * حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا هشيم

وحدثنا

وحدثني سعيد بن النضر قال اخبرنا هشيم قال اخبرنا سيار
قال ثنا يزيد الفقير قال اخبرنا جابر بن عبد الله ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي
نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا
فايما رجل ادركته الصلاة فليصل واحلت لي الغنائم ولم
تحل لاحد قبلي واعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث
الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة * باب
اذا لم يجد ماء ولا ترابا * حدثنا زكريا بن يحيى قال ثنا
عبد الله بن نمير قال ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فوجدها فادركتهم
الصلاة وليس معهم ماء فصلوا فشكوا ذلك الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى آية التيمم فقال اسيد بن
حضير لعائشة جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر تكرهينه
الا جعل الله ذلك لك وللمسلمين فيه خيرا * باب التيمم
في الحضر اذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة وبه قال عطاء
وقال الحسن في المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله يتيمم
واقبل ابن عمر من ارضه بالجرف فحضرت العصر بمربد
النعم فصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد
حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن
الاعرج قال سمعت عميرا مولى ابن عباس قال اقبلت انا

(قوله وحدثني) في رواية بالجمع (قوله اخبرنا سيار) وقوله
بالسين قبل الياء المشددة وفي رواية زيادة بن صهيب وفي رواية حدثنا
(قوله يزيد) في رواية زيادة الفقير من فقار الظهر لانه كان
يشكو فقار ظهره (قوله اعطيت) بضم الهمزة وعند مسلم من حديث
ابي حنيفة (قوله خمسا) اي خمس خصال وعند مسلم من حديث
ابي هريرة فضلت على الانبياء بست
والتنصيص على عدد لا ينفي ما عداه والا
فخصوصيا انه صلى الله عليه وسلم كثيرة وفي
حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عند
احمد انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك عام غزوة تبوك
(قوله لم يعطهن احد) اي من الانبياء قبلي وزاد في حديث
ابن عباس لا اقولهن فخرا وظاهر الحديث ان كل واحد
الخمسة لم يكن لاحد قبله وهو كذلك (قوله نصرت
بضم النون وكسر الصاد بالرعب) بضم الراء اي الخوف
يقذف في قلوب اعدائي مسيرة شهر جعل الغاية
شهرا لانه لم يكن بين بلده وبين احد من اعدائه اكثر
من شهر (قوله وجعلت لي الارض مسجدا) والمسجد
بكسر الجيم موضع السجود لا يختص بالبناء للمجهول والمسجد
دون آخر وهذا مجاز عن المكان المبني للصلاة من
مجاز التشبيه لان المسجد حقيقة لغة موضع السجود
والاعم للمعد ولعين السجود فيه فالظاهر انه لا يختص
انه اذا اريد بها موضع الكسر فيه فالظاهر ان الخصوصية
فهو اعم وان جوزنا الاتباع الصلاة بحملتها
هو كون الارض محلا لا يختص بنقل عن الامام المابرية
لا السجود فقط فانه لم ينقل دون موضع
انها كانت تختص السجود بموضع ذلك وفي رواية صحيح
افاده في المصابيح نعم نقل مرفوعا وكان من قبله
ابن شعيب عن ابيه عن جده وهذا نص في موضع
انما يصلون في كنائسهم واخرج البزار من حديث
النزاع فثبتت الخصوصية وفيه ولم يكن من
ابن عباس نحو حديث الباب وفيه ولم يكن من
الانبياء احد يصلي حتى يبلغ محرابه ○ ابن قاسم
[illegible]
باب التيمم في الحضر اذا لم يجد الماء اي لعدمه او لخوف
او حكما بان تعذر استعماله لسبع مثلا (قوله وخاف
مرض او زيادة (قوله وبه قال عطاء) اي ابن ابي رباح
وفي رواية فخاف (قوله وبه قال عطاء) قال عطاء بن
ابي رباح فيما وصله ابن ابي شيبة ومصنفه فقد الماء
قال الشافعي لكن مع القضاء الندرة فقد
في الحضر بخلاف السفر وفي شرح الطحاوي من
الحنفية التيمم في الحضر لا يجوز الا في ثلاث فوت
الجنازة ان توضأ او فوت صلاة العيد
او خوف الجنب من البرد
بسبب الاغتسال ○ قس

(قوله ابن الصمة) بكسر الصاد وتشديد الميم المفتوحة آخره هاء تأنيث هو ابن عمرو بن عتيك الخزرجي (قوله فقال أبو الجهيم) في رواية أبو الجهيم وفي رواية فقال الانصاري (قوله من نحو بئر جمل) موضع بقرب المدينة أي من جهة الموضع الذي يعرف ببئر الجمل (قوله رجل) هو أبو الجهيم الراوي (قوله فسلم عليه فلم يرد) بالحركات الثلاث الكسر لانه الاصل والتخلص من الساكنين والفتح لانه أخف وهو الذي في الفرع وغيره والضم لاتباع الراء قال السندي كأنه نبه الامر على أن التيمم غير مشروع مع القدرة على استعمال الماء فلا بد ها هنا من اعتبار الماء مفقودا لذلك وحينئذ فهذا الحديث دل على أن التيمم مشروع في الحضر عند فقد الماء لغير الصلاة فكذا للصلاة اذ لا دليل على الفرق بينهما بل الحاجة في الصلاة أتم لفرضية الصلاة لها فاذا شرع لغيرها مع قلة الحاجة فلها مع كثرة الحاجة بالاولى فقوله تعالى وإن كنتم مرضى أو على سفر ليس للتخصيص بل لأن الحاجة عادة لا تكون إلا هناك والله تعالى أعلم (قوله حتى أقبل على الجدار) الذي هناك وكان مباحا فحته بعصى ثم ضرب بيده على الحائط فمسح (قوله ويديه) في رواية وبيديه بزيادة باء وفي أخرى ومسح وجهه وذراعيه (قوله عليه) أي الرجل باب المتيمم هل ينفخ فيهما أي في يديه في رواية باب التيمم هل ينفخ في يديه بعدما يضرب بهما الصعيد للتيمم وفي أخرى هل ينفخ فيهما (قوله أنا كنا) في رواية إذ كنا وللمستملي وسرية (قوله أنا وأنت) تفسير لضمير الجمع في كنا فأجنبنا وهمزة أما للاستفهام وكلمة ما للنفي وموضع أنا كنا نصب مفعول تذكر (قوله فلم تصل) أي لانه كان يتوقع الوصول إلى الماء قبل خروج الوقت أو لاعتقاد أن التيمم عند الحدث الأصغر لا الأكبر وعمار فاستعمله (قوله فتمعكت) أي تمرغت في التراب كأنه لما رأى أن التيمم إذا وقع بدل الوضوء كان على هيئة الوضوء رأى أن التيمم عن الغسل يقع على هيئة الغسل (قوله هكذا) في رواية هذا باب التيمم للوجه والكفين عطف على الوجه والخبر محذوف أي هو الواجب المجزئ (قوله أخبرنا شعبة) في رواية حدثنا (قوله عن الحكم) في رواية أخبرني (قوله ابن عبد الرحمن) في رواية الحموي والمستملي عن ابن عبد الرحمن (قوله قال عمار بهذا) الاشارة إلى سياق المتن السابق من رواية آدم عن شعبة لكن ليس في رواية حجاج هذه قصة عمر [illegible] اه

وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الانصاري فقال أبو الجهيم أقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم السلام حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام

باب المتيمم هل ينفخ فيهما * حدثنا آدم قال ثنا شعبة قال ثنا الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال إني أجنبت فلم أصب الماء فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب أما تذكر أنا كنا في سفر أنا وأنت فأجنبنا فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتمعكت فصليت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما كان يكفيك هكذا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه *

باب التيمم للوجه والكفين

حدثنا حجاج قال أخبرنا شعبة عن الحكم عن ذر عن سعيد ابن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال عمار بهذا وضرب شعبة بيديه الأرض ثم أدناهما من فيه ثم مسح بهما وجهه وكفيه وقال النضر أخبرنا شعبة عن الحكم قال سمعت ذرا يقول عن ابن عبد الرحمن بن أبزى قال الحكم وقد سمعته من ابن عبد الرحمن عن أبيه قال قال عمار حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا شعبة عن الحكم عن ذر

عن

(قوله عن عبد الرحمن) في رواية بدله عن أبيه
(قوله يكفيك الوجه) بالرفع على الفاعلية وما
أي لكل فريضة واحدة [illegible] لها [illegible]
ثبت من النوافل وفي كل [illegible] (قوله فقال له
فرضها ونفلها (قوله باب
(١٢٥) وفي رواية إسقاط الفاء
الصعيد الطيب وضوء المسلم) بتيمم أي بتيممه
مبتدأ وخبر وقوله يكفيه [illegible] وإن لم يجد
عند عدمه حقيقة أو حكماً مع زيادة [illegible] روى
أصحاب السنن نحوه وصححه الترمذي وابن
الماء [illegible] حبان والدارقطني (قوله يجزئه) بضم أوله [illegible]
حبان والدار أي يكفيه (قوله وأم ابن عباس) [illegible]
النجسة [illegible] بالمهملة والموحدة وأحد [illegible]
متوضئاً (قوله على السبخة) التي لا تكاد [illegible]
المفتوحات الأرض المالحة [illegible] حديث عائشة رضي الله
ابن خزيمة لجواز التيمم بها [illegible] دار
عنها أنه صلى الله عليه وسلم قال رأيت [illegible]
هجرتكم سبخة ذات نخل يعني المدينة قال وقد سمى
المدينة النبي صلى الله عليه وسلم طيبة فدل على أن
السبخة داخلة في الطيب ولم يخالف في ذلك إلا
إسحاق بن راهويه (قوله ابن مسرهد) ساقط
في رواية (قوله حدثني يحيى) في رواية ثنا (قوله عن
عمران بن حصين الخزاعي قاضي البصرة كان من
أفاضل الصحابة وفقهائهم يقول أهل البصرة إنه
كان يرى الحفظة حتى اكتوى (قوله قال كنا في سفر
عند رجوعهم من خيبر كما في مسلم أو في الحديبية
كما رواه أبو داود أو في طريق مكة كما في الموطأ من
حديث زيد بن أسلم مرسلاً أو بطريق تبوك كما
رواه عبد الرزاق مرسلاً (قوله أسرينا) قال [illegible]
الجوهري تقول سريت وأسريت إذا سرت ليلاً
(قوله وقعنا وقعة) أي نمنا نومة (قوله منها)
أي من الوقعة في آخر الليل وكلمة لا لنفي الجنس
وأحلى صفة للوقعة وخبر لا محذوف أو الخبر
أحلى (قوله فما) [illegible] (قوله أيقظنا)
أي من نومنا (قوله فكان) [illegible] والأصيلي
في رواية وكان [illegible] أول بالنصب
خبراً وفلان بدل [illegible] أبو بكر
عمي وجد [illegible] يكون عمران
رضي الله عنه [illegible] ولا يمكنه
الراوي لأن ظاهر [illegible] في الصابح
مشاهدته الا بعد استيقاظه قال [illegible] استيقظ
والأولى أن يجعل هذا من عطف [illegible] جميعهم
فلان إذ ترتيبهم في الاستيقاظ بدفع [illegible]
في الأولية ولا يمتنع أن يكون من عطف المفردات
ويكون الاجتماع في الأولية باعتبار البعض [illegible]
أي أن جماعة استيقظوا على الترتيب
[illegible] وسبقوا غيرهم في الاستيقاظ

عن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه أنه شهد عمر وقال له عمار
كنا في سرية فأجنبنا وقال تفل فيهما * حدثنا محمد بن
كثير قال أخبرنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن
ابن أبزى عن عبد الرحمن قال قال عمار لعمر تمعكت فأتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يكفيك الوجه والكفان *
حدثنا مسلم قال ثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن
ابن أبزى عن عبد الرحمن قال شهدت عمر فقال له عمار وساق
الحديث * حدثنا محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة
عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال قال عمار
فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده الأرض فمسح وجهه وكفيه

باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه عن الماء وقال
الحسن يجزئه التيمم ما لم يحدث وأم ابن عباس وهو متيمم
وقال يحيى بن سعيد لا بأس بالصلاة على السبخة والتيمم
بها حدثنا مسدد بن مسرهد قال ثنا يحيى بن سعيد قال
حدثنا عوف قال ثنا أبو رجاء عن عمران قال كنا في سفر
مع النبي صلى الله عليه وسلم وإنا أسرينا حتى كنا في آخر
الليل وقعنا وقعة ولا وقعة أحلى عند المسافر منها فما
أيقظنا إلا حر الشمس فكان أول من استيقظ فلان ثم
فلان يسميهم أبو رجاء فنسي عوف ثم عمر بن الخطاب
وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نام لم يوقظ حتى يكون
هو يستيقظ لأنا لا ندري ما يحدث له في نومه

فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ وَكَانَ رَجُلًا جَلِيدًا فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى اسْتَيْقَظَ بِصَوْتِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ شَكَوْا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ قَالَ لَا ضَيْرَ وَلَا يَضِيرُ ارْتَحِلُوا فَارْتَحَلَ فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِالْوَضُوءِ فَتَوَضَّأَ وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَلَمَّا انْفَتَلَ مِنْ صَلَاتِهِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَزِلٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ قَالَ مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ قَالَ أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ قَالَ عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَكَى إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ الْعَطَشِ فَنَزَلَ فَدَعَا فُلَانًا كَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو رَجَاءٍ نَسِيَهُ عَوْفٌ وَدَعَا عَلِيًّا فَقَالَ اذْهَبَا فَابْتَغِيَا الْمَاءَ فَانْطَلَقَا فَتَلَقَّيَا امْرَأَةً بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ أَوْ سَطِيحَتَيْنِ مِنْ مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا فَقَالَا لَهَا أَيْنَ الْمَاءُ قَالَتْ عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ وَنَفَرُنَا خُلُوفًا قَالَا لَهَا انْطَلِقِي إِذًا قَالَتْ إِلَى أَيْنَ قَالَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِئُ قَالَا هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ فَانْطَلِقِي فَجَاءَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَاهُ الْحَدِيثَ قَالَ فَاسْتَنْزَلُوهَا عَنْ بَعِيرِهَا وَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِنَاءٍ فَفَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَزَادَتَيْنِ أَوِ السَّطِيحَتَيْنِ وَأَوْكَأَ أَفْوَاهَهُمَا وَأَطْلَقَ الْعَزَالِيَ وَنُودِيَ فِي النَّاسِ اسْقُوا وَاسْتَقُوا فَسَقَى مَنْ سَقَى وَاسْتَقَى

(قوله ما اصاب الناس اي من نومهم عن صلاة الصبح حتى خرج وقتها وجوابه لما محذوف اي كبر اي عمر فكبر والفاء زائدة وقوله وكان رجلا جليدا اعتراض بالواو والجليد بفتح الجيم من الجلادة وهي الصلابة (قوله بصوته اي لاجله تنبيهان الاول انما استغرق التكبير لسلوك طريق الادب والجمع بين المفلحين وخص التكبير لانه الاصل في الدعاء الى الصلاة الثاني لا اشكال في هذا مع قوله عليه الصلاة والسلام ان عيني تنامان ولا ينام قلبي لان القلب انما يدرك الحسيات المتعلقة به كالالم ونحوه ولا يدرك ما يتعلق بالعين لانها نائمة والقلب يقظان (قوله قال لا ضير او لا يضير ولا نعاس كرفقاد بالفاء تانيسا للقلوب لما عرض لهم من الاسف على خروج الصلاة عن وقتها وقوله لا ضير اي لا ضرر يقال ضاره يضوره ويضيره والشك من الراوي كما صرح به البيهقي (قوله ارتحلوا امر للمخاطبين من الصحابة (قوله فارتحل اي النبي ومن معه وكذا ما بعده ولا نعاس كرفقاد ارتحلوا اي عن امره عليه الصلاة والسلام بذلك وسبب الارتحال من ذلك الموضع حضور الشيطان فيه كان مسلم (قوله بالوضوء بفتح الواو (قوله ونودي بالصلاة اي اذن بها (قوله فلما انفتل اي انصرف (قوله رجل قيل هو خلاد بن رافع بن مالك الانصاري اخو رفاعة لكن وهموا قائله (قوله معتزل اي منفرد عن الناس (قوله ولا ماء اي موجود بالكلية وما بفتح الهمزة على ان لا لنفي الجنس على ما اختاره البني بنصبها لابن حجر فالاثبات في الفعه لا يستلزم عدمه عند غيره لكن مثل ما لابن حجر لان دقيق العيد فقدر الخبر عندي بفتح الاول ابلغ في النفي واعذر وروى برفع ما على ان لا كليس وحذف الخبر المنصوب وتقديره كالرواية الاولى تامل (قوله عليك بالصعيد فذو رواية مسلم بن زرير عند مسلم فامره التيمم بالصعيد (قوله فدعا فلانا هو عمران بن حصين (قوله نسيه في رواية ونسيه (قوله فابتغيا بالثاء المثناة الفوقية بعد الموحدة من الابتغاء وللاصيلي فابغيا من الثلاثي وهمزته وصل اي اطلبا (قوله مزادتين تثنية مزادة بفتح الميم والزاي الراوية او القربة الكبيرة وسميت بذلك لانه يزاد فيها جلدا آخر من غيرها (قوله

(١٢٦)

مِن شاء وكان آخر ذلك أن أعطى الذي أصابته الجنابة
إناء من ماء قال اذهب فأفرغه عليك وهي قائمة تنظر
إلى ما يفعل بمائها وايم الله لقد أقلع عنها وإنه ليخيل
إلينا أنها أشد ملأة منها حين ابتدأ فيها فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اجمعوا لها فجمعوا لها من بين عجوة
ودقيقة وسويقة حتى جمعوا لها طعاما فجعلوه في ثوب
وحملوها على بعيرها ووضعوا الثوب بين يديها قال
لها تعلمين ما رزئنا من مائك شيئا ولكن الله هو الذي
أسقانا فأتت أهلها وقد احتبست عنهم قالوا ما حبسك
يا فلانة قالت العجب لقيني رجلان فذهبا بي إلى هذا
الرجل الذي يقال له الصابئ ففعل كذا وكذا فوالله
إني لأسحر الناس من بين هذه وهذه وقالت بإصبعيها
الوسطى والسبابة فرفعتهما إلى السماء تعني السماء
والأرض أو إنه لرسول الله حقا فكان المسلمون بعد
ذلك يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون
الصرم الذي هو منه فقالت يوما لقومها ما أرى أن
هؤلاء القوم يدعونكم عمدا فهل لكم في الإسلام فأطاعوها
فدخلوا في الإسلام قال أبو عبد الله صبا خرج من دين إلى
غيره وقال أبو العالية الصابئين فرقة من أهل الكتاب
يقرؤون الزبور * باب إذا خاف الجنب على نفسه
المرض أو الموت أو خاف العطش تيمم ويذكر أن عمرو

ابن العاص اجتنب فى ليلة باردة فتيمم وتلا ولا تقتلوا
انفسكم ان الله كان بكم رحيما فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه
وسلم فلم يعنف * حدثنا بشر بن خالد قال ثنا محمد هو
غندر عن شعبة عن سليمان عن ابى وائل قال قال ابو موسى
لعبد الله بن مسعود اذا لم نجد الماء لا نصلى قال عبد الله
نعم لو رخصت لهم فى هذا كان اذا وجد احدهم البرد قال
هكذا يعنى يتيمم وصلى قال قلت فاين قول عمار لعمر قال
انى لم ار عمر قنع بقول عمار * حدثنا عمر بن حفص قال
ثنا ابى عن الاعمش قال سمعت شقيق بن سلمة قال كنت
عند عبد الله وابى موسى فقال له ابو موسى ارايت يا ابا
عبد الرحمن اذا اجنب فلم يجد ماء كيف يصنع فقال عبد الله
لا يصلى حتى يجد الماء قال ابو موسى فكيف نصنع بقول
عمار الم تر ان عمر لم يقنع منه بذلك فقال له ابو موسى
فدعنا من قول عمار كيف تصنع بهذه الآية فما درى عبد الله
ما يقول فقال انا لو رخصنا لهم فى هذا اوشك اذا برد
على احدهم الماء ان يدعه ويتيمم فقلت لشقيق فانما كره
عبد الله لهذا قال نعم * باب التيمم ضربة * حدثنا
محمد بن سلام قال اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش عن
شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وابى
موسى الاشعرى فقال له ابو موسى لو ان

قوله
اجتنب
اى وكان فى
غزوة ذات
السلاسل (قوله فتيمم
اى صلى باصحابه (قوله
وتلا فى رواية فتلا (قوله
فذكر ذلك فى رواية فذكر للنبى
(قوله فلم يعنف فى رواية فلم
يعنفه اى عمار وحذف المفعول لدلالة
الاول للعلم به اى لم يقل له رسول الله صلى
الله عليه وسلم (قوله عن شعبة للاصيلى
ثنا شعبة ولابن عساكر واخبرنا (قوله اذا لم
نجد الماء اذكذا للكريمة بصيغة الغائب فيهما
فللاصيلى وغيره بالخطاب (قوله نعم اى لا
نصلى (قوله فى هذا اى فى جواز التيمم للجنب
(قوله كان ولابن عساكر وكان (قوله قال اى
ابو موسى مفسرا قول ابن مسعود (قوله قال
قلت اى ابو موسى (قوله لم ار عمر قنع اى لم يقتنع
لانه كان معه حاضرا معه فى تلك السفرة ولم
يذكر الفضة فارتاب لذلك (قوله عن الاعمش
فى رواية حدثنا الاعمش (قوله فقال له اى
لابن مسعود (قوله كيف تصنع بناء الخطاب
فى الثلاثة وله الغيبة فيها (قوله لا يصلى حتى
يجد بالغيبة والخطاب (قوله كان يكفيك
مسح الوجه والكفين (قوله فما درى اى ابن مسعود
(قوله فدعنا اى اتركنا واقطع النظر عن قول
عمار (قوله بهذه الآية اى فلم نجد واما اى قوله
فقال اى ابن مسعود (قوله فى هذا اى التيمم
للجنب (قوله لاوشك اى قرب (قوله برد
الفتح اشهر (قوله قال نعم فى رواية فقال نعم
اى كره لهم ذلك باب التيمم ضربة مبتدا
وخبر (قوله ابن سلام ساقط فى رواية
(قوله اخبرنا معاوية فى رواية ثنا
(قوله مع عبد الله اى ابن
مسعود ج ٢
٥

رجلا اجنب فلم يجد الماء شهرا اما كان يتيمم ويصلي فقال
فقال عبد الله لا يتيمم وان كان لا يجد الماء شهرا فقال
ابو موسى فكيف تصنعون بهذه الآية في سورة المائدة
فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا قال ابو عبد الله لو
رخص لهم في هذا لاوشكوا اذا برد عليهم الماء ان يتيمموا
الصعيد قلت وانما كرهتم هذا لذا قال نعم فقال ابو موسى
الم تسمع قول عمار لعمر بن الخطاب بعثني رسول الله صلى الله
عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد
كما تمرغ الدابة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
انما كان يكفيك ان تصنع هكذا فضرب بكفه ضربة على الارض
ثم نفضها ثم مسح بها ظهر كفه بشماله او ظهر شماله بكفه ثم
مسح بها وجهه فقال عبد الله الم تر عمر لم يقنع بقول عمار
وزاد يعلى عن الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله وابي
موسى فقال ابو موسى الم تسمع قول عمار لعمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعثني انا وانت فاجنبت فتمعكت بالصعيد
فاتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فقال انما
كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه واحدة * باب
حدثنا عبدان قال انا عبد الله قال اخبرنا عوف عن ابي رجاء
قال ثنا عمران بن حصين الخزاعي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما
منعك ان تصلي في القوم فقال يا رسول الله اصابتني جنابة ولا

مَاءٍ قَالَ عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الصَّلَاةِ

بَابُ كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ فِي الْإِسْرَاءِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ

حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ فِي حَدِيثِ هِرَقْلَ فَقَالَ يَأْمُرُنَا يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ وَالصِّدْقِ وَالْعَفَافِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فُرِجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهُ فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ افْتَحْ قَالَ مَنْ هٰذَا قَالَ هٰذَا جِبْرِيلُ قَالَ هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ قَالَ نَعَمْ مَعِيَ مُحَمَّدٌ فَقَالَ أُرْسِلَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ فَلَمَّا فَتَحَ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا إِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ إِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَسَارِهِ بَكَى فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ قُلْتُ لِجِبْرِيلَ مَنْ هٰذَا قَالَ هٰذَا آدَمُ وَهٰذِهِ الْأَسْوِدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَالْأَسْوِدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ فَإِذَا نَظَرَ عَنْ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى حَتَّى عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَقَالَ لِخَازِنِهَا افْتَحْ فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ فَفَتَحَ قَالَ أَنَسٌ

ذكر

فذكر أنه وجد في السموات آدم وإدريس وموسى وعيسى وإبراهيم
ولم يثبت كيف منازلهم غير أنه ذكر أنه وجد آدم في السماء
الدنيا وإبراهيم في السماء السادسة قال أنس بن مالك فلما
مر جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم بإدريس قال مرحبا
بالنبي الصالح والأخ الصالح فقلت من هذا قال هذا
إدريس ثم مررت بموسى عليه السلام فقال مرحبا بالنبي
الصالح والأخ الصالح قلت من هذا قال هذا موسى
ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالأخ الصالح والنبي
الصالح قلت من هذا قال هذا عيسى ثم مررت بإبراهيم
فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا
قال هذا إبراهيم قال ابن شهاب فأخبرني ابن حزم أن ابن
عباس وأبا حبة الأنصاري كانا يقولان قال النبي
صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع
فيه صريف الأقلام قال ابن حزم وأنس بن مالك قال
النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله على أمتي خمسين صلاة
فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال ما فرض الله
لك على أمتك قلت فرض خمسين صلاة قال فارجع إلى ربك
فإن أمتك لا تطيق ذلك فراجعت فوضع شطرها فرجعت
إلى موسى قلت وضع شطرها قال ارجع إلى ربك فإن أمتك
لا تطيق فراجعت فوضع شطرها فرجعت إليه فقال
ارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك فراجعته فقال

هن خمس وهن خمسون لا يبدل القول لدي فرجعت الى موسى
فقال ارجع الى ربك فقلت استحييت من ربي ثم انطلق بي
حتى انتهى الى سدرة المنتهى وغشيها الوان لا ادري ما هي
ثم ادخلت الجنة فاذا فيها حبايل اللؤلؤ واذا تربها
المسك * حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن
صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين
قالت فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين في
الحضر والسفر فاقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر
باب وجوب الصلاة في الثياب وقول الله تعالى خذوا زينتكم
عند كل مسجد ومن صلى ملتحفا في ثوب واحد ويذكر عن سلمة بن
الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليزره ولو بشوكة وفي
اسناده نظر ومن صلى في الثوب الذي يجامع فيه ما لم ير فيه اذى
وامر النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يطوف بالبيت عريان حدثنا
موسى بن اسماعيل قال حدثنا يزيد بن ابراهيم عن محمد عن عطية
قالت امرنا ان نخرج الحيض يوم العيدين وذوات الخدور
فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزل الحيض عن مصلاهن
قالت امرأة يا رسول الله احدانا ليس لها جلباب قال
لتلبسها صاحبتها من جلبابها وقال عبد الله بن رجاء حدثنا
عمران حدثنا محمد بن سيرين حدثتنا ام عطية سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا * باب عقد الازار على القفا
في الصلاة وقال ابو حازم عن سهل صلوا مع النبي

صلى الله عليه وسلم عاقدي أزرهم على عواتقهم حدثنا أحمد
ابن يونس قال ثنا عاصم بن محمد قال ثني واقد بن محمد عن محمد
ابن المكندر قال صلى جابر في إزار قد عقد من قبل قفاه
وثيابه موضوعة على المشجب قال له قائل تصلي في إزار واحد
فقال إنما صنعت ذلك ليراني أحمق مثلك وأينا كان له
ثوبان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مطرف أبو
مصعب قال ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي عن محمد بن المكندر
قال رأيت جابرا يصلي في ثوب واحد وقال رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي في ثوب باب الصلاة في الثوب الواحد
ملتحفا به وقال الزهري في حديثه الملتحف المتوشح وهو الخالف
بين طرفيه على عاتقيه وهو الاشتمال على منكبيه قال قالت
أم هانئ التحف النبي صلى الله عليه ثوب وخالف بين طرفيه
على عاتقيه حدثنا عبيد الله بن موسى قال ثنا هشام بن عروة
عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى
في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه حدثنا محمد بن المثنى
قال ثنا يحيى قال ثنا هشام قال ثني أبي عن عمر بن أبي
سلمة أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد
في بيت أم سلمة قد ألقى طرفيه على عاتقيه * حدثنا عبيد
ابن إسماعيل قال ثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه
أن عمر بن أبي سلمة أخبره قال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي في ثوب واحد مشتملا به في بيت أم

قوله على المشجب بكسر الميم الخ
قوله ويكون المشجب معروفا بين
قوله قفاه بضم القاف والمد وهو مؤخر العنق
والاستشهاد به لقوله ذلك ليراني الخ
الاولى استشهاد به لقوله ذلك ليراني الخ
وفي رواية قال له لم تصنع هذا فقال له ذلك الخ
اعلم هذا لقوله ليراني الخ وفيه بيان سبب ذلك
وأينا استفهام بمعنى النفي وقصده بيان أن عند الله
الما تقدم في قوله رأيت جابرا الخ
فيه الاستدلال بقوله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
وفي بعض روايات الصحيحين رأيت جابرا الخ
الثالث ترجم بالصلاة وذكر الصلاة في الثوب الواحد
ملتحفا به أي متغطيا به وهو الخالف بين طرفيه
وفي رواية قال الزهري في حديثه الملتحف المتوشح
بين طرفيه على عاتقيه وهو الاشتمال على منكبيه
الإمام على ما تقدم من تفسير عبد الله بن المثنى
موضع من على ما تقدم من تفسير عبد الله بن المثنى
الأول وهذا التفسير لا يحتمل الفرق بين هذا
لا يمكن الاشتمال المذكور بالطرف الذي ألقاه
وقوله وهو الاشتمال على منكبيه أراد
الإتمام بالثوب والله أعلم
أخبرنا الزهري عن عمر بن أبي سلمة زيد
على مذهب من يجوز عطف البيان على
ثوب واحد كالإسبال ولا يجوز
البني والمعنى واحد
لابسا ثوبا واحدا
وفي رواية قال الزهري في حديثه الملتحف المتوشح
بالحاء المهملة والشين المعجمة
ثوب واحد
وفي رواية قال الزهري في حديثه الملتحف المتوشح
بالحاء المهملة والشين المعجمة
من اللبس وهو مؤخر
الأيمن وهو مقدم

سلمة واضعا طرفيه على عاتقيه حدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثني مالك بن انس عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله ان
ابا مرة مولى ام هانئ بنت ابي طالب اخبره انه سمع ام هانئ
بنت ابي طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره قالت
فسلمت عليه فقال من هذه فقلت انا ام هانئ بنت ابي طالب
فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني
ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول
الله زعم ابن امي انه قاتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت
يا ام هانئ قالت ام هانئ وذاك ضحى * حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة ان سائلا سأل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الصلاة في ثوب واحد فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اولكلكم ثوبان * باب اذا
صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه * حدثنا ابو
عاصم عن مالك عن ابي الزناد عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي
هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي احدكم
في الثوب الواحد ليس على عاتقيه شيء حدثنا ابو نعيم قال
حدثنا شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة قال سمعته او كنت
سألته قال سمعت ابا هريرة يقول اشهد اني سمعت رسول الله صلى
الله

(قوله طرفيه اي الثوب (قوله
ابو النضر سالم في رواية (قوله
الى رسول الله في رواية الى النبي
(قوله فقلت للاصيلي قالت (قوله
بام هانئ بباء الجر وروي بياء
النداء (قوله ثماني بكسر النون وفتح
الياء وفي رواية ثمان بلا ياء وفتح
النون (قوله زعم اي قال او ادعى
ابن امي اي علي بن ابي طالب كرم الله
وجهه وامهما فاطمة بنت اسد وفي
رواية الحموي زعم ابن ابي انه قاتل
امي فاطمة اعماه على عمالة رجل (قوله قد
اجرته اي امنته (قوله فلان بالنصب والرفع وسمى
الراوي اسمه فكني وهو الحارث بن هشام المخزومي
وهبيرة بالتصغير بن عمرو المخزومي (قوله
وذاك في رواية وذلك اي صلاة الثماني ركعات
(قوله ضحى اي وقت ضحى وفي رواية
قال الشامي هاني يا رسول الله ما صلاة الضحى
قال الضحى (قوله ان سائلا قيل هو ثوبان وقال
فالنجم انه لم اقف على تسميته (قوله في ثوب واحد
لاني الوقت في الثوب الواحد (قوله اولكلكم
ثوبان فيه اشارة الى ظهور جواب المسئلة
بالتنبيه على احوال المصلين فلا وجه للسؤال
عن مثلها وفيه اشارة الى ان من لا يجد
الا ثوبا واحدا فيصلي فيه لا ينبغي ان يحمل
جواز الصلاة له في الثوب الواحد على
الخصوص به للضرورة اذ الاصل في
الاحكام هو العموم والخصوص لا يثبت
بلا دليل فاذا ثبت جواز الصلاة في ثوب
واحد لشخص او في حال فالاصل هو الجواز
للكل وفي جميع الاحوال الا اذا دل الدليل
على خلافه ففي الحديث بيان لقاعدة ان
الاصل في احكام الشرع هو العموم والله
تعالى اعلم * سندي * باب اذا صلى في الثوب
الواحد فليجعل على عاتقيه ولابن عساكر على
عاتقه ومفعول يجعل محذوف اي شيئا منه
او بعضه (قوله قال النبي في رواية رسول الله
(قوله على عاتقيه في رواية بالافراد زاد مسلم
من طريق بن عيينة عن ابي الزناد منه شيء
(قوله قال سمعته في
رواية فقال اشهد

الله عليه وسلم يقول من صلى في ثوب واحد فليخالف بين
طرفيه باب اذا كان الثوب ضيقا حدثنا يحيى بن صالح
قال ثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث قال سألنا جابر
ابن عبد الله عن الصلاة في الثوب الواحد فقال خرجت مع
النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره فجئت ليلة لبعض
امري فوجدته يصلي وعلي ثوب واحد فاشتملت به وصليت
الى جانبه فلما انصرف قال ما السرى يا جابر فاخبرته
بحاجتي فلما فرغت قال ما هذا الاشتمال الذي رأيت قلت
كان ثوبا يعني ضاق قال فان كان واسعا فالتحف به وان
كان ضيقا فاتزر به * حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن سفيان
قال ثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال كان رجال يصلون
مع النبي صلى الله عليه وسلم عاقدي ازرهم على اعناقهم
كهيئة الصبيان وقال للنساء لا ترفعن رؤسكن حتى
يستوي الرجال جلوسا باب الصلاة في الجبة
الشامية وقال الحسن في الثياب ينسجها المجوسي لم ير بها
بأسا وقال معمر رأيت الزهري يلبس من ثياب اليمن
ما صبغ بالبول وصلى علي رضي الله عنه في ثوب غير
مقصور حدثنا يحيى قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش
عن مسلم عن مسروق عن مغيرة بن شعبة قال كنت مع
النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة
فاخذتها فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توارى

عنى فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ ومنوه للصلاة ومسح على خفيه ثم صلى *

باب كراهة التعري في الصلاة وغيرها حدثنا مطر بن الفضل قال ثنا روح قال ثنا زكريا بن اسحاق قال ثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينقل معهم الحجارة للكعبة وعليه ازاره فقال له العباس عمه يا ابن اخي لو حللت ازارك فجعلت على منكبيك دون الحجارة قال فحله فجعله على منكبيه فسقط مغشيا عليه فما رؤي بعد ذلك عريانا صلى الله عليه وسلم باب الصلاة في القميص والسراويل والتبان والقباء حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قام رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الصلاة في الثوب الواحد فقال اكلكم يجد ثوبين ثم سأل رجل عمر فقال اذا وسع الله فاوسعوا اجمع رجل عليه ثيابه صلى رجل في ازار ورداء وفي ازار وقميص وفي ازار وقباء وفي سراويل ورداء وفي سراويل وقميص وفي سراويل وقباء وفي تبان وقباء وفي تبان وقميص قال واحسبه قال وفي تبان ورداء * حدثنا عباد ابن علي قال ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سالم

ARCHIVE
http://Archivebeta.Sakhrit.com

أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل ترون قبلتي ها هنا فوالله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم إني لأراكم من وراء ظهري * حدثنا يحيى بن صالح قال نا فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن أنس بن مالك قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة ثم رقى المنبر فقال في الصلاة وفي الركوع إني لأراكم من وراء كما أراكم من أمامي باب هل يقال مسجد بني فلان * حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي ضمرت من الحفياء وأمدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق وأن عبد الله بن عمر كان فيمن سابق بها باب الفسحة وتعليق القنو في المسجد قال أبو عبد الله القنو العذق والإثنان قنوان والجماعة أيضا قنوان مثل صنو وصنوان وقال إبراهيم يعني ابن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فقال انثروه في المسجد وكان أكثر مال أتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة ولم يلتفت فلما قضى الصلاة جاء فجلس إليه فما كان يرى أحدا إلا أعطاه إذ جاءه العباس رضي الله عنه فقال يا رسول الله أعطني فإني فاديت نفسي وفاديت عقيلا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ فحثا في ثوبه

(قوله) هل ترون قبلتي الخ (قوله) ما يخفى علي ركوعكم الخ (قوله) من وراء ظهري الخ (قوله) صلى لنا الخ (قوله) ثم رقى المنبر الخ (قوله) في الركوع الخ (قوله) كما أراكم من أمامي الخ (قوله) هل يقال مسجد بني فلان الخ (قوله) سابق بين الخيل الخ (قوله) باب الفسحة الخ (قوله) وتعليق القنو في المسجد الخ (قوله) وقال إبراهيم الخ (قوله) أتي النبي صلى الله عليه وسلم بمال الخ (قوله) فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ (قوله) فلما قضى الصلاة الخ (قوله) فما كان يرى أحدا إلا أعطاه الخ (قوله) إذ جاءه العباس الخ (قوله) فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ

ثم ذهب يقيله فلم يستطع فقال يا رسول الله مر
بعضهم يرفعه الي قال لا قال فارفعه انت علي قال لا تثر
منه ثم ذهب يقيله فلم يستطع فقال يا رسول الله من بعضهم
يرفعه الي قال لا قال فارفعه انت علي قال لا تثر منه
ثم احتمله فألقاه على كاهله ثم انطلق فما زال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتبعه ببصره حتى خفي علينا عجبا
من حرصه فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثمة
منها دفعهم * باب من دعي لطعام في المسجد ومن
أجاب فيه حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة سمع انسا قال وجدت
النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد معه ناس فقمت فقال لي
ارسلك ابو طلحة قلت نعم فقال لطعام قلت نعم فقال
لمن معه قوموا فانطلق وانطلقت بين ايديهم * باب
القضاء واللعان في المسجد بين الرجال والنساء * حدثنا
يحيى بن موسى قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج
قال اخبرني ابن شهاب عن سهل بن سعد ان رجلا قال
يا رسول الله ارايت رجلا وجد مع امرأته رجلا
أيقتله فتلاعنا في المسجد وانا شاهد * باب
اذا دخل بيتا يصلي حيث شاء او حيث أمر ولا يتجسس
حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن
شهاب عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك ان رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم أتاه في منزله فقال أين تحب أن أصلي لك من بيتك قال فأشرت له إلى مكان فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وصففنا خلفه فصلى ركعتين باب المساجد في البيوت وصلى البراء بن عازب في مسجده في دار في جماعة حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال بني عقيل عن ابن شهاب قال أخبر محمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الأنصار أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي لهم ووددت يا رسول الله أنك تأتي فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل إن شاء الله قال عتبان فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال أين تحب أن أصلي من بيتك قال فأشرت له إلى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على جزيرة صنعناها له قال فثاب في البيت رجال من أهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال قائل منهم أين مالك بن الدخيشن

(قوله أتاه في منزله) أي قصد مجيئه إلى منزله ليصلي فيه (قوله أين تحب أن أصلي) أين ظرف مكان منصوب بتحب بعده وأصلي منصوب بأن بعد حذف الجار أي في أين تحب أن أصلي (قوله فأشرت له إلى مكان) أي بيدي أو برأسي (قوله فكبر النبي صلى الله عليه وسلم) أي للصلاة (قوله وصففنا خلفه) أي وقمنا صفا خلفه (قوله فصلى ركعتين) أي نفلا (قوله باب المساجد في البيوت) أي جواز اتخاذها فيها (قوله وصلى البراء بن عازب في مسجده في داره) أي فلا يكره ذلك وإن ورد النهي عن اتخاذ المساجد في الطريق والسبخة والحمام والمقبرة وأعطان الإبل وفوق ظهر بيت الله لأن النهي فيها للتنزيه (قوله في جماعة) أي وصلى فيه بالجماعة (قوله حدثنا سعيد بن عفير) بضم العين وفتح الفاء مصغرا (قوله قال حدثني الليث) أي بالإفراد (قوله قال بني عقيل) أي قال الليث بني عقيل (قوله عن ابن شهاب) أي الزهري (قوله قال أخبر محمود بن الربيع) بالبناء للمفعول (قوله الأنصاري) نسبة إلى الأنصار جمع نصير كشريف وأشراف (قوله أن عتبان بن مالك) بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق وبعد الموحدة نون (قوله وهو من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي ممن صحب النبي صلى الله عليه وسلم وإن لم يرو عنه (قوله ممن شهد بدرا من الأنصار) بيان لأصحاب (قوله أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي زائرا له (قوله فقال يا رسول الله قد أنكرت بصري) أي ضعفت عن الإبصار لكبر سني وفي رواية أصمت وفي رواية عميت وهو محمول على أنه ذهب بعض بصره (قوله وأنا أصلي لقومي) أي إمامهم (قوله فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم) أي فامتلأ بالماء فلا أستطيع أن آتي مسجدهم (قوله لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي لهم) أي لعذر المطر والسيل (قوله وددت يا رسول الله أنك تأتي فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى) أي بأن تجعل بعض بيتي مصلى لأجلك (قوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل إن شاء الله) أي أن شاء الله الإتيان والصلاة في بيتك (قوله قال عتبان فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين ارتفع النهار) أي ارتفاعا كثيرا بحيث صار وقت الضحى (قوله فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له) أي بالدخول (قوله فلم يجلس حتى دخل البيت) أي الذي أشرت إليه (قوله ثم قال أين تحب أن أصلي من بيتك قال فأشرت له إلى ناحية من البيت) أي بيدي أو برأسي (قوله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على جزيرة صنعناها له) أي هيأناها له بالطبخ والأكل (قوله قال فثاب في البيت رجال من أهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال قائل منهم أين مالك بن الدخيشن)

(قوله أتاه في منزله) أي قصد مجيئه إلى منزله ليصلي فيه (قوله أين تحب أن أصلي) أين ظرف مكان منصوب بتحب بعده وأصلي منصوب بأن بعد حذف الجار أي في أين تحب أن أصلي (قوله فأشرت له إلى مكان) أي بيدي أو برأسي (قوله فكبر النبي صلى الله عليه وسلم) أي للصلاة (قوله وصففنا خلفه) أي وقمنا صفا خلفه (قوله فصلى ركعتين) أي نفلا (قوله باب المساجد في البيوت) أي جواز اتخاذها فيها (قوله وصلى البراء بن عازب في مسجده في داره) أي فلا يكره ذلك وإن ورد النهي عن اتخاذ المساجد في الطريق والسبخة والحمام والمقبرة وأعطان الإبل وفوق ظهر بيت الله لأن النهي فيها للتنزيه (قوله في جماعة) أي وصلى فيه بالجماعة (قوله حدثنا سعيد بن عفير) بضم العين وفتح الفاء مصغرا (قوله قال حدثني الليث) أي بالإفراد (قوله قال بني عقيل) أي قال الليث بني عقيل (قوله عن ابن شهاب) أي الزهري (قوله قال أخبر محمود بن الربيع) بالبناء للمفعول (قوله الأنصاري) نسبة إلى الأنصار جمع نصير كشريف وأشراف (قوله أن عتبان بن مالك) بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق وبعد الموحدة نون (قوله وهو من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي ممن صحب النبي صلى الله عليه وسلم وإن لم يرو عنه (قوله ممن شهد بدرا من الأنصار) بيان لأصحاب (قوله أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي زائرا له (قوله فقال يا رسول الله قد أنكرت بصري) أي ضعفت عن الإبصار لكبر سني وفي رواية أصمت وفي رواية عميت وهو محمول على أنه ذهب بعض بصره (قوله وأنا أصلي لقومي) أي إمامهم (قوله فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم) أي فامتلأ بالماء فلا أستطيع أن آتي مسجدهم فأصلي لهم) أي لعذر المطر والسيل (قوله وددت يا رسول الله أنك تأتي فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى) أي بأن تجعل بعض بيتي مصلى لأجلك (قوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل إن شاء الله) أي أن شاء الله الإتيان والصلاة في بيتك (قوله قال عتبان فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين ارتفع النهار) أي ارتفاعا كثيرا بحيث صار وقت الضحى (قوله فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له) أي بالدخول (قوله فلم يجلس حتى دخل البيت) أي الذي أشرت إليه (قوله ثم قال أين تحب أن أصلي من بيتك قال فأشرت له إلى ناحية من البيت) أي بيدي أو برأسي (قوله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على جزيرة صنعناها له) أي هيأناها له بالطبخ والأكل (قوله قال فثاب في البيت رجال من أهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال قائل منهم أين مالك بن الدخيشن)

او ابن الدخشن فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله
ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك
الا تراه قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال
الله ورسوله اعلم قال فانا نرى وجهه ونصيحته الى المنافقين
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرم على
النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال
ابن شهاب ثم سألت بعد ذلك الحصين بن محمد الانصاري
وهو احد بني سالم وهو من سراتهم عن حديث محمود بن
الربيع فصدقه بذلك باب التيمن في دخول المسجد
وغيره وكان ابن عمر يبدأ برجله اليمنى فاذا خرج بدأ
برجله اليسرى * حدثنا سليمان بن حرب قال نا شعبة
عن الاشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما
استطاع في شانه كله في طهوره وترجله وتنعله باب
هل ينبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد
لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد وما يكره من الصلاة في القبور
ورأى عمر انس بن مالك يصلي عند قبر فقال القبر القبر
ولم يأمره بالاعادة * حدثنا محمد بن المثنى قال نا يحيى
عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة ان ام حبيبة وام
سلمة ذكرا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير

فذكرتا

فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اولئك
اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا
وصوروا فيه تلك الصور فاولئك شرار الخلق عند الله
يوم القيامة * حدثنا مسدد قال ثنا عبد الوارث عن ابي
التياح عن انس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
فنزل في اعلى المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام
النبي صلى الله عليه وسلم فيهم اربعا وعشرين ليلة ثم ارسل
الى بني النجار فجاؤا متقلدي السيوف فكاني انظر الى النبي صلى
الله عليه وسلم على راحلته وابو بكر ردفه وملا بني النجار
حوله حتى القى بفناء ابي ايوب وكان يحب ان يصلي حيث
ادركته الصلاة ويصلي في مرابض الغنم وانه امر
ببناء المسجد فارسل الى ملا من بني النجار فقال يا بني
النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه
الا الى الله عز وجل قال انس فكان فيه ما اقول لكم قبور
المشركين وفيه خرب وفيه نخل فامر النبي صلى الله عليه
وسلم بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل
فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه
الحجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبي
صلى الله عليه وسلم معهم وهو يقول اللهم لا خير الا خير الآخرة
فاغفر للانصار والمهاجرة باب الصلاة في مرابض الغنم
حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا شعبة عن ابي التياح عن

ويروى على قبره مسجدا اخرى لا يأتون ربهم السجود على
قبر الشر اذا اراد الانسان ان يتخذ
محله مسجدا حتى لا يأتون ربهم السجود على
القبر الذي هنه * سندي (قوله فنزل) اي
بقباء بالمكسورة وضم الفوقية فاقام النبي صلى الله عليه
وسلم اربعا وعشرين ليلة فيها او اكثر منها بيسير كما
يدل عليه رواية ابي داود وقد اختلف فيه اهل
السير كما سياتي * فتح (قوله متقلدي السيوف) اي
حاملين لها على عواتقهم اما
للزينة وفي رواية متقلدات السيوف (قوله فكاني انظر) اي
الان (قوله وانه امر) بالبناء للفاعل وروي بالبناء
للمفعول (قوله لا تنزيه) لقوله لا نطلب الا الى الله
الذي حتاره لا نطلب الثمن لكن الامر في ذلك
قال ابن حجر قد يرد اللام اعلاما لا نطلب ثمنه ايذانا وطلا
والمعنى قال في الفتح وزاد ابن ماجة خالف ذلك اهل
الله * سيوطي (قوله وكان منه) اي الحائط (قوله فقبر الحاء
السراج كما في الخوفري والمعروف فيه فتح الحاء وحكى
وفيه خرب بضم الخاء وفتح الراء وبعدها موحدة وجمعه خربة
المعجمة وكسر الراء وبعدها موحدة وجمعه خرب بضمتين
الخطابي فيه ايضا كسر اوله وفتح ثانيه جمع الخاء والراء وسكون
كمنبر وعنه وللكشميهني بفتح الخاء والراء وبالموحدة
الراء ومثلثة * سيوطي (قوله فاغفر للانصار) اي اغفر
بكلام منفي (قوله فاغفر للانصار) بعد قوله اللهم لا خير
فاغفر منفي اغفر معنى استر وقد رواه ابو داود عن مسدد
بلفظ فانصر باب الصلاة في مرابض الغنم
اي اماكنها وهو اعم من المعطن لانه خاص بمبركها
بكسر الميم وحديث النهي عن الصلاة في معاطن الابل الذي قبله
لكن بين هذا الباب وبين ما قبله عموم وخصوص من وجه
اي حيث دخل وقتها سواء كان في مرابض
الغنم او غيرها وبين هذا ان ذلك كان
قبل ان بني المسجد * فتح قلت
فهذا الحديث الاحسن فقط
انسا في المقيد
فلا تنافي الاطلاق
للجواز وطلق
تامل

أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في مرابض الغنم ثم سمعته بعد يقول كان يصلي في مرابض الغنم قبل أن يبنى المسجد * باب الصلاة في مواضع الإبل * حدثنا صدقة بن الفضل قال أخبرنا سليمان بن حيان قال ثنا عبد الله عن نافع قال رأيت ابن عمر يصلي إلى بعيره وقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله * باب من صلى وقدامه تنور أو نار أو شيء مما يعبد فأراد به الله عز وجل وقال الزهري أخبرني أنس قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت علي النار وأنا أصلي * حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال انخسفت الشمس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال أريت النار فلم أر منظرا كاليوم قط أفظع * باب كراهية الصلاة في المقابر * حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا * باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب ويذكر أن عليا رضوان الله عليه كره الصلاة بخسف بابل * حدثنا إسمعيل ابن عبد الله قال ثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا

باكين فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لا يصيبكم
ما أصابهم باب الصلاة في البيعة وقال عمر إنا
لا ندخل كنائسكم من أجل التماثيل التي فيها الصور
وكان ابن عباس يصلي في البيعة الا بيعة فيها تماثيل
حدثنا محمد بن سلام قال أخبرنا عبدة عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن عائشة أن أم سلمة ذكرت لرسول الله
صلى الله عليه وسلم كنيسة رأتها بأرض الحبشة يقال
لها مارية فذكرت له ما رأت فيها من الصور فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك قوم إذا مات
فيهم العبد الصالح أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا
وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله
باب حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن
الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عائشة
وعبد الله بن عباس قالا لما نزل برسول الله صلى
الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا
اغتم بها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله
على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
يحذر ما صنعوا * حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود اتخذوا
قبور أنبيائهم مساجد باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

جعلت لي الارض مسجدا وطهورا * حدثنا محمد بن سنان
قال ثنا هشيم قال ثنا سيار هو ابو الحكم قال حدثنا
يزيد الفقير قال حدثنا جابر بن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم
يعطهن احد من الانبياء قبلي نصرت بالرعب مسيرة
شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من
امتي ادركته الصلاة فليصل وأحلت لي الغنائم
وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس
كافة واعطيت الشفاعة * باب نوم المرأة في المسجد
حدثنا عبيد بن اسمعيل قال ثنا ابو اسامة عن هشام عن
ابيه عن عائشة ان وليدة كانت سوداء لحي من العرب
فاعتقوها فكانت معهم قالت فخرجت صبية لهم
عليها وشاح احمر من سيور قالت فوضعته او وقع
منها فمرت به حدأة وهو ملقى فحسبته لحما
فخطفته قالت فالتمسوه فلم يجدوه قالت فاتهموني
به قالت فطفقوا يفتشوني حتى فتشوا قبلها قالت
والله اني لقائمة معهم اذ مرت الحدأة فالقته
قالت فوقع بينهم قالت فقلت هذا الذي
اتهمتموني به زعمتم وانا منه برية وهو ذا هو
قالت فجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاسلمت قالت عائشة فكانت لها خباء في المسجد

اوسقن

أَوْحِشْ قَالَتْ فَكَانَتْ نَائِمَتِي فَتُحَدِّثُ عِنْدِي قَالَتْ فَلَا تَجْلِسُ عِنْدِي مَجْلِسًا إِلَّا قَالَتْ وَيَوْمُ الْوِشَاحِ مِنْ تَعَاجِيبِ رَبِّنَا أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلْدَةِ الْكُفْرِ أَنْجَانِي * قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لَهَا مَا شَأْنُكِ لَا تَقْعُدِينَ مَعِي مَقْعَدًا إِلَّا قُلْتِ هَذَا قَالَتْ فَحَدَّثَتْنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ * بَابُ نَوْمِ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانُوا فِي الصُّفَّةِ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ كَانَ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ فُقَرَاءَ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ نَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ نِي نَافِعٌ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ شَابٌّ أَعْزَبُ لَا أَهْلَ لَهُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ فَقَالَ أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ فَقَالَتْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِإِنْسَانٍ انْظُرْ أَيْنَ هُوَ فَجَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ وَأَصَابَهُ تُرَابٌ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ قُمْ أَبَا تُرَابٍ قُمْ أَبَا تُرَابٍ * حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى قَالَ نَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ

الصُّفَّةِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةَ أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ * بَابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ * حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ ثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ ثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ مِسْعَرٌ أُرَاهُ قَالَ ضُحًى فَقَالَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي * بَابُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ * بَابُ الْحَدَثِ فِي الْمَسْجِدِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ تَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ * بَابُ بُنْيَانِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ كَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ وَأَمَرَ عُمَرُ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ أَكِنَّ النَّاسَ مِنَ الْمَطَرِ وَإِيَّاكَ أَنْ تُحَمِّرَ أَوْ تُصَفِّرَ فَتَفْتِنَ النَّاسَ وَقَالَ أَنَسٌ يَتَبَاهَوْنَ بِهَا

ثم لا

(قوله ربطوا أي الأكسية وحذف المفعول للعلم به (قوله فيها أي الأكسية (قوله فيجمعه بيده أي الواحد منهم زاد الإسماعيلي إذ ذلك في حال كونهم في الصلاة ومحل ذلك إذا لم (١٦٢) يكن لأحدهم ثوب إذا باب الصلاة إذا قدم من سفر أي عند المسجد (قوله وقال هو طرف من حديث طويل في قصة تخلفه وتوبته وسيأتي في آخر المغازي وهو ظاهر فيما ترجم له وذكر بعده حديث جابر بجمع بين فعل النبي صلى الله عليه وسلم وأمره (قوله أراه بالضم أي أظنه والضمير لمحارب (قوله وكان لي عليه دين كذا للأكثر وللحموي وكان له أي لجابر عليه أي على النبي صلى الله عليه وسلم وفي قوله فقضاني التفات وهذا الدين ثمن جمل جابر كما سيأتي مطولا في كتاب الشروط ومطابقته للترجمة من جهة أن تقاضيه ثمن الجمل كان عند قدومه من السفر [illegible]

ثم لا يعمرونها إلا قليلا وقال ابن عباس لتزخرفنها كما
زخرفت اليهود والنصارى * حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا
يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال ثنا أبي عن صالح بن كيسان
ثنا نافع أن عبد الله أخبره أن المسجد كان على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم مبنيا باللبن وسقفه الجريد وعمده
خشب النخل فلم يزد فيه أبو بكر شيئا وزاد فيه عمر وبناه
على بنيانه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد
وأعاد عمده خشبا ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة
وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة وجعل عمده من
حجارة منقوشة وسقفه بالساج * باب التعاون
في بناء المسجد وقول الله عز وجل ما كان للمشركين أن
يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر أولئك
حبطت أعمالهم وفي النار هم خالدون إنما يعمر مساجد
الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة
ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين * ثنا
مسدد قال ثنا عبد العزيز بن مختار قال ثنا خالد الحذاء
عن عكرمة قال لي ابن عباس ولابنه علي انطلقا إلى أبي سعيد
فاسمعا من حديثه فانطلقنا فإذا هو في حائط
يصلحه فأخذ رداءه فاحتبى ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى
ذكر بناء المسجد فقال كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين فرآه
النبي صلى الله عليه وسلم فينفض التراب عنه ويقول

وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ
إِلَى النَّارِ قَالَ يَقُولُ عَمَّارٌ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ * بَابُ
الِاسْتِعَانَةِ بِالنِّجَارِ وَالصُّنَّاعِ فِي أَعْوَادِ الْمِنْبَرِ وَالْمَسْجِدِ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ
عَنْ سَهْلٍ قَالَ وَفَدَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى
امْرَأَةٍ أَنْ مُرِي غُلَامَكِ النِّجَارَ يَعْمَلْ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ
حَدَّثَنَا حَامِدٌ قَالَ ثَنَا مُسَدَّدٌ لِوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَجْعَلُ لَكَ
شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا قَالَ إِنْ شِئْتِ فَعَمِلَتِ
الْمِنْبَرَ * بَابُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا ثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ
حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو وَأَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ
عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ
أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ
بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ وَإِنِّي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا
قَالَ بُكَيْرٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ
مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ بَابُ يَأْخُذُ بِنُصُولِ النَّبْلِ إِذَا مَرَّ فِي
الْمَسْجِدِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو
أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ
سِهَامٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكْ
بِنِصَالِهَا بَابُ الْمَرُورِ فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ

اسمعيل قال ثنا عبد الواحد قال ثنا ابو بردة بن عبد الله
قال سمعت ابا بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من مر في شيء من مساجدنا او اسواقنا بنبل فليأخذ
على نصالها لا يعقر بكفه مسلما * باب انشاد الشعر
في المسجد * حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
انه سمع حسان بن ثابت الانصاري يستشهد ابا هريرة انشدك
الله هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان
اجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ايده بروح
القدس قال ابو هريرة نعم باب اصحاب الحراب في المسجد
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال ثنا ابراهيم بن سعد عن
صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير
ان عائشة قالت لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوما على باب حجرتي والحبشة يلعبون في المسجد
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه
انظر الى لعبهم زاد ابراهيم بن المنذر حدثنا ابن وهب
اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم والحبشة يلعبون
بحرابهم باب ذكر البيع والشراء على المنبر في
المسجد حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن
يحيى عن عمرة عن عائشة قالت انها بريرة

(اسمعيل) ابن ابي اويس (قال ثنا عبد الواحد) ابن زياد (قال ثنا ابو بردة) بن عبد الله بن ابي بردة (عن ابيه) ابي بردة (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مر في شيء من مساجدنا او اسواقنا) وفي رواية في مسجدنا او سوقنا (بنبل فليأخذ على نصالها) بكسر النون جمع نصل وهو حديدة السهم (لا يعقر بكفه مسلما) قال الكرماني لا يجرح ولا يقطع وهو مجزوم في جواب الامر وعلى نصالها متعلق بمحذوف حال من الفاعل او المفعول والمعنى لا يمسكها بكفه حال كونه متلبسا بها فيكون الامر للفاعل او المفعول والاول اظهر وفي رواية ابي داود فليقبض على نصالها وفي رواية ابي اسامة فليمسك على نصالها (باب انشاد الشعر في المسجد) اي جوازه (حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع) البهراني (قال اخبرنا شعيب) بن ابي حمزة (عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع حسان بن ثابت الانصاري يستشهد ابا هريرة انشدك الله هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان اجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ايده بروح القدس قال ابو هريرة نعم) سمعته (باب اصحاب الحراب في المسجد) اي جوازه (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما على باب حجرتي والحبشة يلعبون في المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه انظر الى لعبهم زاد ابراهيم بن المنذر حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم والحبشة يلعبون بحرابهم باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن يحيى عن عمرة عن عائشة قالت انها بريرة

(قوله واسواقنا) وفي رواية او سوقنا (قوله بنبل) جمع لا مفرد لها من لفظها بل مفردها سهم (قوله على نصالها) اي حديدها المحدد (قوله لا يعقر) بضم القاف وفتحها (قوله لا يعقر بكفه مسلما) هذا تفسير لمعنى الامر بالامساك على النصال (قوله مسلما) اي احدا من المسلمين (قوله باب انشاد الشعر في المسجد) اي جوازه (قوله انشدك الله) اي اسألك بالله (قوله اجب عني) اي عما ارميهم به من الهجو (قوله اللهم ايده بروح القدس) اي قوه (قوله بروح القدس) اي جبريل (قوله على الكفار الذين هجوا رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بالاجابة الرد عليهم بمثل ما هجوه به (قوله اي قوه ونصره) على اعدائه (قوله باب اصحاب الحراب في المسجد) اي جوازه (قوله جمع حربة) بضم الحاء (قوله يلعبون) بكسر العين (قوله يسترني) بردائه (قوله انظر الى لعبهم) فيه جواز النظر الى لهو الحبشة ونحوهم في المسجد (قوله باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد) اي جوازه (قوله ذكر البيع والشراء) اي ذكر مسائله (قوله على المنبر) اي منبر مسجده صلى الله عليه وسلم (قوله في المسجد) فيه تنبيه على ان ذلك بعد تحريم البيع والشراء في المسجد (قوله فليس منه شيء) اي من البيع والشراء (قوله على المسجد) اي مسجده صلى الله عليه وسلم (قوله لا يبتاع فيه ولا يباع) اي لا يشتري فيه ولا يبيع (قوله فيه) اي في المسجد (قوله فما اصبت) اي ما وجدت (قوله انها بريرة) بضم الموحدة وفتح الراء الاولى وكسر الثانية

نسائها فى كتابتها فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون
الولاء لى وقال اهلها ان شئت اعطيتها ما بقى وقال سفيان
مرة ان شئت اعتقتها ويكون الولاء لنا فلما جاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك فقال النبى صلى الله
عليه وسلم ابتاعيها فاعتقيها فان الولاء لمن اعتق ثم
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وقالت
سفيان مرة فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
على المنبر فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست
فى كتاب الله من اشترط شرطا ليس فى كتاب فليس له
وان اشترط مائة مرة قال على قال يحيى وعبد الوهاب
عن يحيى عن عمرة نحوه وقال جعفر بن عون عن يحيى
قال سمعت عمرة تقول سمعت عائشة رواه مالك
عن يحيى عن عمرة ان بريرة ولم يذكر صعد على
المنبر باب حكم التقاضى والملازمة
فى المسجد * حدثنى عبد الله بن محمد قال ثنا عثمان بن
عمر قال اخبرنا يونس عن الزهرى عن عبد الله بن كعب
ابن مالك عن كعب انه تقاضى ابن ابى حدرد دينا كان له
عليه فى المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو فى بيته فخرج اليهما حتى كشف
سجف حجرته فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله
قال ضع من دينك هذا وأومأ اليه اى الشطر قال

لقد

(قوله نسائها اى ضمنه معنى تستقيها فعداه بفى) (قوله ان شئت ثمنك لا بدل كتابتك والحاصل انها
مواليات ترادوها واشترطوا الولاء لها والا لكانت هى المستحقة للزجر لا اهلها وقوله اعتقيها اى
اشترطوا الولاء لهم وعلى هذا فقوله ان شئت اعطيت اهلك ثمنك ويكون الولاء لى من تمام الشرط
ما رضوا بالشرط الا بعد ان سمعوا ان الشرط لا يجدى والحاصل ان هذا الشرط باطل
وقوله ويكون الولاء لى اى بعد ان يعتقها وقوله ان شئت اعتقتها اى بعد ان تشترى
منهم وقوله ويكون الولاء لنا اى بعد العتق وقوله فلما جاء رسول الله اى بعد ان
اشترى وقوله ذكرت ذلك اى الشرط الباطل وقوله ابتاعيها اى اشترى لها وقوله
فاعتقيها اى بعد الشراء وقوله فان الولاء لمن اعتق اى بعد الشراء وقوله ثم قام
رسول الله اى بعد ان اعتقها وقوله فصعد رسول الله اى بعد ان قام وقوله ما بال
اقوام اى ما حالهم وقوله يشترطون شروطا اى بعد العتق وقوله ليست فى كتاب
الله اى حكما او حكمه وليس الشرط الباطل بمبطل لما فى الصحيحين عن عائشة
ان بريرة جاءتنى تستعين فى كتابتها فقلت لها ان احب اهلك ان اعدها لهم
ويكون ولاؤك لى فعلت فذهبت بريرة الى اهلها فابوا عليها فجاءت من عندهم
ورسول الله جالس فقالت انى عرضت عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع
النبى صلى الله عليه وسلم او بلغه فسأل عائشة فاخبرته فقال خذيها واشترطى
لهم الولاء فان الولاء لمن اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله فى الناس فحمد
الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله
ما كان من شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء الله احق
وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق فهذا يدل على ان الشرط الباطل لا يضر
وقوله ليست فى كتاب الله اى حكما او حكمه وقوله فليس له اى لا اثر له
وقوله وان اشترط مائة مرة اى بعد العتق وقوله قال على اى قال سفيان على
وقوله قال يحيى اى القطان وقوله وعبد الوهاب اى ابن عبد المجيد الثقفى
وقوله عن يحيى اى القطان وقوله عن عمرة اى بنت عبد الرحمن وقوله نحوه اى
نحو ما تقدم وقوله وقال جعفر بن عون اى العمرى وقوله عن يحيى اى ابن ابى
كثير وقوله قال سمعت عمرة اى بنت عبد الرحمن وقوله تقول سمعت عائشة
اى تقول ما تقدم وقوله رواه مالك اى الموطأ وقوله عن يحيى اى ابن سعيد
الانصارى وقوله عن عمرة اى بنت عبد الرحمن وقوله ان بريرة اى ما تقدم
وقوله ولم يذكر اى مالك وقوله صعد على المنبر اى ما تقدم

باب حكم التقاضى والملازمة فى المسجد

(قوله باب حكم التقاضى والملازمة فى المسجد اى جوازهما وقوله حكم التقاضى اى
جواز التقاضى وقوله والملازمة اى جواز الملازمة وقوله فى المسجد اى ولو فى غير
حاجة وفى غيره تقدم ما فيه من التفصيل وقوله حدثنى عبد الله بن محمد اى
المسندى وقوله قال اخبرنا يونس اى ابن يزيد الايلى وقوله عن الزهرى اى
محمد بن مسلم وقوله عن عبد الله بن كعب اى ابن مالك وقوله عن كعب اى
ابن مالك وقوله انه تقاضى ابن ابى حدرد اى الاسلمى وقوله دينا اى ثمن
بعير وقوله كان له عليه اى على ابن ابى حدرد وقوله فى المسجد اى فى
المسجد النبوى وقوله فارتفعت اصواتهما اى فى المسجد وقوله حتى سمعهما
رسول الله اى فى بيته وقوله فخرج اليهما اى من بيته وقوله حتى كشف
سجف حجرته اى رفع ستر حجرته وقوله فنادى يا كعب اى ابن مالك وقوله
قال لبيك يا رسول الله اى حاضر لخدمتك وقوله قال ضع من دينك هذا
اى اترك من دينك هذا وقوله وأومأ اليه اى الشطر اى اشار اليه بيده
اى بعض الشطر وقوله قال اى كعب وقوله لقد اى تركت الشطر

لقد فعلت يا رسول الله قال قد فاقضيه باب
كنس المسجد والتقاط الخرق والعيدان والقذاة فيه
حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن
أبي رافع عن أبي هريرة أن رجلا أسود أو امرأة سوداء
كان يقم المسجد فمات فسأل النبي صلى الله عليه وسلم
عنه فقالوا مات قال أفلا كنتم آذنتموني بره دلوني على
قبره أو قال قبرها فأتى قبره فصلى عليه باب تحريد
تجارة الخمر في المسجد * حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن
الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت لما أنزل
الآيات من سورة البقرة في الربا خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم إلى المسجد فقرأهن على الناس ثم حرم تجارة الخمر
باب الخدم للمسجد وقال ابن عباس نذرت لك ما في
بطني محررا أعني محررا للمسجد يخدمه * حدثنا أحمد بن واقد
قال ثنا حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة أن امرأة
أو رجلا كانت تقم المسجد ولا أراه إلا امرأة فذكر حديث
النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى على قبره باب الأسير
أو الغريم يربط في المسجد * حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال
أخبرنا روح ومحمد بن جعفر عن شعبة عن محمد بن زياد عن
أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن عفريتا
من الجن تفلت علي البارحة أو كلمة نحوها ليقطع علي
الصلاة فأمكنني الله منه فأردت أن أربطه إلى سارية

لقد فعلت يا رسول الله قال قد فاقضيه باب كنس المسجد والتقاط الخرق والعيدان والقذاة فيه حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رجلا أسود أو امرأة سوداء كان يقم المسجد فمات فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقالوا مات قال أفلا كنتم آذنتموني بره دلوني على قبره أو قال قبرها فأتى قبره فصلى عليه باب تحريد تجارة الخمر في المسجد * حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت لما أنزل الآيات من سورة البقرة في الربا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد فقرأهن على الناس ثم حرم تجارة الخمر باب الخدم للمسجد وقال ابن عباس نذرت لك ما في بطني محررا أعني محررا للمسجد يخدمه * حدثنا أحمد بن واقد قال ثنا حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة أن امرأة أو رجلا كانت تقم المسجد ولا أراه إلا امرأة فذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى على قبره باب الأسير أو الغريم يربط في المسجد * حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا روح ومحمد بن جعفر عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن عفريتا من الجن تفلت علي البارحة أو كلمة نحوها ليقطع علي الصلاة فأمكنني الله منه فأردت أن أربطه إلى سارية

من سواري المسجد حتى تنضحوا وتنظروا اليه كلكم فذكرت
قول اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من
بعدي قال روح فرددته خاسئا * باب الاغتسال
اذا اسلم وربط الاسير ايضا في المسجد وكان شريح يأمر
الغريم ان يحبس الى سارية المسجد * حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال انا الليث قال نا سعيد بن ابي سعيد انه
سمع ابا هريرة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له
ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج
اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطلقوا ثمامة فانطلق
الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال
اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله باب
الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم * حدثنا زكريا بن
يحيى قال نا عبد الله بن نمير قال نا هشام عن ابيه
عن عائشة قالت اصيب سعد يوم الخندق في الاكحل
فضرب النبي صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده
من قريب فلم يرعهم وفي المسجد خيمة من بني غفار
الا الدم يسيل اليهم فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا
الذي يأتينا من قبلكم فاذا سعد يغذو جرحه دما
فمات فيها * باب اذخال البعير في المسجد
للعلة وقال ابن عباس طاف النبي صلى الله

عليه

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعِيرِهِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ
أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَشْتَكِي قَالَ طُوفِي مِنْ وَرَاءِ
النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابٍ
مَسْطُورٍ * بَابُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ ثَنَا مُعَاذٌ
ابْنُ هِشَامٍ قَالَ ثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ثَنَا أَنَسٌ أَنَّ رَجُلَيْنِ
مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ
يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ * بَابُ الْخَوْخَةِ وَالْمَمَرِّ فِي الْمَسْجِدِ
* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَ ثَنَا فُلَيْحٌ قَالَ ثَنَا أَبُو النَّضْرِ
عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
قَالَ خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ خَيَّرَ
عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ فَبَكَى
أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ إِنْ يَكُنِ اللَّهُ
خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ
فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْعَبْدَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ
أَعْلَمَنَا فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَبْكِ إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ
وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ

قوله على بعيره في رواية على بعير قيل ان ناقته صلى الله عليه وسلم كانت مدورة معلمة فمن ثم ما يجاذر من المشاق وهي سائرة والله اعلم * فتح (قوله عن عروة) في رواية ابن الزبير (قوله واستدل به على ان المحمل) بذل على الجمارة بدل ما يقع كل محمود وقد من رأها منا لك على الجمارة من الاعذار (قوله انس في رواية زيادة خمسا لا بد له منها من ذكر هذه الزيادة بلا تنوين بلا ترجمة (قوله انس بن مالك) زاد ابن بشر سبعين وتقدم الكلام عليه مع ما فيه * سبعين (قوله ابن بشر) سبعين وتقدم الكلام عليه مع ما فيه * سبعين (قوله عن عبيد) الا فليح فيما نقله قاله ابن في فعل * باب حدثنا محمد بن سنان قال ثنا فليح قال ثنا سعيد مقطعا هذا الاصبهاني فصار عن عبيد ابن حصين عن ابي سعيد وهو مخرج في الصحيحين عن ابي النضر عن بسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري كما ذكره البخاري لكن محمد بن سنان انما احدث به بالبصرة فقول بعضهم في بعض الروايات حدث به محمد بن سنان وهو خطأ انما وهم انه قال هذا حدث به البصرة فقول عبيد عن سعيد سمعه منهما ابو النضر (قوله ان يكن الله خير عبدا) ان يكن الله صحيح وقول بعضهم ان يكن شرط فانه لم يجزم باحدهما (قوله ابو بكر الصديق) زاد ابن بشر فقال له ابو بكر بل نفديك بانفسنا واموالنا او نحو هذا (قوله فقلت في نفسي) بالفتح من باب نفع وفي رواية فقلت في نفسي بالضم من باب قتل (قوله ما يبكي هذا الشيخ) فاشبعه الخبر وفي رواية الاسماعيلي ما يبكي هذا الشيخ (قوله ان يكن الله خير عبدا) الوقف والاجزاء عند وقف بلا ضمير (قوله فكان رسول الله) مضارعا على حذف احدى التاءين (قوله هو العبد) وفيه ورود الشرط لا له صلى الله عليه وسلم لا ادري اعلمنا حبيب فهم انتفاءه على فرض ذلك (قوله ان امن الناس) المنا فكيف جزم بانتفاء اكثر وجود الناس بعده وما له وليس هو من الاموال بل الذي هو الاعداد بالصنيع هو من الاموال (قوله ابا بكر) له ما كسبوه في ماله وكان لغيره نظيرها فيحمل ذلك وقال القرطبي هو من الاستثناء المنقطع ان ابا بكر له ما كسبوه في ماله وكان لغيره نظيرها لا متناعه ويؤيده قوله في رواية ابن عباس ليس احد من على الله والله اعلم * فتح

أبا بكر خليلا ولكن أخوة الإسلام ومودته لا يبقين في المسجد باب الا سد الا باب أبي بكر * حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا أبي قال سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فقعد على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال انه ليس من الناس أحد أمن علي في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن خلة الاسلام أفضل سدوا عني كل خوخة في المسجد غير خوخة أبي بكر * باب الأبواب والغلق للكعبة والمساجد قال أبو عبد الله وقال لي عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن ابن جريج قال قال لي ابن أبي مليكة يا عبد الملك لو رأيت مساجد ابن عباس وأبوابها * حدثنا أبو النعمان وقتيبة بن سعيد قالا ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم مكة فدعا عثمان بن طلحة ففتح الباب فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وبلال وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة ثم أغلق الباب فلبث فيه ساعة ثم خرجوا فقال ابن عمر فبدرت فسألت بلالا فقال صلى فيه فقلت في أي قال بين الأسطوانتين قال ابن عمر فذهب علي أن أسأله كم صلى *

(قوله لا تخذت أبا بكر خليلا من أمتي) (قوله ولكن أخوة الاسلام) للاصيلي خوة بحذف الهمزة وتشديد الخاء المفتوحة (قوله أفضل) بيوهي (قوله الا باب أبي بكر) للكشميهني غير باب وفيه اشارة الى استخلاف أبي بكر (قوله عاصبا رأسه) لغير الاربعة عاصب الرأس (قوله وسول الله) قد ورد ان الخلة بالمعنى الاول اعلى مرتبة وافضل من كل خلة (قوله غير خوخة أبي بكر) للكشميهني الا خوخة أبي بكر (قوله فقعد على المنبر) الاصيلي فصعد المنبر (قوله فحمد الله) والغلق فتح الجيم واللام ما يغلق به الباب (باب الابواب والغلق للكعبة والمساجد) كذا لابي ذر وثابت وساقط لغيرهما (قوله قال لي ابن أبي مليكة يا عبد الملك) الجوهري يحذف في النداء كثيرا أو حسنا (قوله لو رأيت) لام الابتداء أي بالله لرأيت مساجد ابن عباس (قوله وأبوابها) بالنصب عطفا على المفعول وقد ذكر ابن مالك انه قد يرد بالجر عطفا على الضمير المجرور بلا اعادة الجار وهو مذهب الكوفيين (قوله حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي (قوله وقتيبة بن سعيد) الثقفي (قوله عن نافع) مولى ابن عمر (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم مكة) زاد مسلم من كداء من أعلاها كما كان يفعله ابن عمر (قوله فدعا عثمان بن طلحة) الحجبي (قوله فلبث فيه ساعة) زاد مسلم ثم سألت بلالا حين خرج ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل قال جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلاثة أعمدة وراء ظهره وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى (قوله فسألت بلالا فقال صلى فيه) زاد مسلم قلت أين صلى قال بين العمودين اليمانيين (قوله فقلت في أي قال بين الأسطوانتين) زاد مسلم قلت كم صلى قال ركعتين (قوله قال ابن عمر فذهب علي أن أسأله كم صلى) قال في الفتح وهذا آخر ما وقع لي من أمر ابن عمر في هذه القصة وقد اختلف العلماء فيما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم بلالا أن يصلي ركعتين أو أربعا فذهب الشافعي الى الاول لانه الذي أثبته بلال وهو المباشر وذهب الجمهور الى الثاني لانه الذي أثبته ابن عمر وهو أكثر عددا وأيضا فان الركعتين اقل ما يحمل عليه مطلق الصلاة والله أعلم

باب دخول المشرك المسجد * حدثنا قتيبة قال ثنا
الليث عن سعيد بن ابي سعيد انه سمع ابا هريرة يقول بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت
برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه
بسارية من سواري المسجد * باب رفع الصوت في المساجد
حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا يحيى بن سعيد العطار
قال ثنا الحميد بن عبد الرحمن قال ثني يزيد بن خصيفة عن
السائب بن يزيد قال كنت نائما في المسجد فحصبني رجل
فنظرت فاذا عمر بن الخطاب فقال اذهب فأتني بهذين
فجئته بهما فقال من انتما قالا من اهل الطائف قال لو
كنتما من اهل البلد لاوجعتكما ترفعان اصواتكما في مسجد
رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا احمد قال ثنا ابن
وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني
عبد الله بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضى
ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعهما رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى كشف سجف حجرته ونادى يا كعب
ابن مالك قال لبيك يا رسول الله فاشار بيده ان
ضع الشطر من دينك قال كعب قد فعلت يا رسول الله
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه * باب

باب دخول المشرك المسجد اذا قيد او غيره اذا امن تهمة او
خوف فساد او تلويث كما ربط النبي صلى الله عليه وسلم ثمامة
في المسجد قبل ان يسلم وكما امر بالاساري ان يقيدوا قبل ان
يؤخذ منهم الفداء وكما امر بالذي اصاب امرأته ان يعتزلها
حتى يتوب وكما امر بالذي اعترف بالزنا ان يرجم بعد ان
اقيم عليه الحد ولم يقتله قبل ذلك وكما امر بالذي قتل
المسلمين واخذ اموالهم ان يقتل ويصلب ويقطع وكما امر
بالمشركين ان يفصل عن المسلمين عند القسمة وكما امر
بجمعة فيما دون ثلاثة ايام وكما امر بالجمعة في السفر
الحديبية والفتح وكما اذن للمشركين ان يدخلوا المسجد الحرام
الله الا بصورة اقتضت ذلك * وقد احتج بهذه الآية ولان ذا
رفع الصوت في المساجد فيما روينا اي في ذم المسجد اذا
هل هو ممنوع ام لا وقوله لو كنت قائما في رواية
وهو موافق لما قدمه مطلقا وقوله فقال اي عمر للشاب
نائما وفاخرني معطوفا على حصبني وقوله
باكما ثقيفان لقوله فقالا من انتما لا يرد زهران
وكانا ثقيفيين لقوله فقالا من اين انتما لا يرد زهران انتما
جواب السؤال مقدرا كانهما قالا لا لم توجعنا فقال لانكما
رفعتما اصواتكما في مسجد رسول الله وقوله لاوجعتكما
رفعان والاسما على ضمير الشأن وقوله فقالا من اين انتما لا يرد زهران
اجد ذا الشرط في اسناد الى ان يفصل بانه ان كان مما
يذكر لحاجة فلا يجوز وان كان بضرورة فلذلك باب
ضرورة فلا يجوز وان كان بضرورة او بدونها فجائز
انه ممنوع عن ذلك * وقد احتج بهذه الآية ولان ذا
صلى الله عليه وسلم الى قطعي الاحتجاج في الصوت
لرفع الصوت في المسجد لما رفع الصوت فيه وصار
هذه المبادرة بمنزلة الانكار على من علم وفرق فيه
تعالى ما تحمل بغض من بغى او نفع دنيوي وبين ما لا
بين ما تحمل فيه اهـ فتح
فائدة فيه اهـ فتح

الحلق والجلوس في المسجد * حدثنا مسدد قال نا بشر بن المفضل عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال سأل النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما ترى في صلاة الليل قال مثنى مثنى فاذا خشي الصبح صلى واحدة فأوترت له ما صلى وانه كان يقول اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا فان النبي صلى الله عليه وسلم امر به * حدثنا ابو النعمان قال نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال كيف صلاة الليل قال مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة توتر لك ما قد صليت * قال الوليد بن كثير ثني عبيد الله بن عبد الله ان ابن عمر حدثهم ان رجلا نادى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد * حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة ان اما مرة مولى عقيل بن ابي طالب اخبره عن ابي واقد الليثي قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فاقبل ثلاثة نفر فاقبل اثنان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد فاما احدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس واما الآخر فجلس خلفهم واما الآخر فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم عن الثلاثة اما احدهم فاوى الى الله فاواه الله واما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه * باب

باب
الحلق بفتح
المهملة ويجوز
كسرها واللام منقوحة
على كل حال جمع حلقة بإسكانها
اللام على غير قياس وحكى
فتحها ايضا ۞ فجلس (قوله عن عبد
الله بن عمر كذا للاصيلي في رواية
عن ابن عمر (قوله ما ترى اي ما رايك
او من الرؤية بمعنى العلم ومثنى بغير تنوين
اي اثنين اثنين وكررنا كيد (قوله فاوتر
بفتح الراء اي قال الواحدة (قوله وانه اي ابن
عمر كان يقول بكسر الهمزة على الاستئناف
(قوله بالليل هي رواية الكشميهني والاصيلي
فقط (قوله توتر لك في رواية اسقاط لك
(قوله قال الوليد في رواية وقال الوليد وصله
مسلم قوله فاقبل ثلاثة نفر في رواية
نفر ثلاثة (قوله فرجة ذاد الاصيلي
في الحلقة (قوله فاوى بالقصر اي جا

باب الاستلقاء
في المسجد في رواية
زيادة ومد
الرجل

الاستلقاء في المسجد ومد الرجل * حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا
احدى رجليه على الاخرى وعن ابن شهاب عن سعيد بن
المسيب قال كان عمر وعثمان يفعلان ذلك * باب
المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس وبه قال الحسن
وايوب ومالك * حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن
عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوي الا وهما
يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية ثم بدا لابي
بكر فابتنى مسجدا بفناء داره فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن
فيقف عليه نساء المشركين وابناؤهم يعجبون منه وينظرون
وكان ابو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه اذا قرأ القرآن فافزع
ذلك اشراف قريش من المشركين * باب الصلاة
في مسجد السوق وصلى ابن عون في مسجد في دار يغلق عليهم
الباب * حدثنا مسدد قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
صلاة الجميع تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه
خمسا وعشرين درجة فان احدكم اذا توضأ فاحسن
الوضوء واتى المسجد لا يريد الا الصلاة لا يخطو خطوة

الأرفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل
المسجد فاذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت تحبسه
وتصلي عليه الملائكة ما دام في مجلسه الذي يصلي فيه
اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يؤذ بحدث فيه * باب
تشبيك الأصابع في المسجد وغيره * حدثنا حامد بن
عمر عن بشر ثنا عاصم ثنا واقد عن أبيه عن ابن عمر او ابن
عمرو شك النبي صلى الله عليه وسلم أصابعه وقال عاصم
ابن علي ثنا عاصم بن محمد سمعت هذا الحديث من أبي فلم احفظه
فقومه لي واقد عن أبيه قال سمعت أبي وهو يقول قال عبد الله
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله بن عمر كيف
بك اذا بقيت في حثالة من الناس هذا حدثنا خلاد بن
يحيى قال ثنا سفيان عن أبي بردة بن عبد الله بن أبي بردة عن
جده عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن للمؤمن
كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك أصابعه * حدثنا
إسحاق قال ثنا ابن شميل قال اخبرنا ابن عون عن ابن سيرين
عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
احدى صلاتي العشي قال ابن سيرين قد سماها ابو هريرة
ولكن نسيت أنا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى
خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان
ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه ووضع
خده الأيمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من ابواب

المسجد

المسجد فقالوا قصرت الصلاة وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا
ان يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين
قال يا رسول الله اسيت ام قصرت الصلاة قال لم انس ولم
تقصر الصلاة فقال اكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم
فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم
رفع راسه وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع
راسه وكبر فربما سالوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن
حصين ثم قال ثم سلم * باب المساجد التي على طرق المدينة
والمواضع التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا محمد بن
ابن ابي بكر المقدمي قال ثنا فضيل بن سليمان قال ثنا موسى
ابن عقبة قال رايت سالم بن عبد الله يتحرى اماكن من الطريق
فيصلي فيها ويحدث ان اباه كان يصلي فيها وانه راى
النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في تلك الامكنة وحدثني نافع
عن ابن عمر انه كان يصلي في تلك الامكنة وسالت سالما
فلا اعلمه الا وافق نافعا في الامكنة كلها الا انهما اختلفا
في مسجد بسرف الروحاء * حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي
قال ثنا انس بن عياض قال ثنا موسى بن عقبة عن نافع
ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان ينزل بذي الحليفة حين يعتمر وفي حجته حين
حج نحت سمرة في موضع المسجد الذي بذي الحليفة وكان
اذا رجع من غزو كان في تلك الطريق او حج او عمرة هبط

رفوله قصرت بضم التاء وفتح القاف وكسر الصاد مبنيا
للمفعول والمسند ذو اليدين رفوله فهابا اي خافا ان يكلما
مبنيا للمفعول رفوله والسلام اجلالا له وللتقوى
عليه الصلاة والسلام رفوله رجل هو الخرباق رفوله فطفق فلان يدي كذا اخرجه
فهابا * رفوله فقال رفوله اكما يقول رفوله فتقدم اسم وفتح احدها وهذا
الله في رواية فقال رفوله وسلم عن نبيهما مع بكر وعمر رفوله الشيطان فلان يدي نسبة
صلى الله عليه وسلم لانه الشيطان انما انسى لانه من نزغ الشيطان
نسيان رجعا في للشرع انما انسى لانه من نزغ الشيطان
النسيان اليه ولذا اورد في باب الكلام في الصلاة
والتخفيف ان النفي من باب الكلام حتى قال
خلافا للامام الاخضري حتى كل ذلك لم يدر او تعمد
الكل حكما على الجميع * كذا قال وهو ايجاب بلا
لما ورد بل بعضه قال فاعاد الكل كما حققه العلامة الصفاقسي
يا فض الالسنة الكلي فقال اعاد الحاضر دون رفوله ما ترك
على اللوى رفوله فقال كبر وسجد كبر وسجد كبر
وهو كذلك وفوله وكبر ثم كبر رفوله اعاد ان سيرين هل
عسا كبر ثم سلم رفوله نبئت ان عمران فقد احد
في الحديث ثم سلم رفوله نبئت بنون بين عمران وابن سيرين
سيرين وقد امم الصلاة بنون بين عمران وابن سيرين هل
ابو داود والترمذي والنسائي من طريق ابن عيينة عن
ابن سيرين عن عمران سيوطي * باب المساجد التي على
الطريق من عند المدينة الى مكة قال ابو
الطريق عن عمر اي الى بين المدينة ومكة قال ابو
طرق المدينة اي المساجد المذكورة في هذا الباب لا يخلو
هذه المساجد ذي الحليفة سيوطي رفوله يعني اي يقصد ويختار
الآن منها هل تلك الناحية سيوطي رفوله يعني اي يقصد ويختار
يعرفها اهل تلك الناحية رفوله يتحرى اي يقصد ويختار
اي ولم يجعل مساجد رفوله يصلي فيها اي يتعمد اصل ان كان
رفوله واذا اباه عبد الله رفوله وهذا اصل ان كان
سقط لفظ يصلي لابن عساكر وهذا اصل ان كان
الضمير له رفوله سالما كذلك رفوله يصلي بضم الياء وفتح الصاد
وفوله ثنا سالما اخره فاه في الاول وضم الراء وكون
الشين المعجمة والراء اخره فاه في الثاني مرجع بنيه
العراق ستون وثلاثمائة ثلاثون وقد قال في موضع آخر ومن بينه وبين
المدينة ستة وثلاثون ميلا كما عند مسلم في الاذان
ولابن ابي شيبة ثلاثون وقد قال في موضع آخر ومن بينه وبين
والسلام هذا واد من اودية الحجاز وقد قال في موضع آخر
سبعون نبيا ومر به موسى بن عمران حاجا او معتمرا
اهـ

مِنْ بَطْنِ وَادٍ فَإِذَا أَظْهَرَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيَّةِ فَعَرَّسَ ثُمَّ حَتَّى يَسْتَرِيحَ لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِحَجَارَةٍ وَلَا عَلَى الْأَكَمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ كَانَ ثَمَّ خَلِيجٌ يُصَلِّي عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَهُ فِي بَطْنِهِ كُنْتُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يُصَلِّي فَدَحَا فِيهِ السَّيْلُ بِالْبَطْحَاءِ حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِيهِ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِشَرَفِ الرَّوْحَاءِ وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ثُمَّ عَنْ يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّي وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيُمْنَى وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمْيَةٌ بِحَجَرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي إِلَى الْعِرْقِ الَّذِي عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرَّوْحَاءِ وَذَلِكَ الْعِرْقُ انْتِهَاءُ طَرَفِهِ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُنْصَرَفِ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ وَقَدِ انْثَنَى ثَمَّ مَسْجِدٌ فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ كَانَ يَتْرُكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ وَيُصَلِّي أَمَامَهُ إِلَى الْعِرْقِ نَفْسِهِ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرَّوْحَاءِ فَلَا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ فَإِنْ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحَرِ عَرَّسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ * وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ

إِنَّ

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل تحت سرحة
ضخمة دون الرويثة عن يمين الطريق ووجاه الطريق في مكان
بطح سهل حتى يفضي من أكمة دوين بريد الرويثة بميلين وقد
انكسر أعلاها فانثنى في جوفها وهي قائمة على ساق وفي
ساقها كثب كثيرة وأن عبد الله بن عمر حدثه أن النبي
صلى الله عليه وسلم في طرف تلعة من وراء العرج وأنت
ذاهب إلى هضبة عند ذلك المسجد قبران أو ثلاثة على
القبور رضم من حجارة عن يمين الطريق عند سلمات
الطريق بين أولئك السلمات كان عبد الله يروح من
العرج بعد أن تميل الشمس بالهاجرة فيصلي الظهر في
ذلك المسجد وأن عبد الله بن عمر حدثه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم نزل عند سرحات عن يسار الطريق
في مسيل دون هرشا ذلك المسيل لاصق بكراع هرشا
بينه وبين الطريق قريب من غلوة وكان عبد الله ابن
عمر يصلي إلى سرحة هي أقرب السرحات إلى الطريق وهي
أطولهن وأن عبد الله بن عمر حدثه أن النبي صلى الله عليه
وسلم كان ينزل في المسيل الذي في أدنى مر الظهران قبل
المدينة حين يهبط من الصفراوات ينزل في بطن ذلك
المسيل عن يسار الطريق وأنت ذاهب إلى مكة ليس
بين منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الطريق
إلا رمية بحجر وأن عبد الله بن عمر حدثه أن النبي

(قوله سرحة) بفتح السين المهملة وسكون الراء شجرة ضخمة عظيمة (قوله دون الرويثة) بضم الراء وفتح الواو وسكون التحتية وبالمثلثة مصغرا قرية جامعة بينها وبين المدينة سبعة عشر فرسخا (قوله ووجاه) بكسر الواو وضمها أي مقابله (قوله الطريق) [illegible] (قوله بطح) بفتح الموحدة وسكون الطاء المهملة أي واسع (قوله حتى يفضي) [illegible] (قوله دوين بريد الرويثة) [illegible] بميلين أي بينه وبين المكان الذي ينزل فيه البريد (قوله على ساق) [illegible] (قوله كثب) [illegible] (قوله تلعة) بفتح المثناة

الفوقية وسكون اللام بعدها مهملة هي مسيل الماء من فوق إلى أسفل والعرج بفتح المهملة وسكون الراء وجيم قرية جامعة بينها وبين المدينة [illegible] (قوله هضبة) بسكون الضاد [illegible] (قوله رضم) بسكون المعجمة [illegible] (قوله سلمات) بفتح السين المهملة وكسر اللام [illegible] الأصيلي وفي رواية [illegible] بالكسر [illegible]

صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي طوى ويبيت حتى
يصبح يصلي الصبح حين يقدم مكة ومصلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذلك على اكمة غليظة ليس
في المسجد الذي ثم ولكن اسفل من ذلك على اكمة
غليظة وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله
عليه وسلم استقبل فرضتي الجبل الذي بينه وبين الجبل
نحو الكعبة فجعل المسجد الذي ثم يسار المسجد بطرف
الاكمة ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم اسفل منه على
الاكمة السوداء تدع من الاكمة عشرة اذرع او نحوها ثم
تصلي مستقبل الفرضتين من الجبل الذي بينك وبين الكعبة

باب سترة الامام سترة من خلفه

حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله
ابن عتبة عن عبد الله بن عباس انه قال اقبلت راكبا على حمار
اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي
بعض الصف فنزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف
فلم ينكر علي ذلك احد

حدثنا اسحق يعني ابن منصور قال
حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج
يوم العيد امر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي اليها والناس
وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم اتخذها الامراء

حدثنا

(قوله بذي طوى) مثلث الطاء والمحكي جذي
(قوله على اكمة غليظة) في رواية عظيمة
وفي بعض النسخ على اكمة وهي بمعنى (قوله وان عبد الله بن عمر) زيادة ان عمر
مشيه فرضة مدخل الطريق الى الجبل والجمع الفضاء والفجوة
الوضع كالشرفة ونحوها والمراد به هنا الطريق (قوله الذي بينه وبين الكعبة)
(قوله نحو الكعبة) اي مما كان الذي كان بينه
عبد الله (قوله اسفل منه) اي مما يلي الظرفية وهو
الوضع (قوله على اكمة سوداء) زيادة وصف لما قبله
كان عمر يجعلها (قوله تدع منه عشرة اذرع) اي تترك
عمر يجعلها وهذه المساجد مشهورة معروفة
للصوفية ما يعرفها الا الخواص (قوله ثم تصلي) اي
اي يفعل المحكي في خلفه اي فعلا مماثلا لفعل الامام الراتبي
اعادة سترة المصلي بل يكفيه سترة الامام سترة
ويفهم ذلك من عموم قوله صلى الله عليه وسلم
يمر بين يدي المصلي في حق المأموم والمنفرد بين الامام وسترته
حيث قال العلماء ويدل عليه ما ذكره ابن عمر
كان احدكم يصلي فلا يدع احدا يمر بين يديه
فليقاتله فان معه القرين وفي رواية فان معه
هذا قاله وهذا كله لاختلاف فيه
بين العلماء انتهى والله اعلم

حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة
قال سمعت ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم بالبطحاء
وبين يديه عنزة الظهر ركعتين والعصر ركعتين تمر بين
يدي المرأة والحمار * باب قدر كم ينبغي ان يكون بين
المصلي والسترة * حدثنا عمر بن زرارة قال حدثنا عبد العزيز
ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل قال كان بين مصلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة * حدثنا المكي
ابن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كان
جدار المسجد عند المنبر ما كادت الشاة تجوزها * باب
الصلاة الى الحربة * حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن
عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان تركز له الحربة فيصلي اليها * باب
الصلاة الى العنزة * حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال
حدثنا عون ابن ابي جحيفة قال سمعت ابي قال خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاتي بوضوء
فتوضا فصلى بنا الظهر والعصر وبين يديه عنزة والمرأة
والحمار يمرون من وراء ذلك * حدثنا محمد بن حاتم ابن بزيع
قال حدثنا شاذان عن شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة قال
سمعت انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
خرج لحاجته تبعته انا وغلام ومعنا عكازة او عصى
ومعنا اداوة فاذا فرغ من حاجته ناولناه الاداوة

وقوله بالبطحاء خارج مكة وبه الى الله الابطح
وقوله بين يديه بين العنزة والقبلة وانما كان
الاولى وقد روى عمر بن ابي شيبة في اخبار المدينة
من حديث وظ ان الحاشي اهدى الى النبي صلى الله
عليه وسلم بمكة فاسلم فنفسه والى ان مشى بها
مع الامام يوم العيد ومن طريق الليث انه عليه
ان العنزة التي كانت بين يدي النبي صلى الله عليه

كانت لرجل من المشركين فقتله الزبير بن العوام
يوم احد فاخذها منه النبي صلى الله عليه وسلم
وكان يقيمها بين يديه اذا صلى وجمع بالعنزة
الثانية لانها لا تحمل حربة الخ وفي
الحديث دليل على الصلاة مازا مطلقا خلافا للاوزاعي
الا سود وما روي عن علي يقطع الصلاة مرور الكلب
افاده المصنف قال وهو مذهب الجمهور وفي شرح

باب السترة بمكة وغيرها * حدثنا سليمان بن حرب
أخبرنا شعبة عن الحكم عن أبي جحيفة قال خرج علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فصلى بالبطحاء الظهر والعصر
ركعتين ونصب بين يديه عنزة وتوضأ فجعل الناس يتمسحون
بوضوئه * باب الصلاة إلى الأسطوانة * وقال عمر
المصلون أحق بالسواري من المتحدثين إليها * ورأى عمر
رجلا يصلي بين أسطوانتين فدناه إلى سارية فقال
صل إليها * حدثنا المكي بن إبراهيم أخبرنا يزيد بن أبي عبيد
قال كنت آتي مع سلمة بن الأكوع فيصلي عند الأسطوانة
التي عند المصحف فقلت يا أبا مسلم أراك تتحرى الصلاة
عند هذه الأسطوانة قال فإني رأيت النبي صلى الله عليه
وسلم يتحرى الصلاة عندها * حدثنا قبيصة أخبرنا
سفيان عن عمرو بن عامر عن أنس قال لقد أدركت كبار
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواري عند
المغرب * وزاد شعبة عن عمرو عن أنس حتى يخرج النبي
صلى الله عليه وسلم * باب الصلاة بين السواري
في غير جماعة * حدثنا موسى بن إسمعيل أخبرنا جويرية
عن نافع عن ابن عمر قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم
البيت وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال فأطال ثم
خرج وكنت أول الناس دخل على أثره فسألت بلالا أين
صلى قال بين العمودين المقدمين * حدثنا عبد الله بن يوسف

قال

باب السترة بمكة وغيرها أراد رحمه الله تعالى الإشارة لضعف ما رواه عبد الرزاق مسندا موجبا له بباب لا يتخطى الصلاة بمكة شيء وأيد النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في المسجد الحرام ليس بينه وبينهم عالن سترة وأنه لا فرق في السترة بين مكة وغيرها والمراد من الحديث هو قوله بالبطحاء لأنها بطحاء مكة ولا فرق في ذلك بين يدي المصلي بمكة وغيرها وأفاد بقوله فجعل الناس يتمسحون أن السترة للمصلي بمكة وغيرها وأفاد في الحديث هو بعض الحجاز بفتحتين دون غيرهم الضم وقد يسكن كالرد وبوضوئه الواو لا تقتضي الترتيب كما مر أفاده في فتح الباري والمراد بالماء الذي فضل منه أو نقاطر حال الوضوء واستنبط منه الترمذي جواز استعمال فضل طهور الصالحين وفي طهارة الماء المستعمل (تنبيه) قاد ناه أي وبيده (قوله المقدمين) أي الأبعدين عن يدي المصلي (قوله أراك تتحرى الصلاة) أي تقصد عمدا (قوله كبار أصحاب النبي) أي أكابرهم

قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة واسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فاغلقها عليه ومكث فيها فسالت بلالا حين خرج ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم قال جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلاثة اعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة ثم صلى وقال لنا اسمعيل حدثني مالك وقال عمودين عن يمينه * باب حدثنا ابراهيم بن المنذر اخبرنا ابو ضمرة اخبرنا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله كان اذا دخل الكعبة مشى قبل وجهه حين يدخل وجعل الباب قبل ظهره فمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذي قبل وجهه قريبا من ثلاثة اذرع صلى يتوخى المكان الذي اخبره به بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيه قال وليس على احدنا باس ان صلى في اي نواحي البيت شاء

باب الصلاة الى الراحلة والبعير والشجر والرحل * حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي البصري اخبرنا معتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعرس راحلته فيصلي اليها قلت ارايت اذا ذهبت الركاب قال كان ياخذ هذا الرحل فيعدله فيصلي الى اخرته او قال مؤخره وكان ابن عمر يفعله *

باب الصلاة الى السرير * حدثنا عثمان بن ابي شيبة اخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود

قوله واسامة بن زيد بالرفع عطفا على فاعل دخل اي والنصب عطفا على اسم ان لعطفه وهكذا نقله القاضي وغيره قوله قال الجعل الخ لا ينافي هذا قوله في الرواية الثانية نعم صلى بين العمودين من القدمين ثم لا يجيء لما مر ان التثنية بالنظر الى ما كان عليه البيت ثم ان الزمن الاتي فلا قراد بالنظر الى ما كان عليه البيت في وقته قوله وكان البيت الخ هذا من كلام الراوي وقوله على ستة اعمدة اي في التانية كما في رواية قال اسمعيل وهو من كلام الراوي ايضا قوله وثلاثة اعمدة في رواية حذف احد المفعولين اي وجعل ثلاثة اعمدة وراءه قوله قبل اي عند قوله يتوخى اي يقصد قوله عمر بفتحتين اي ابن الخطاب

عن عائشة قالت اعدلتمونا بالكلب والحمار لقد رأيتني
معترضة على السرير فيجئ النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي
فاكره ان اسنحه فانسل من قبل رجلي السرير حتى انسل من
لحافي * باب رد المصلي من مر بين يديه * وزاد ابن
عمر في الشهد وقال الكعبة وقال ان ابى الا ان تقاتله
فقاتله * حدثنا ابو معمر اخبرنا عبد الوارث قال حدثنا
يونس عن حميد بن هلال عن ابي صالح ان ابا سعيد قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا آدم اخبرنا سليمان
ابن المغيرة قال حدثنا حميد بن هلال العدوي قال حدثنا
ابو صالح السمان قال رأيت ابا سعيد الخدري في يوم جمعة
يصلي الى شيء يستره من الناس فاراد شاب من بني ابي معيط
ان يجتاز بين يديه فدفع ابو سعيد في صدره فنظر الشاب
فلم يجد مساغا الا بين يديه فعاد ليجتاز فدفعه ابو سعيد
اشد من الاولى فنال من ابي سعيد ثم دخل على مروان فشكى
اليه ما لقي من ابي سعيد ودخل ابو سعيد خلفه على
مروان فقال مالك ولابن اخيك يا ابا سعيد قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم الى شيء
يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه
فليدفعه فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان *
باب اثم المار بين يدي المصلي * حدثنا عبد الله بن
يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله

عن

باب رد المصلي من مر بين يديه اى يدفعه بالكف فان
لم ينكف زاد ابن عمر اى المشاة قال الشهد وغيره
على التشهد فيكون المراد في حالة واحدة وهو
قاتله فلا حاجة لقوله فقاتله وقوله الكعبة بدل
وقوله اذا فيهم نسخ المؤلف وكتابة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله
في الكعبة فلا يقطع الصلاة بين يديه بل الكراهة فيه وقال
اى ورد به الكثرة النساء معها فلس لقوله ان ابى الا
افتاده فيها وسلمه عبد الرزاق لقوله فقاتله
اى ان صح بها وسلمه عبد الرزاق لقوله فقاتله
الا ان تقاتله في رواية ان تقاتله لقوله فقاتله
للكشميهني بحذف الفاء وزاد في رواية ابن ابي
سعيد بن مخلد الخدري لقوله آدم بمعنى المرورام
ابى لقوله ان يجتاز من يجوز

عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد أرسله الى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي فقال أبو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الاثم لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لا أدري قال أربعين يوما أو شهرا أو سنة * باب استقبال الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلي وكره عثمان أن يستقبل الرجل وهو يصلي وهذا اذا اشتغل به فاما اذا لم يشتغل به فقد قال زيد بن ثابت ما بالي ان الرجل لا يقطع صلاته * حدثنا اسمعيل بن خليل أخبرنا علي بن مسهر عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة أنه ذكر عندها ما يقطع الصلاة فقالوا يقطعها الكلب والحمار والمرأة قالت لقد جعلتمونا كلابا لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وانى بينه وبين القبلة وانا مضطجعة على السرير فتكون لي الحاجة فاكره ان استقبله فانسل انسلالا وعن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة نحوه باب الصلاة خلف النائم * حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى أخبرنا هشام قال حدثني أبي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا راقدة معترضة على فراشه فاذا أراد أن يوتر ايقظني فاوترت باب التطوع خلف المرأة * حدثنا عبد الله

ب استقبال الرجل صاحبه اذا انه يكره اذا اشتغل به وليس كذلك لان المرأة حين لا استقبال الرجل اياها بالنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم بعيدا وهذا ظهر مطابقة الحديث الترجمة فافهم * قلت وفي رواية نهى استقبال الرجل الرجل وهو يصلي وفي قوله وكره عثمان قال في المصنف عبد الرزاق عن عثمان الآن وانما رأيته في مصنف هلال بن نساء عن عثمان ما يدل على عدم كراهة ذلك فليتأمل لاحتمال ان يكون فيما وقع في الاصل تصحيف من عمر الى عثمان وقوله عن عثمان ما يدل على عدم كراهة للمنفرد وقائله وقوله فقد قال زيد بن ثابت الخ يريد انه لا حرج في ذلك لقوله وهذا اذا لم يشتغل به وقوله فقالت لقد جعلتمونا كلابا الخ يريد انه لا حرج في ذلك لقوله والى القبلة فالمراد بالقبلة الجهة لا العين وفي رواية وكره بالواو وكذا في الكشميهني وفي

ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم انها قالت كنت انام بين يدي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورجلاي في قبلته فاذا سجد غمزني فقبضت
رجلي فاذا قام بسطتهما قالت والبيوت يومئذ ليس
فيها مصابيح * باب من قال لا يقطع الصلاة شيء
حدثني عمر بن حفص بن غياث قال نا ابي اخبرنا الاعمش
قال نا ابراهيم عن الاسود عن عائشة قال الاعمش وحدث
مسلم عن مسروق عن عائشة ذكر عندها ما يقطع الصلاة
الكلب والحمار والمرأة فقالت شبهتمونا بالحمر والكلاب
والله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانى على
السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدو لي الحاجة
فاكره ان اجلس فاذوي النبي صلى الله عليه وسلم فانسل
من عند رجليه * حدثنا اسحق بن ابراهيم قال اخبرنا يعقوب
ابن ابراهيم بن سعد قال اخبرنا ابن اخي ابن شهاب انه سأله
عنه عن الصلاة يقطعها شيء فقال لا يقطعها شيء اخبرني
عروة ابن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم
فيصلي من الليل وانى لمعترضة بينه وبين القبلة على فراش اهله
باب اذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة نا عبد الله
ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن عامر بن عبد الله

ابن الزبير

باب من قال لا يقطع الصلاة شيء هو حديث
مرفوع اخرجه الدارقطني من حديث ابن عباس
وابو امامة وابو داود وابن ماجه من حديث ابي
سعيد والطبراني من حديث بجاد واخرجه سعيد
منصور عن عثمان وعلي موقوفا وابن ابي شيبة
من ابن عمر موقوفا ولم يذكروا الكلب والحمار
يدي المصلي ولو بلا سترة كما قال السندي
افعال غير المصلي واذا كان في الكلام مرفوعا باب
او فعل معه ما يبطل عليه استقبال القبلة او
نقض عليه الوضوء كما حرر في الدم عند الشافعي به
او ما حصل به مخالفة ترتيب الصلاة او ما
يبطلان الصلاة عائشة توهم ان الكلب الاسود عند الشافعي
قاطعا للصلاة بهم لكان ذلك الاسود عند الشافعي
قوله شبهتمونا بالحمر والكلاب اي في عدم القطع
شبه الياء خلافا لمن انكره وهو مردود لانه ثابت
الرواية لا من قول عائشة كما زعم ابن التين فافهم
الاخرى قد لتموتا وفي الاخرى حملتموني وهو الاصح
واحده سيوطي وقال الآخر حملتموني وهو ظاهر
دليل على انها ما ابتها الحجر في البيت كما تقدم
يقطع الصلاة الخ مر الكلام في عائشة
هذا الحديث وفي الرواية السابقة فكانت تكره
تضع مساءتهم اياه والله اعلم الحاضرين عند ها والو
لا يحلو في ضعف اذ ليس فيما ذكرت مرور امرأة
بين يدي المصلي بل ليس في حديث يقطع الصلاة الخ
ويرد على المرور والله تعالى اعلم

ابن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن ابي قتادة الانصاري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل امامة
بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي العاص
ابن ربيعة بن عبد شمس فاذا سجد وضعها واذا قام حملها

باب اذا صلى على فراش فيه حائض

حدثنا عمرو بن زرارة قال اخبرنا هشيم عن الشيباني عن عبد الله بن شداد بن الهاد
قال اخبرتني خالتي ميمونة بنت الحارث قالت كان فراشي حيال مصلى النبي صلى الله عليه وسلم فربما وقع ثوبه علي وانا
على فراشي وزاد مسدد عن خالد قال حدثنا سليمان الشيباني
وانا حائض حدثنا ابو النعمان اخبرنا عبد الواحد بن زياد
اخبرنا الشيباني سليمان قال حدثنا عبد الله بن شداد قالت
سمعت ميمونة تقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا
الى جنبه وانا نفساء واصابني ثوبه وانا حائض * باب
هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد حدثنا عمرو
يعني اخبرنا يحيى اخبرنا عبيد الله قال حدثنا القاسم
عن عائشة قالت بئسما عدلتمونا بالكلب والحمار لقد
رأيتني ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وانا مضطجعة
بينه وبين القبلة فاذا اراد ان يسجد غمز رجلي فقبضتهما

باب المرأة تطرح عن المصلي شيئا من الاذى

حدثنا احمد بن اسحاق الستوري ما رئي حدثنا عبيد الله بن موسى
اخبرنا اسرائيل عن اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله

قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ
وَجَمْعُ قُرَيْشٍ فِي مَجَالِسِهِمْ اِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ اَلَا تَنْظُرُونَ اِلَى هٰذَا
الْمُرَائِي اَيُّكُمْ يَقُومُ اِلَى جَزُورِ اٰلِ فُلَانٍ فَيَعْمِدُ اِلَى فَرْثِهَا وَدَمِهَا
وَسِلَاهَا فَيَجِيءُ بِهِ ثُمَّ يُمْهِلُهُ حَتّٰى اِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ
فَانْبَعَثَ اَشْقَاهُمْ فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَهُ
بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَثَبَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا فَضَحِكُوا
حَتّٰى مَالَ بَعْضُهُمْ اِلٰى بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ فَانْطَلَقَ مُنْطَلِقٌ اِلٰى
فَاطِمَةَ وَهِيَ جُوَيْرِيَةٌ فَاَقْبَلَتْ تَسْعٰى وَثَبَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا حَتّٰى اَلْقَتْهُ عَنْهُ وَاَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسُبُّهُمْ
فَلَمَّا قَضٰى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَللّٰهُمَّ عَلَيْكَ
بِقُرَيْشٍ اَللّٰهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ اَللّٰهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ثُمَّ سَمّٰى
اَللّٰهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنِ
رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ وَاُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ وَعُقْبَةَ بْنِ اَبِي مُعَيْطٍ
وَعِمَارَةَ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ عَبْدُ اللهِ فَوَاللهِ لَقَدْ رَاَيْتُهُمْ
صَرْعٰى يَوْمَ بَدْرٍ ثُمَّ سُحِبُوا اِلَى الْقَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرٍ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاُتْبِعَ اَصْحَابُ الْقَلِيبِ لَعْنَةً ❊

كتاب مواقيت الصلاة

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ بَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ
وَفَضْلِهَا وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ اِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ
كِتَابًا مَوْقُوتًا اَوْ قَتَهُ عَلَيْهِمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ
مَسْلَمَةَ قَالَ قَرَاْتُ عَلٰى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ

(قوله فيعمد بكسر الميم ورفع الدال عطفا على جوفه وفي
رواية بالنصب جوابا للاستفهام (قوله وسلاها هو
وعاء الجنين (قوله اشقاهم عتبة بن ابي معيط (قوله
الى بعضهم في رواية على بعض (قوله منطلق قائلة المخبر
وبعمل الذي كان مع بعض (قوله فاقبلت تسعى بالنصب
على الحال وفي البخاري تطرحه عن ابيها (قوله وهي جويرية اي صغيرة
السن (قوله لا تظهر ودك قلب بدر بالجر بدل منه
(قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي النبي
الاخبر عن رحمة الله ولا صلى الثنا على اخبار منه جهم
عطفا على ضحك (قوله وانا جويرية مطروحون في الدنيا
حياته الظاهر كم وفي غيابهم بعد موتهم (قوله اللهم عليك بقريش
مرات الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم (قوله اللهم عليك
ابدا وذا والتسمية بسم الله الرحمن الرحيم (كذا في
والحموي في رواية اخرى بسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية
باب مواقيت الصلاة وفضلها (قوله وقوله ان الصلاة
مواقيت الصلاة العيني (قوله وفضلها من
اخراجها في وقتها (قوله موقوتا اي وقتا معلوما
فالله كالتخفيف وكان الشافعي اطلع عليه
فاستنكر

آخِرُ الصَّلَاةِ يَوْمًا وَهُوَ بِالْعِرَاقِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالْعِرَاقِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ فَصَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ بِهَذَا أُمِرْتُ فَقَالَ عُمَرُ لِعُرْوَةَ اعْلَمْ مَا تُحَدِّثُ بِرًا أَوَانَ جِبْرِيلُ هُوَ الَّذِي أَقَامَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقْتَ الصَّلَاةِ قَالَ عُرْوَةُ كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عُرْوَةُ وَلَقَدْ حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ

باب مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبَّادٌ هُوَ ابْنُ عَبَّادٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ وَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا فَقَالَ آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ الْإِيمَانِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي

وبقوله ان عمر بن عبد العزيز اخر الصلاة يوما كان صلاة العصر حتى خرج الوقت المستحب ولا يظن به انه اخرها عن وقتها وما في الطبراني فاما عمر بن عبد العزيز يحمل على انه اخر حتى خرج الوقت وعلى هذا فكان العلماء التاخير حراما بخروج الوقت وعلى هذا انكار عروة عليه فعله بجميع حديث امامة جبريل وحديث عائشة لاحديث حتى يحتج به الانكار بالنظر الى فيه تعيين الاوقات حديث امامة وقد يقال ان انكاره ان اول الامر وقات عظيم عند الله تعالى فان الله تعالى لما عظم شانها والاهتمام بها ارسل جبريل ليبين ذلك فلعله لما رأى جبريل فعل ذلك فعلم ان الامر كذلك فلا ينافي التاخير في اواخر اوقاتها لاذن الامر بذلك فعلوها عند الكل فلا حاجة الى ما قاله الابهري ما فعله عمر بن عبد العزيز تاخيرا الى ما بعد الوقت المستحب بل يتم الانكار بحديث ابن مسعود هو عقبة بن عمرو البدري راوي حديث جبريل وبسقط لان صاحبه لبلة الاسراء وقوله اعلم هو سؤال انكار اي اعلم ما تحدث برا او ان جبريل فصلى الوقت بيان لقوله نزل فصلى بيان لقوله اقام لرسول الله باب منيبين الخ كانه اراد ان الامر في قوله تعالى واقيموا الصلاة امر بالصلاة في الوقت المستحب بناء على ان الامر للفور وفي قوله ولا تكونوا من المشركين اي بترك الصلاة وفي قوله من ربيعة لان عبد القيس من ربيعة والحديث فيه دليل على ان ترك الصلاة من افعال الكفار من الايمان فهما واحد وقوله تعالى اصل رجب الحرام وقوله في الشهر الحرام رجب او الجنس ذو

رَسُولُ اللهِ وَاقَامِ الصَّلَاةِ وَايتَاءِ الزَّكَاةِ وَاَنْ تُؤَدُّوا اِلَيَّ
خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ وَاَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُقَيَّرِ وَالنَّقِيرِ

بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى اِقَامِ الصَّلَاةِ ۝ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ ثَنَا اِسْمٰعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ
عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَلَى اِقَامِ الصَّلَاةِ وَايتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

بَابُ الصَّلَاةِ كَفَّارَةٌ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا
يَحْيَى عَنِ الْاَعْمَشِ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ حَدَّثَنِي حُذَيْفَةُ
قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ اَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ قُلْتُ اَنَا كَمَا قَالَهُ قَالَ اِنَّكَ عَلَيْهِ
اَوْ عَلَيْهَا الْجَرِيءُ قُلْتُ فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي اَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ
وَجَارِهِ يُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْاَمْرُ وَالنَّهْيُ
قَالَ لَيْسَ هٰذَا اُرِيدُ وَلٰكِنِ الْفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ
قَالَ لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَاْسٌ يَا اَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا
بَابًا مُغْلَقًا قَالَ اَيُكْسَرُ اَمْ يُفْتَحُ قَالَ يُكْسَرُ قَالَ اِذًا لَا يُغْلَقُ
اَبَدًا قُلْنَا اَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ قَالَ نَعَمْ كَمَا اَنَّ دُونَ
الْغَدِ اللَّيْلَةَ اِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْاَغَالِيطِ فَهِبْنَا اَنْ
نَسْاَلَ حُذَيْفَةَ فَاَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَاَلَهُ فَقَالَ الْبَابُ عُمَرُ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ
عَنْ اَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ اَنَّ رَجُلًا اَصَابَ مِنَ امْرَاَةٍ
قُبْلَةً فَاَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَخْبَرَهُ فَاَنْزَلَ اللهُ اَقِمِ

الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل يا رسول الله الي هذا قال لجميع امتي كلهم ﴿ باب فضل الصلاة لوقتها ﴾ حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال ثنا شعبة قال الوليد بن العيزار اخبرني قال سمعت ابا عمرو الشيباني يقول ثنا صاحب هذه الدار واشار الى دار عبد الله قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله قال الصلاة على وقتها قال ثم اي قال ثم بر الوالدين قال ثم اي قال ثم الجهاد في سبيل الله قال حدثني بهن ولو استزدته لزادني ﴿ باب الصلاة الخمس كفارة للخطايا اذا اصلاهن لوقتهن ﴾ في الجماعة وغيرها ﴿ حدثنا ابراهيم بن حمزة قال حدثنا ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد يعني ابن الهاد عن عبد الله عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ارأيتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا ما تقول ذلك يبقي من درنه قالوا لا يبقي من درنه شيئا قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا ﴿ باب في تضييع الصلاة عن وقتها ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا مهدي عن غيلان عن انس قال ما اعرف شيئا مما كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قيل الصلاة قال اليس قد ضيعتم ما ضيعتم فيها ﴿ حدثنا عمرو بن زرارة قال

رقوله طرفي النهار وغدوة وعشية رقوله وزلفا اي ساعات من الليل قريبة من النهار لانه من اول الليل اذا قربه وهو جمع زلفة وصلاة الغداة صلاة الصبح لانها اقرب الصلوات من اول النهار وقيل العشي صلاة العصر وقيل الظهر والعصر والعشاء اه الزوال العشي وصلاة الزلفة المغرب والعشاء اه رقوله يذهبن اي يكفرن السيئات الصغائر ابن قاسم رقوله بهذه الاستفهام زاد غير المستملي رقوله الوهذا بهمزة الاستفهام وقدم الخبر ليفيد الاختصاص اه رقوله لجميع امتي كذا قاله ابن حجر لهم وهو مبالغة في التأكيد كما مر علامة سعوطها لابي ذر ﴿ باب ﴾ لكن في الفتح كاصله رفعه علامة سقوطها في الاصيلي فس اه رقوله عن الكشميهني والحموي والاصيلي وعليها وعلى وقتها اي في وقتها ابو ذر عن المستملي والكشميهني لوقتها اي زيادة هشام بن عبد الملك رقوله لغير الاصيلي زيادة تعين مهملة فتحتية ساكنة فمثناة فوقية مفتوحة بعدها الف فراء رقوله عبد الله اي ابن مسعود رقوله اي ابن عباس رقوله عبد الله اي ابن مسعود رقوله اي العمل احب الى الله وفي رواية افضل ومحصل ما اجابه به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلف فيه الاجوبة بانه افضل العمل ان اعلم كل قوم بما يحتاجون اليه او بما هو لا ثق بهم او ان افضل لا ختلاف احوال السائلين بان اعلم اي ابن مسعود رقوله ابا عمرو اي الشيباني رقوله ما تعمدهما اي ما قصدهما لذاتهما بل لكونهما في الوقت ليست على بالهما ه رقوله اللفظ في اوله اصعب شعبة على هذا اللفظ وفي الفهم على من خصص وهو من احفظ مسلم رقوله على وقتها اي الصلاة في وقتها او حتى يقول على وقتها اي الناس رقوله قال خارج وقتها من مسند ركن الناس رقوله مع انه صحيح اه رقوله لا يكلم ولا بأنه افضل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي ابن مسعود قلت لرسول الله والنون ويوقف عليه رقوله ايوم اي بتشديد الياء والنون كذا للمستملي وفي رواية بحذف احدى النونين كما للاكثر الصلوات باسكون تامل رقوله بر الوالدين بهن اي بالتعديد رقوله ولو استزدته اي طلبت منه الزيادة رقوله لزادني في السؤال زاد الاكثر الصلوات بالنون زاد ابو ذر الخمس كفارة بن زاد الكشميهني للخطايا اذا اصلاهن لوقتهن في الجماعة وغيرها

اخبرنا عبد الرحمن بن واصل ابو عبيدة الحداد عن عثمان بن ابي دواد اخي عبد العزيز بن ابي دواد قال سمعت الزهري يقول دخلت على انس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقال له ما يبكيك فقال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلاة وهذه الصلاة قد ضيعت وقال بكر بن خلف حدثنا محمد ابن بكر البرساني قال اخبرنا عثمان بن ابي دواد نحوه *

باب المصلي يناجي ربه عز وجل ه حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا صلى يناجي ربه عز وجل فلا يتفلن عن يمينه ولكن تحت قدمه اليسرى وقال سعيد عن قتادة لا يتفل قدامه او بين يديه ولكن عن يساره او تحت قدمه وقال شعبة لا يبزق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه وقال حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يبزق في القبلة ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدميه ه حدثنا حفص ابن عمر قال ثنا يزيد بن ابراهيم قال حدثنا قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه كالكلب واذا بزق فلا يبزق بين يديه ولا عن يمينه فانما يناجي ربه ه باب الانفراد في الظهر في شدة الحر حدثنا ايوب بن سليمان بن بلال قال حدثنا ابو بكر عن سليمان قال صالح بن كيسان حدثنا

(قوله ابي دواد بتقديم الراء على الواو والمشددة ابنه) بمعون (قوله اخي بالجر بدل من عثمان والرفع بإضمار هو وبالاضافة على زيادة من او دواد (قوله بدمشق كان قد هرب اليها كما مر في الحج للخشية الوليد بن عبد الملك (قوله الا هذه الصلاة بالنصب على الاستثناء او الرفع على البدلية (قوله بكر بن خلف بفتح الخاء واللام وفاء ثقيلة (قوله البرساني بضم الباء وسكون الراء وفتح السين المهملة وبالنون نسبة الى برسا قرية بمصر (قوله نحوه اي نحو سياق عثمان بن ابي دواد في عدم استثناء او بل الصلاة بما ذكر (قوله باب المصلي يناجي ربه عز وجل هذه الترجمة لفظ حديث في الصحيحين وغيرهما وهو من الاحاديث المشكلة التي اختلف العلماء في تأويلها والتوجيه لما فيها بالنسبة لما ورد من الاحاديث الصحيحة الدالة على تنزيه الله تعالى عن الجهة والمكان والحد والجارحة وما يستلزم ذلك مما هو من صفات الاجسام وقد اوضحت ما ورد في ذلك في شرحي على الشمائل المحمدية للترمذي وفي شرحي على الجامع الصغير للسيوطي وفي شرحي على الاربعين النووية وفي شرحي على الفقه الاكبر لابي حنيفة رضي الله تعالى عنه وفي شرحي على العقيدة المرسلة لابن تيمية وفي شرحي على العقيدة الطحاوية وفي شرحي على الوصايا المحمدية وفي شرحي على الفقه الاكبر لابي مقاتل وفي شرحي على الفقه الاكبر لابي المنتهى وفي شرحي على الفقه الاكبر لابي الليث وفي شرحي على العقيدة المرسلة لابن تيمية وفي شرحي على العقيدة الطحاوية وفي شرحي على الوصايا المحمدية وفي شرحي على الفقه الاكبر لابي مقاتل وفي شرحي على الفقه الاكبر لابي المنتهى وفي شرحي على الفقه الاكبر لابي الليث (قوله فلا يتفلن من التفل بالفاء والمثناة وتفل تفرح اي لا تبصق (قوله فانما يناجي ربه العلة هو المناجاة وسمي الفعل بها تفيد وقال سعيد اي ابن ابي عروبة (قوله لا يبزق بين يديه ه سيأتي توجيهه (قوله لا يبسط احدكم ذراعيه هو بتقدير من الراوي (قوله كالكلب اي في الطرد والنهي (قوله او بين يديه شك من الراوي (قوله او تحت قدميه ه قد روى بإثبات لا وحذفها والاول فاسبق على ما هو تعليق وطريقهم موصولا لعدم الوثوق بالحفظ والثاني مرسل عن آدم عن شيبة ه موصولا وقع في اليونينية الرفع فقط (قوله وتحت قدمه في نسخة وتحت قدميه (قوله من انس للاصيلي ابن مالك

الأعرج عن عبد الرحمن وغيره عن أبي هريرة ونافع مولى
عبد الله ابن عمر عن عبد الله بن عمر أنهما حدثاه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة
فإن شدة الحر من فيح جهنم ۞ حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
غندر قال ثنا عن المهاجر أبي الحسن سمع زيد بن وهب عن أبي
ذر قال أذن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فقال
أبرد أبرد أو قال انتظر انتظر وقال شدة الحر من فيح جهنم
فإذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة حتى رأينا فيء التلول
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان قال
حفظناه من الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا اشتد الحر فأبردوا
بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم واشتكت النار
إلى ربها فقالت يا رب أكل بعضي بعضا فأذن لها بنفسين
نفس في الشتاء ونفس في الصيف أشد ما تجدون من
الحر وأشد ما تجدون من الزمهرير ۞ حدثنا عمر بن حفص
ابن غياث قال حدثني أبي قال حدثنا الأعمش قال حدثنا
أبو صالح عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أبردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم وتابعه سفيان
ويحيى وأبو عوانة عن الأعمش باب الإبراد بالظهر
في السفر ۞ حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا
مهاجر أبو الحسن مولى لبني تيم الله قال سمعت زيد بن وهب

قوله وغيره هو أبو سلمة بن عبد الرحمن فيما أظن
وقد رواه أبو نعيم في المستخرج من وجه آخر عن أبي
ابن سلمان فلم يقل فيه وغيره قوله حدثاه أي حدثا أبا
أبا هريرة وابن عمر والضمير فإنهما للاثنين
صالح بن كيسان والضمير في عنه لأبي صالح ونافع بعيد
أن الأعمش سمعه منهما بذلك ولا يبعد أن يكون صالح بن كيسان
حدثنا بغير ضمير جمع أي جماعة آخرون وهو عند الإسماعيلي
شدة الحر من فيح جهنم أي سعتها وانتشارها وتنفسها
والحكمة في ذلك المشقة علة الشرع وعند التنازع رفعة فان
التي تشتد فيها يكون الوقت مظهرا لإرادة الله تعالى وقال
السنادي أي فيكون الوقت مظهرا لإرادة الله تعالى وقال
ولا يخفى أن العلة عند ظهور الإرادة تنتفي فيقبل
عند الرضى ما يقبل عند الغضب وقد يقال المهاجر
اسم لا وصف فلا يلائم الصغر (قوله الظهر بالنصب
أي وقت الظهر فحذف المضاف وأقام المضاف
إليه مقامه ويرد دون الزمخشري (قوله فأبردوا بالظهر
حتى رأينا أي أسنوا عنا القول حتى رأينا (قوله التلول
جمع تل بفتح التاء وسكون اللام كما ضبطه الصغاني
وضبطه بعضهم بضم التاء وفتح اللام وتشديد الياء
وهو تصحيف (قوله وأشد ما تجدون من الزمهرير
الزمهرير عطف على الحر أي وأشد ما تجدون من
البرد وفي الكلام حذف أي وأشد ما تجدون من
الحر وأشد ما تجدون من الزمهرير (قوله أبردوا
بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم وتابعه سفيان
ويحيى وأبو عوانة عن الأعمش باب الإبراد بالظهر
في السفر حمد ثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا
مهاجر أبو الحسن مولى لبني تيم الله قال سمعت زيد بن وهب

عن أبي ذر الغفاري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن للظهر فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى رأينا
في التلول فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر
من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة وقال ابن
عباس يتفيأ يتميل باب وقت الظهر عند الزوال وقال
جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالهاجرة حدثنا
ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس
ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت
الشمس فصلى الظهر فقام على المنبر فذكر الساعة فذكر ان
فيها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسأل عن شيء فليسأل
فلا تسألوني عن شيء الا اخبركم ما دمت في مقامي هذا
فاكثر الناس البكاء واكثر ان يقول سلوني فقام
عبد الله بن حذافة السهمي فقال من ابي قال ابوك حذافة
ثم اكثر ان يقول سلوني فبرك عمر على ركبتيه فقال
رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا فسكت ثم قال
عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط فلم ار
كاليوم في الخير والشر قد ثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة
عن ابي التياح عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي الصبح واحدنا يعرف جليسه ويقرأ فيها ما بين
الستين الى المائة ويصلي الظهر اذا زالت الشمس والعصر

وأحدنا

(قوله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رواية
النبي (قوله المؤذن هو بلال (قوله فقال له ابرد رواية
عن شعبة بدل الثانية (قوله حتى رأينا اي عند ظلاله وفيه رواية
تنبيل بدل تتميل (قوله فقال النبي اي عقب صلاته
بالتلول وقت ظهرها ابتداء عند الزوال وهو ميل
الشمس الى جهة المغرب وقيل التوقيت فيها للكشيهني بدل
الحر في ربع وقت الظهر (قوله كان النبي يصلي بالهاجرة
الحر في نصف النهار (قوله اخبرني انس بالافراد والجمع
درجات ارتفاعها (قوله اخبرني ابو امامة الباهلي
المتربون وزوال بعله الا الله وزوال بعله الناس قال ابو عيسى
ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل جبريل عن وقت الظهر
من فلكها بين فوقي لا نعلم مسبرة تحتها ما دام في الخبر
الزوال التي تعرف الناس يعرف بعضهم بعضا ما خلا ذلك
بان تحسب فانما معتد لا اذ هي معتدلة ما دام ان
فوجهه الغرب وظله فيها الطول ما كان عند زوال
منتهاه تعرف كلها ارتفعت نقص الطول حتى تنتهي الى
درجات ارتفاعها فتقف نقص الظل حتى تنتهي الى
وانتفى ارتفاعها فتقف نقص الظل حتى تنتهي الى
عين الزوال ثم تزيد ذلك وقت نصف النهار ووقف الظل
الزوال واول وقت اختفاء الظل لا تزيد
ولا تنقص ولا تزول وقت الظهر (قوله فاكثر الناس البكاء
وسكتوا اي اكثر قوله ذلك (قوله سلوني فقال هو
فقال رضينا بالله ربا الخ (قوله قال ابن ابي (قوله سلوني
اعادوا قول وقت بضرب مني وهو كناية عن الضرب
بضم الميم اي حاجب (قوله كالكوكبين الخ
شبههما بالكوكبين في الضوء والكبر (قوله كالخيرين
دخول الجنة والنار والمعصية في سبيل
الحديث تقدم الكلام
هنا زيادة وهذا
الصواب

وَاحِدُنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجَعَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ثُمَّ قَالَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ وَقَالَ مُعَاذٌ قَالَ شُعْبَةُ ثُمَّ لَقِيتُهُ مَرَّةً فَقَالَ أُرَاهُ ثُلُثَ اللَّيْلِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ ثَنِي غَالِبٌ الْقَطَّانُ عَنْ بَكْرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالظَّهَائِرِ سَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ * بَابُ تَأْخِيرِ الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ * حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو وَهُوَ ابْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ فَقَالَ أَيُّوبُ لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ قَالَ عَسَى * بَابُ وَقْتِ الْعَصْرِ وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ مِنْ قِبَلِ خَمْرِهَا حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ ثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ ثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ مِنْ حُجْرَتِهَا * حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي

قوله رجع حال اى راجعا من المسجد الى منزله والشمس حية بيضاء لم تتغير لونها ولا حرها وليس المراد الذهاب الى اقصى المدينة بل المسجد ثم رجع احدنا الى رحله فاقصى المدينة والشمس حية توضع ذلك لانه ليس فيها الا الذهاب فقط دون الرجوع وفي رواية ابي ذر والاصيلي يرجع بالواو وفي غير رواية ابي ذر وابن عساكر ثم يرجع وعليه ذلك رواية ابي داود من حفص بن عمر بلفظ ثم احدنا ليذهب اقصى المدينة ويرجع والشمس حية وهذا يدل على ان المراد بالرجوع الذهاب الى المنزل ثم الى المسجد وطرق الحديث يبين بعضها بعضا وانما سمي رجوعا لان ابتداء المشي كان من المنزل رجوعا الى المسجد فكان الذهاب منه الى المنزل ثم الى المسجد رجوعا قوله ونسيت اى قال ابو البقاء ونسيت ما قال العزيزة في المغرب (قوله ثلث الليل الى) اى ابو الهيثم وهو وقت الاختيار (قوله محمد زاد ابو ذر عن المستملي الى نصف الليل) هو السائل عن مقاتل (قوله خالد بن عبد الرحمن) هو الشيباني (قوله غالب) ابن خطاف (قوله بكر) ابن عبد الله المزني (قوله بالظهائر) جمع ظهيرة وهي الهاجرة (قوله فنسجد) كذا للاكثر بالفاء عطفا على مقدر في رواية حجاج بن منهال نحوه من رواية شعبة المتقدمة في الوقت حيث قال كان يأمرنا بالابراد بالظهر (قوله اتقاء الحر) اى مخافة الحر (قوله باب تأخير الظهر الى العصر) اى جوازه (قوله ابو النعمان) هو محمد بن الفضل السدوسي (قوله حماد بن زيد) ابن درهم (قوله عن عمرو) ابن دينار (قوله عن جابر بن زيد) ابي الشعثاء (قوله عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة سبعا وثمانيا) اى صلى بها في سفر واحد كما في رواية ابي ذر وابن عساكر (قوله الظهر والعصر والمغرب والعشاء) اى صلى كل واحدة من هذه الاربع سبعا وكل واحدة من الاربع الاخيرة ثمانيا (قوله فقال ايوب لعله في ليلة مطيرة قال عسى) اى ان ايوب قال لعله جمع هذه الاربع في ليلة مطيرة فقال عسى ان يكون كذلك (قوله باب وقت العصر) اى هذا باب في بيان وقت العصر (قوله وقال ابو اسامة عن هشام من قبل خمرها) اى ستارها (قوله حدثنا ابراهيم بن المنذر) الحزامي (قوله حدثنا انس بن عياض) ابو ضمرة (قوله عن ابيه) هشام بن عروة (قوله عن عائشة) رضي الله تعالى عنها (قوله قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس لم تخرج من حجرتها) اى بيتها (قوله حدثنا قتيبة) ابن سعيد (قوله عن ابن شهاب) الزهري (قوله عن عروة) ابن الزبير (قوله عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء من حجرتها) اى لم يعل الفيء على جدار حجرتها (قوله حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين (قوله اخبرنا ابن عيينة) سفيان (قوله عن الزهري) محمد بن مسلم (قوله عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي

صلاة العصر والشمس طالعة في حجرتي لم يظهر الفيء بعد
قال ابو عبد الله وقال مالك ويحيى بن سعيد وشعيب
وابن ابي حفصة والشمس قبل ان تظهر حدثنا محمد بن
مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عوف عن سيار بن
سلامة قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له ابي
كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال
كان يصلي الهجير التي تدعونها حين تدحض الشمس ويصلي
العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس
حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب ان يؤخر
العشاء التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث
بعدها وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل
جليسه ويقرأ بالستين الى المائة * حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك
قال كنا نصلي العصر ثم يخرج الانسان الى بني عمرو بن عوف
فيجدهم يصلون العصر * حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا
عبد الله قال اخبرنا ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف قال
سمعت ابا امامة يقول صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر
ثم خرجنا حتى دخلنا على انس بن مالك فوجدناه يصلي
العصر فقلت يا عم ما هذه الصلاة التي صليت قال
العصر وهذه صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
التي كنا نصلي معه باب وقت العصر * حدثنا ابو اليمان

اخبرنا

(قوله طالعة اي ظاهرة (قوله بعد بالبناء
على الضم (قوله وقال مالك الاصيلي اسقاط
الواو (قوله الهجير اي صلاة الهجير وهو
بمعنى الهاجرة (قوله الاولى سميت بذلك لانه
اول صلاة صلاها جبريل بالنبي صلى الله عليه
وسلم (قوله تدحض بفتح اوله وفتح الحاء المهملة
اي تزول عن وسط السماء الى جهة المغرب

أخبرنا شعيب عن الزهري قال ثني أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب إلى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على أربعة أميال أو نحوه حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب منا إلى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة باب إثم من فاتته العصر حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله قال أبو عبد الله يتركم أعمالكم وترت الرجل إذا قتلت له قتيلا أو أخذت ماله * باب من ترك العصر * حدثنا مسلم ابن إبراهيم قال ثنا هشام قال أخبرنا يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المليح قال كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم فقال بكروا بصلاة العصر فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله باب فضل صلاة العصر * حدثنا الحميدي قال ثنا مروان ابن معاوية قال ثنا إسمعيل عن قيس عن جرير بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر إلى القمر ليلة البدر فقال إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا

على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب قال اسمعيل افعلوا لا تفوتنكم * حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون

باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب * حدثنا أبو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته وإذا أدرك سجدة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتم صلاته * حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال ثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أنه أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس أوتي أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى إذا انتصف النهار عجزوا فأعطوا قيراطا قيراطا ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا إلى صلاة العصر ثم عجزوا فأعطوا قيراطا قيراطا

(قوله قبل طلوع الشمس الخ يعني العصر والفجر كما عند مسلم (قوله ثم قرأ اي النبي عليه الصلاة والسلام كما هو ظاهر السياق او هو جرير الصحابي كما عند مسلم فيكون مدرجا (قوله وسبح للهروي وفي الوقت والاصيلي وابن عساكر فسبح بالفاء ولكن التلاوة وسبح بالواو اي نزهه عن العجز بما يمكن والوصف بما يوجب التشبيه حامدا له على ما انعم عليك (قوله قبل طلوع الشمس وقبل الغروب يعني الفجر والعصر وقد عرفت فضيلة الوقتين على غيرهما من ذكر اجتماع الملائكة فيهما ورفع الاعمال الى غير ذلك وقد ورد ان الرزق يقسم بعد صلاة الصبح وان الاعمال ترفع آخر النهار فمن كان حينئذ في طاعة بورك له في رزقه وعمله قال السيوطي قال العلماء ووجه مناسبة ذكرهما عند الرؤية ان الصلاة افضل الطاعات وهاتان افضل الصلوات فناسب ان يجازى المحافظ عليهما بافضل العطايا وهو النظر الى وجه الله تعالى (قوله اخبرنا مالك في رواية ثنا (قوله يتعاقبون اي تاتي طائفة عقب طائفة ثم تعود الاولى وضعف الثانية والواو في الفعل علامة الفاعل على حد اكلوني البراغيث قال ال جماعة والصواب انه من تصرف الرواة فقد اخرجه البزار بلفظ ان لله ملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار الحديث قال ابو حيان وهو بهذا اللفظ في الصحيح ايضا وهل هم الحفظة او غيرهم قولان الاظهر الثاني (قوله

ثم اوتينا القرآن فعملنا به الى غروب الشمس فاعطينا
قيراطين قيراطين فقال اهل الكتابين اى ربنا اعطيت
هؤلاء قيراطين قيراطين واعطيتنا قيراطا قيراطا
ونحن كنا اكثر عملا قال الله هل ظلمتم من اجركم من شيء
قالوا لا قال فهو فضلي اوتيه من اشاء * حدثنا ابو كريب
قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود
والنصارى كمثل رجل استأجر قوما يعملون له عملا الى
الليل فعملوا الى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك
الذي شرطت لنا فعملوا بقية يومهم ولكم الذي شرطت
فعملوا حتى اذا كان حين صلاة العصر قالوا لك ما عملنا
فاستأجر قوما فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس
واستكملوا اجر الفريقين * باب وقت المغرب
وقال عطاء يجمع المريض بين المغرب والعشاء * حدثنا
محمد بن مهران قال ثنا الوليد قال ثنا الاوزاعي قال ثنا
ابو النجاشي مولى رافع بن خديج وهو عطاء بن صهيب
قال سمعت رافع بن خديج يقول كنا نصلي المغرب مع
النبي صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه ليبصر
مواقع نبله * حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن
جعفر قال ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن
عمرو بن الحسن بن علي قال قدم الحجاج فسألنا

ويؤخر فعلوا اى من نصف النهار ويؤخر
اهل الكتابين اى كراهة اهل الكتاب
اكثر عملا اى بما امر من حروف النداء وفعله ونحنكما
لى النصارى على قول اكثر عملا قال لهم بان استاءوا وقت
العصر من المثل قلت مثلهم اكثر من ثلاث ساعات ومن
ان يعمر ظل كل شيء اصله ومن ثلاث ساعات وهذا
وقت المثل الى الغروب اقل من ثلاث ساعات والواقع في الكتاب
يعني وكون النصارى اكثر عملا مع ان الواقع نصف النهار
ليس فيه الا نصف النهار ونصف ثم الواقع في طرف
قبيل الزوال فظاهر فيه العصر بل ربما وقت ايضا ثم العصر
شك ان القضاء دان الناس ان يعملوا لها عملا اكثر عملا
النهار ويصلون وسط المثل فاعتبار ذلك بكثرة
النهار بلا دربة عملا ان يكون ان يعملوا ما عملوا ظهرا الى
على معنى ان عمل النصارى مفروض في وقت شدة
بناء على ان عمل وجه مطابقة الحديث بالترجمة
اكثرها فانهم لم يكملوا ان ما اقتضاه الاجر اكثر من
هو ان يفهم من كلمة الى غروب الشمس فظهر فيه الاجر اكثر
فينبغي ان من ادرك بعض الصلاة في وقت العذر
اعمال النهار الى غروب الشمس اى بعضها من الوقت
يكون ما جور الا الاداء كان مدركا للتمام العذر من
ناقوسا * معنى اقوله طلعتم اى بعضها من الوقت
الذي طلعت عليكم اى بعضها من الوقت
باب وقت المغرب اقوله فيراعي كل ما اعطيه من الوقت
المغرب والعشاء وجوز مالك احد والحسن مطلقا
وبعض الشافعية وجوز مالك بشرطه وقيد
في صحيح مسلم ان صلى الله عليه وسلم جمع بالمدينة
من غير خوف ولا مطر اه

جابر بن عبد الله فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية والمغرب اذا وجبت والعشاء احيانا واحيانا اذا رآهم اجتمعوا عجل واذا رآهم ابطؤوا اخر والصبح كانوا او كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس * حدثنا المكي بن ابراهيم قال ابن جريج اخبرني ابن ابي عبيد عن سلمة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب اذا توارت بالحجاب * حدثنا آدم قال ثنا شعبة قال ثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن زيد عن عبد الله بن عباس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم سبعا جميعا وثمانيا جميعا * باب من كره ان يقال للمغرب العشاء * حدثنا ابو معمر هو عبد الله بن عمرو قال ثنا عبد الوارث عن الحسين قال ثنا عبد الله بن بريدة قال ثني عبد الله المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم المغرب قال ويقول الاعراب هي العشاء * باب ذكر العشاء والعتمة ومن رآه واسعا وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اثقل الصلاة على المنافقين العشاء والفجر وقال لو يعلمون ما في العتمة والفجر قال ابو عبد الله والاختيار ان يقول العشاء لقوله تعالى ومن بعد صلاة العشاء ويذكر عن ابي موسى قال كنا نتناوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلاة العشاء

فافهم

فاعتم بها وقال ابن عباس وعائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء وقال بعضهم عن عائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعتمة وقال جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء الآخرة وقال ابو برزة كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء وقال انس اخر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة وقال ابن عمر وابو ايوب وابن عباس رضي الله عنهم صلى النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء * حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال سالم اخبرنا عبد الله قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة صلاة العشاء وهي التي يدعو الناس العتمة ثم انصرف فاقبل علينا فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد * باب وقت العشاء اذا اجتمع الناس او تاخروا * حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو وهو ابن الحسن بن علي قال سالنا جابر بن عبد الله عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت والعشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس * باب فضل العشاء * حدثنا محمد بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة رضي الله عنها اخبرته قالت اعتم رسول الله صلى الله

(قوله وقال ابن عباس الخ وصله المؤلف في باب النور (قوله وعائشة اي وقالت عائشة الخ وصله في باب فضل العشاء وقوله عن عائشة انه ما وصله في باب خروج النساء الى المساجد بالليل (قوله اعتم اي دخل في وقتها فيفيد ثلاث تعلقات ذكر فيها العتمة واعتم ثم اخذ يذكر تعلقا ثالثا اخرى تشهد لذكر العشا فقال وقال جابر الخ وهو ما وصله في باب وقت المغرب وفي باب وقت العشاء مطولا (قوله وقال ابو برزة الخ وصله مطولا في باب وقت العصر وقاله انس بها وصله مطولا في باب السمر في الفقه والخير بعد نصف الليل (قوله وقال ابن عمر وابو ايوب الخ وصله في باب الحج وقوله وابن عباس ما وصله في باب الوداع وقوله وابن عمر (قوله صلى لنا اي امامنا الظهر الى العصر (قوله لا يبقى ممن هو الخ اي لا يعيش احد الى ان يجاوز المائة (قوله يدعو الناس العتمة فعل وفاعل ومفعول اي يسميها الناس العتمة وغيرهم يسميها العشاء (قوله فاقبل الى بعجره وبجره اشعار بعلة هذه التسمية عند الناس من التعريف (قوله ارايتكم في رواية ارايتم (باب وقت العشاء اذا اجتمع الناس او تاخروا اي بيان المختار من وقت العشاء للصلاة العشاء عند اجتماع الناس عنه وبعدم من العتمة او عند تاخرهم عنه وعند اجتماعهم اول الوقت الحديث ان المختار عند اجتماعهم اول الوقت وعند تاخرهم آخر الوقت هو اول وقت العشاء بل وقت اجتماعهم من الحديث وقت العشاء صلاة وابعد ليس للعشاء وقتان اندفع انه لا يفهم من الحديث اول وقت العشاء اذا اجتمعوا ووقت اذا تاخروا بل وقت العشاء واحد دائما انتهى

سندي

عليه وسلم ليلة بالعشاء وذلك قبل أن يفشو الاسلام فلم يخرج حتى قال عمر نام النساء والصبيان فخرج فقال لأهل المسجد ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم * حدثنا محمد بن العلاء قال نا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى قال كنت أنا وأصحابي الذين قدموا معي في السفينة نزولا في بقيع بطحان والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وكان ينتاوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلاة العشاء كل ليلة نفر منهم فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم أنا وأصحابي وله بعض الشغل في بعض أمره فأعتم بالصلاة حتى ابهار الليل ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فلما قضى صلاته قال لمن حضره على رسلكم أبشروا إن من نعمة الله عليكم أنه ليس أحد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم أو قال ما صلى هذه الساعة أحد غيركم لا يدري أي الكلمتين قال فرجعنا ففرحنا بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم * باب ما يكره من النوم قبل العشاء حدثنا محمد بن سلام قال أخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال نا خالد الحذاء عن أبي المنهال عن أبي برزة الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها * باب النوم قبل العشاء لمن غلب * حدثنا أيوب بن سليمان هو ابن بلال قال نا أبو بكر عن سليمان هو ابن بلال قال نا صالح بن كيسان قال أخبرني ابن شهاب عن عروة

أن عائشة قالت اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء
حتى ناداه عمر الصلاة نام النساء والصبيان فخرج فقال
ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم قال ولا يصلى يومئذ
الا بالمدينة قال وكانوا يصلون فيما بين أن يغيب الشفق الى ثلث
الليل الأول * حدثنا محمود قال ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا
ابن جريج قال أخبرني نافع قال حدثنا عبد الله بن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم شغل عنها ليلة فأخرها حتى
رقدنا في المسجد ثم استيقظنا ثم رقدنا ثم استيقظنا ثم خرج
علينا النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ليس لأحد من أهل الأرض
ينتظر الصلاة غيركم وكان ابن عمر لا يبالي أقدمها أم أخرها
اذا كان لا يحسبه أن يغلبه النوم عن وقتها وقد كان يرقد
قبلها قال ابن جريج قلت لعطاء فقال سمعت ابن عباس
يقول اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بالعشاء
حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام
عمر بن الخطاب فقال الصلاة فقال عطاء قال ابن
عباس فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم كأني أنظر
اليه الآن يقطر رأسه ماء واضعا يده على رأسه فقال
لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوا هكذا فاستثبت
كيف وضع النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه يده كما
أنباه ابن عباس فبدد لي عطاء بين أصابعه شيأ من
تبديد ثم وضع أطراف أصابعه على قرن الرأس ثم ضمها

يمرها كذلك على الرأس حتى مست ابهامه طرف الاذن
مما يلي الوجه على الصدغ وناحية اللحية لا يقصر ولا يبطش
الا كذلك وقال لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوا
هكذا * باب وقت العشاء الى نصف الليل وقال
ابو برزة كان النبي صلى الله عليه وسلم يستحب تأخيرها *
حدثنا عبد الرحيم المحاربي قال ثنا زائدة عن حميد الطويل
عن انس بن مالك قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم صلاة
العشاء الى نصف الليل ثم صلى ثم قال قد صلى الناس وناموا
اما انكم في صلاة ما انتظرتموها وزاد ابن ابي مريم قال
اخبرنا يحيى بن ايوب قال ثنا حميد سمع انس بن مالك
قال كأني انظر الى وبيص خاتمه ليلتئذ * باب
فضل صلاة الفجر * حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن اسمعيل
قال ثنا قيس قال لي جرير بن عبد الله كنا عند النبي صلى الله
عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر فقال اما انكم
سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون او قال لا تضاهون
في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع
الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قال فسبح بحمد ربك قبل
طلوع الشمس وقبل غروبها * حدثنا هدبة بن خالد قال
ثنا همام قال ثني ابو جمرة عن ابي بكر بن ابي موسى عن ابيه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى البردين
دخل الجنة وقال ابن رجاء حدثنا همام عن ابي جمرة ان

ابا

(قوله حتى مست ابهامه طرف الاذن بنصب طرف
ولغير الكشميهني ابهاميه بالتثنية منصوبا على
المفعولية ورفع طرف على الفاعلية وانث الفعل
المسند له لاكتسابه التأنيث من المضاف له لشدة
الاتصال بينهما (قوله الصدغ بضم الصاد (قوله
لا يقصر بالقاف من التقصير وللكشميهني والاصيلي
لا يعصر بالعين من العصر قال ابن حجر والاول هو الصواب (قوله
ولا يبطش بضم الطاء اي لا يستعجل فائدة زاد الطبراني
في حديث ابن عباس هذا قال داود ذهب الناس الا عثمان
ابن مظعون في ستة عشر رجلا فخرج النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ما صلى هذه الصلاة امة قبلكم [illegible]
(قوله ان يصلوا او رواية ان يصلوها (باب وقت
العشاء الى النصف الليل كانه اراد ثبوته وبقاءه الى النصف
الاول فقط ولم يرد انه لا ينبغي بعده بل فيما بعده يحمل
غلا بروايته لا [illegible] لان الحديث على عدم بقاء الوقت فيما
بعد النصف فكتب بطال بوب الترجمة [illegible]
الحديث على انه صلى الله تعالى عليه وسلم صلى بعد النصف
فان البخاري من قوله اخر الى النصف ثم صلى هو انه
صلى بعد النصف فصار الحديث دالا على بقاء الوقت
بعد النصف ويحمل انه وجد عنه بان المراد في الترجمة
بالنصف هو النصف تقريبا فزيادة شيء عليه لا يضر
والله تعالى اعلم اه سندي ولعل من يحمل وقتها الثلث
الاول فقط يحمل النصف بالحديث على غاية المعنى الاختيار
وهو مذهب مالك ومنهم احمد وقد [illegible] (قوله
يستحب تأخيرها النبي صلى الله عليه وسلم نصف الليل
(قوله عن انس للاصيلي زيادة ابن مالك (قوله ثم صلى
اي العشاء

أبا بكر بن عبد الله بن قيس أخبره بهذا * حدثنا إسحاق عن حبان قال حدثنا همام قال حدثنا أبو حمزة عن أبي بكر بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله * باب وقت الفجر * حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام عن قتادة عن أنس أن زيد بن ثابت حدثه أنهم تسحروا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قاموا إلى الصلاة قلت كم بينهما قال قدر خمسين أو ستين يعني آية * حدثنا الحسن بن الصباح سمع روحا حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبي الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة فصلينا قلنا لأنس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلاة قال قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية * حدثنا إسمعيل بن أبي أويس عن أخيه عن سليمان عن أبي حازم أنه سمع سهل بن سعد يقول كنت أتسحر في أهلي ثم تكون سرعة بي أن أدرك صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها أخبرته قالت كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الغلس * باب

قوله حدثنا همام في رواية أبي ذر عن حبان قوله عن حبان نسخ الهملة وتشديد الموحدة وبالنون بعدها مثناة تحتية ثقيلة قوله حدثنا همام في رواية كريمة حدثنا حبان قوله عن حبان قوله حدثه أي زيدا قوله أنهم أي زيدا وأصحابه قوله تسحروا أي كلوا السحور وهو ما يؤكل في السحر أما بالضم فهو اسم لنفس الفعل قوله الصلاة أي صلاة الصبح قوله حدثنا الحسن بن الصباح وأصله حسين بن الصباح قوله حدثنا حسن بن صباح في رواية سمع روحا وفي أخرى نعما وهو حسن بن صباح أيضا قوله سمع روحا في رواية سمع روحا وسعيدا قوله فصلينا في رواية قلت لأنس أصليتم الخ قوله لأنس في رواية لأنس قوله فصلينا وفي أخرى فصلى وقوله قدر خمسين آية في رواية قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية قوله بكر بن عبد الله هو المزني قوله سرعة بي أن أدرك أي لأدرك وسرعة بضم السين وإسكان الراء والرفع اسم كان أو بكان مذاي بضم الميم وبالذال المعجمة أي نوع السرعة قوله أن أدرك أي لأن أدرك وبحذف لام التعليل وإن مصدرية ونوجد سرعة في لأدرك الصلاة الخ وجوز سرعة بالنصب خبر كان أو اسمها ضمير الشأن والجملة بعده خبرها أي كان نوع السرعة في لأدرك الصلاة الخ

من ادرك من الفجر ركعة * حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الاعرج يحدثونه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر * باب من ادرك من الصلاة ركعة * حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة * باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس * حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا هشام عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس قال شهد عندي رجال مرضيون وارضاهم عندي عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس وبعد العصر حتى تغرب * حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة سمعت ابا العالية عن ابن عباس قال حدثني ناس بهذا * حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال اخبرني ابي قال اخبرني ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها قال وحدثني ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس

فاخروا

فاخروا الصلاة حتى ترتفع واذا غاب حاجب الشمس
فاخروها حتى تغيب تابعه عبدة * حدثنا محمد بن
اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن جنيب بن عبد الرحمن
عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن بيعتين وعن لبستين وعن صلاتين
نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى
تغرب الشمس وعن اشتمال الصماء وعن الاحتباء في ثوب واحد
يفضي بفرجه الى السماء وعن المنابذة والملامسة * باب
لا تحرى الصلاة قبل غروب الشمس * حدثنا عبد الله بن
يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى احدكم
فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها * حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن
ابن شهاب قال نبئ عطاء بن يزيد الجندعي انه سمع ابا
سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلاة
بعد العصر حتى تغيب الشمس * حدثنا محمد بن ابان
قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت
حمران بن ابان يحدث عن معاوية قال انكم لتصلون
صلاة لقد صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما
رأيناه يصليها ولقد نهى عنهما يعني الركعتين بعد

(قوله نهى قال الشافعية نهي تحريم (قوله عن
الصلاة اي النافلة قال الشافعية المطلقة لما فلم يخرج بما لا سبب له كالنافلة المقيدة كتحية
المسجد يوم العيد خلافا لمالك وسنة كفعل فائتة
تلاكراهة الظهر التي فاتته وراتبة العصر بعد
العصر مطلقا الا العصر يومه وسنة الطواف والمنذور
فقط للحنابلة والمنذور فيما عداذلك (قوله حتى
تغرب نعم او لم تشرق او لم تتضح اوله وسن ثانية
من شروق بقال اشرقت الشمس واشرقت وضحت
وشرقت اي طلعت وهذا او في رواية حتى تطلع
الاشبه (قوله قال الحافظ في شرحه قال ابن
بطال اي بمعناه تأمل (قوله لا تحروا بصلاتكم
الخ اي لا تقصدوا وقتها بصلاتكم (قوله قال
الكشميهني الخ في روايته وقال احمد بن
شبوية بن مصر وينبغي تقديم هذا على ما
قبله زيادة فانها تطلع بين قرني شيطان (قوله
اذا رفع الى الذي يلي قرنه شيطان ذا تبعه
ذلك في مواضع (قوله عن عبد الله اي ابن
محمد بن اسماء (قوله الصلاة بالتاء والكشميهني
باب لا تحرى الصلاة بالتاء للمفعول (قوله
فاعل للمصلي مقدر والا لتحرى الصلاة اي
ولا يتحراها كراهة (قوله الرواة الخ سقط
في رواية كريمة قوله على العطف او الرفع
في جواب النهي والجزم على كل من الحمل
على اللفظ والمحل (قوله فيه دليل الخ
فيه وعلى الاولين فالنهي عن كل من الحمل
على اللفظ والمحل (قوله لا صلاة قال الشافعية
في رواية لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس
ولا غروبها (قوله قال الكشميهني الخ
وفي رواية احمد بن شبوية بن مصر وينبغي
تقديم هذا على ما قبله زيادة فانها تطلع
بين قرني شيطان (قوله اذا رفع الى الذي
يلي قرنه شيطان ذا تبعه ذلك في مواضع
(قوله عن عبد الله اي ابن محمد بن اسماء
(قوله الصلاة بالتاء والكشميهني باب
لا تحرى الصلاة بالتاء للمفعول (قوله
فاعل للمصلي مقدر والا لتحرى الصلاة اي
ولا يتحراها كراهة (قوله الرواة الخ سقط
في رواية كريمة قوله على العطف او الرفع
في جواب النهي والجزم على كل من الحمل
على اللفظ والمحل (قوله فيه دليل الخ
فيه وعلى الاولين فالنهي عن كل من الحمل
على اللفظ والمحل (قوله لا صلاة قال الشافعية
في رواية لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس
ولا غروبها (قوله قال الكشميهني الخ
وفي رواية احمد بن شبوية بن مصر وينبغي
تقديم هذا على ما قبله زيادة فانها تطلع
بين قرني شيطان (قوله اذا رفع الى الذي
يلي قرنه شيطان ذا تبعه ذلك في مواضع
(قوله عن عبد الله اي ابن محمد بن اسماء
(قوله الصلاة بالتاء والكشميهني باب
لا تحرى الصلاة بالتاء للمفعول (قوله
فاعل للمصلي مقدر والا لتحرى الصلاة اي
ولا يتحراها كراهة (قوله الرواة الخ سقط
في رواية كريمة قوله على العطف او الرفع
في جواب النهي والجزم على كل من الحمل
على اللفظ والمحل (قوله فيه دليل الخ
فيه وعلى الاولين فالنهي عن كل من الحمل
على اللفظ والمحل (قوله لا صلاة قال الشافعية
في رواية لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس
ولا غروبها (قوله قال الكشميهني الخ
وفي رواية احمد بن شبوية بن مصر وينبغي
تقديم هذا على ما قبله زيادة فانها تطلع
بين قرني شيطان (قوله اذا رفع الى الذي
يلي قرنه شيطان ذا تبعه ذلك في مواضع
(قوله عن عبد الله اي ابن محمد بن اسماء
(قوله الصلاة بالتاء والكشميهني باب
لا تحرى الصلاة بالتاء للمفعول (قوله
فاعل للمصلي مقدر والا لتحرى الصلاة اي
ولا يتحراها كراهة (قوله الرواة الخ سقط
في رواية كريمة قوله على العطف او الرفع
في جواب النهي والجزم على كل من الحمل
على اللفظ والمحل (قوله فيه دليل الخ
فيه وعلى الاولين فالنهي عن كل من الحمل
على اللفظ والمحل (قوله لا صلاة قال الشافعية
في رواية لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس
ولا غروبها (قوله قال الكشميهني الخ
وفي رواية احمد بن شبوية بن مصر وينبغي
تقديم هذا على ما قبله زيادة فانها تطلع
بين قرني شيطان (قوله اذا رفع الى الذي
يلي قرنه شيطان ذا تبعه ذلك في مواضع
(قوله عن عبد الله اي ابن محمد بن اسماء
(قوله الصلاة بالتاء والكشميهني باب
لا تحرى الصلاة بالتاء للمفعول (قوله
فاعل للمصلي مقدر والا لتحرى الصلاة اي
ولا يتحراها كراهة (قوله الرواة الخ سقط
في رواية كريمة قوله على العطف او الرفع
في جواب النهي والجزم على كل من الحمل
على اللفظ والمحل (قوله فيه دليل الخ
فيه وعلى الاولين فالنهي عن كل من الحمل
على اللفظ والمحل (قوله لا صلاة قال الشافعية
في رواية لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس
ولا غروبها (قوله قال الكشميهني الخ
وفي رواية احمد بن شبوية بن مصر وينبغي
تقديم هذا على ما قبله زيادة فانها تطلع
بين قرني شيطان (قوله اذا رفع الى الذي
يلي قرنه شيطان ذا تبعه ذلك في مواضع
(قوله عن عبد الله اي ابن محمد بن اسماء

العصر * حدثنا محمد بن سلام حدثنا عبدة بن سليمان عن
عبيد الله عن حنيف عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين بعد الفجر حتى
تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس باب من
لم يكره الصلاة الا بعد العصر والفجر رواه عمر وابن عمر
وأبو سعيد وأبو هريرة * حدثنا أبو النعمان قال حدثنا
حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال أصلى
كما رأيت أصحابي يصلون لا أنهى أحدا يصلي بليل ونهار
ما شاء غير أن لا تحروا بطلوع الشمس ولا غروبها * باب
ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها وقال كريب
عن أم سلمة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد
العصر ركعتين وقال شغلني ناس من عبد القيس عن
الركعتين بعد الظهر * حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبد
الواحد بن أيمن قال حدثني أبي أنه سمع عائشة قالت والذي
ذهب به ما تركهما حتى لقي الله وما لقي الله حتى ثقل عن
الصلاة وكان يصلي كثيرا من صلاته قاعدا تعني
الركعتين بعد العصر وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يصليهما ولا يصليهما في المسجد مخافة أن يثقل على
امته وكان يحب ما يخفف عنهم * حدثنا مسدد قال
حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال أخبرني أبي قال
قالت عائشة رضي الله عنها يا ابن أختي ما ترك النبي صلى

الله

باب من لم يكره الصلاة الا بعد العصر والفجر
لفظ الفجر سها فصوابه نحو قال الشيخ الاسلام من
الشافعية والحصر فيما ذكر صحيح بالنظر الى ان تنفل
النهي المتعلق الا الوقت والا تنفل
الا سواء فعل بوم الجمعة (قوله رواه ابن عمر) اي عند
(قوله تصلوا اي وقوله اي عدم الكراهة
اجماعهم بعد وقتها (قوله صلى الله عليه وسلم) اوراد
لا يتعمد فيها (قوله صلى الله عليه وسلم لان قوله اوفيه
هو ليلة القاطنة (قوله صلى الله عليه وسلم الا داد
رواية بليل ونهار وذكر بالليل (قوله اوفيه
تحر وتضايع يجد دون اخرى بليل ونهار (قوله
بعد العصر مع الفوائت ونحوها اي كرد بات
وصلاة الجنائز (قوله ونحوها اي كالنذر
(قوله وقال كريب الخ وصلت جواب لما في
قوله فما حرى قال نصلي (قوله سلمة قالت صلى
امرة على عائشة (قوله سمع عائشة لانه صلى
فقالت والله الذي ذهب (قوله ما تركهما
والله الذي ذهب بم وقد نسخه (قوله والذي ذهب
بما رضه ما اخرجه الترمذي عن كريب بعد العصر
النبي صلى الله عليه وسلم (قوله ما تركهما قال نعم
مال فسئلته عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد
العصر ثم اعاد والنسائي عن ام سلمة نحوه وزيد
باب الليث مقدم على ابن اسحق في خصوصها ان كان لا يصليهما
في المسجد فالدليل ترجمة ابن عباس

الله عليه وسلم السجدتين بعد العصر عندي قط * حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا عبد الواحد قال ثنا السيباني قال ثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت ركعتان لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهما سرا ولا علانية ركعتان قبل صلاة الصبح وركعتان بعد العصر * حدثنا محمد بن عرعرة قال ثنا شعبة عن ابي اسحاق قال رأيت الاسود ومسروقا شهدا على عائشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني في يوم بعد العصر الا صلى ركعتين * باب التبكير بالصلاة في يوم غيم حدثنا معاذ بن فضالة قال ثنا هشام عن يحيى هو ابن ابي كثير عن ابي قلابة ان ابا المليح حدثه قال كنا مع بريدة في يوم ذي غيم فقال بكروا بالصلاة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله * باب الاذان بعد ذهاب الوقت * حدثنا عمران بن ميسرة قال ثنا محمد بن فضيل قال ثنا حصين عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلاة قال بلال انا أوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت على نومة مثلها قط قال ان الله قبض ارواحكم حين

قوله السجدتين اى الركعتين من اطلاق البعض وارادة الكل وقوله ركعتان اى صلاتان فقيه ما في المعطوفين قوله يدعهما اى لا يتركهما ابدا وان كان يصلي بعد العصر ركعتين من اول الوقت الذي شمل فيه عنها ما قبل العصر فيها بل من الوقت السندي (قوله ركعتان) لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدلهما الظاهر ان ركعتان نبه خبره جملة النفي ولا يأتيني سبب اصدار جملة النفي ويكون الخبر ركعتان قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ما يفيد المداومة وملازمته اياهما فينبغي ان يتعمل ما يفيد المداومة مقصودة بالبيان مداومة النبي صلى الله عليه وسلم عليهما وهو جملة النفي حتى تكون المداومة امرا مفروضا بالذات لا صفة حتى تكون المداومة مقصودة عنها غير مقصودة لذاتها ورد استعمال الاتيان بالتكرة العين الموصوفة والخلو عنه اما بالتكرة اذا حصلت الفائدة او حواز الابتداء بالتكرة اذا حصلت من النوافل او تقدير الصفة كان يقال بعيد معتنى بتصفه اذا عرفت هذا فقوله ركعتان مبتدأ وقوله قبل صلاة خبره والجملة بيان ركعتان ركعتين باعتبار انهما وقتا الصبح اذ صلاة عائشة لهما ركعتان في كل يوم فلا تنافي تفسير عائشة لهما باعتبار انهما ركعتان في كونهما ركعتان والله اعلم ركعتان لا باعتبار انهما ركعتان في كونهما ركعتان والله اعلم اداؤهما فاوقات منها اوقات الاداء فقط واما القضاء فلا يجوز هما في كل وقت منها (قوله عائشة اي اخبر عنها (قوله ما كان والاصل وما كان يأتيني بعصري عندي حالة الا بعد العصر ركعتين استثناء مفرغ اي ما كان يأتيني بعصري عندي حالة من الاحوال الا حالة كونه بعد العصر ركعتين (قوله باب التبكير بالصلاة) ولعله اراد بالصلاة في يوم الغيم فقط وقد استنبط منه الصحابي وغيره ان الرفع النظر الى ما استند قوله يكره الى الخ حيث لا شبهة هذا الترجمة مبنية على قول بريدة كما تعلم والله اعلم

شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن بالصلاة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابياضت قام فصلى * باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت * حدثنا معاذ بن فضالة قال ثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر رضي الله عنه ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش قال يا رسول الله ما كدت اصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب قال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فقمنا الى بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا لها فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب * باب من نسي صلاة فليصل اذا ذكر ولا يعيد الا تلك الصلاة وقال ابراهيم من ترك صلاة واحدة عشرين سنة لم يعد الا تلك الصلاة الواحدة * حدثنا ابو نعيم وموسى ابن اسمعيل قالا حدثنا همام عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة فليصل اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك * اقم الصلاة لذكري قال موسى قال همام سمعته يقول بعد واقم الصلاة لذكري قال ابو عبد الله وقال حبان حدثنا همام قال ثنا قتادة قال ثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بحوه * باب قضاء الصلاة الاولى فالاولى * حدثنا مسدد قال ثنا يحيى بن القطان قال ثنا هشام قال ثنا يحيى هو ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله قال جعل عمر يوم الخندق

رميت كفارهم فقال ما كنت أن أصلي العصر حتى
غربت الشمس قال فنزلنا بطحان فصلى بعد ما غربت
ثم صلى المغرب * باب ما يكره من السمر
بعد العشاء السامر من السمر والجميع السمار
والسامر هاهنا في موضع الجمع * حدثنا مسدد
قال حدثنا يحيى قال حدثنا عوف قال حدثنا أبو
المنهال قال انطلقت مع أبي الى أبي برزة الاسلمي فقال
له أبي حدثنا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي المكتوبة قال كان يصلي الهجير وهي التي تدعونها
الأولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع
أحدنا الى أهله في أقصى المدينة والشمس حية ثم
ونسيت ما قال لي في المغرب قال وكان يستحب أن
يؤخر العشاء قال وكان يكره النوم قبلها والحديث
بعدها وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف
أحدنا جليسه ويقرأ من الستين الى المائة * باب
السمر في الفقه والخير بعد العشاء * حدثنا عبد الله بن
الصباح قال حدثنا ابو علي الحنفي قال حدثنا قرة بن
ابن خالد قال انتظرنا الحسن وراث علينا حتى قربنا
من وقت قيامه فجاء فقال دعانا جيراننا هؤلاء ثم
قال قال انس نظرنا النبي صلى الله عليه وسلم ذات
ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه فجاء فصلى لنا ثم خطبنا

فقال الا ان الناس قد صلوا ثم رقدوا وانكم لن
تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة وقال الحسن وان القوم
لا يزالون في خير ما انتظروا الخير قال قرة هو من حديث
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا
شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله بن عمر وابو بكر
ابن ابي حثمة ان عبد الله بن عمر قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم
صلاة العشاء في آخر حياته فلما سلم قام النبي صلى الله عليه وسلم
فقال أرأيتكم هذه فان رأس مائة لا يبقى ممن هو اليوم على
ظهر الارض احد فوهل الناس في مقالة النبي صلى الله عليه وسلم
الى ما يتحدثون في هذه الاحاديث عن مائة سنة وانما قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض
يريد بذلك انها تخرم ذلك القرن ٭ باب السمر مع
الاهل والضيف ٭ حدثنا ابو النعمان قال حدثنا معتمر
ابن سليمان قال حدثنا ابي قال حدثنا ابو عثمان عن عبد
الرحمن بن ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا اناسا فقراء وان
النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده طعام اثنين
فليذهب بثالث وان اربع فخامس او سادس وان ابا بكر
جاء بثلاثة وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة قال
فهو انا وابي وامي فلا ادري قال وامرأتي وخادم بيننا
وبين بيت ابي بكر وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه
وسلم ثم لبث حتى صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى تعشى

النبي

النبيّ صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ما
شاء الله قالت وما حبسك عن أضيافك أو قالت ضيفك
قال أوما عشّيتهم قالت أبوا حتى تجيء قد عرضوا فأبوا
قال فذهبت أنا فاختبأت فقال يا غنثر فجدّع وسبّ
وقال كلوا لا هنيئاً فقال والله لا أطعمه أبداً وايم الله
ما كنا نأخذ من لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها قال
فشبعوا وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك فنظر إليها
أبو بكر فإذا هي كما هي أو أكثر فقال لامرأته يا أخت بني
فراس ما هذا قالت لا وقرّة عيني لهي الآن أكثر منها
قبل ذلك بثلاث مرات فأكل منها أبو بكر وقال إنما كان
ذلك من الشيطان يعني يمينه ثم أكل منها لقمة ثم
حملها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأصبحت عنده وكان
بيننا وبين قوم عقد فمضى الأجل ففرّقنا اثنا عشر
رجلاً مع كل رجل منهم أناس الله أعلم كم مع كل رجل
منهم فأكلوا منها أجمعون أو كما قال

وقد تم بحمد الله تعالى
الجزء الأول من صحيح أمير المؤمنين
في الحديث الإمام البخاري * وبهامشه شرحه
المسمى بالنور الساري * لبحر الحديث الراوي الفاضل
الإمام الشيخ حسن العدوي الحمزاوي * نفع الله ببركتهما المسلمين بجاه
سيد المرسلين ويليه الجزء الثاني أوله بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب بدء الأذان تحريراً على يد الفقير إلى المولى
الجليل عبد أحمد الحريري المعترف
بالتقصير عفي عنه

(قوله وما حبسك) للأربعة إسقاط الواو وفي [illegible]
ضيفك لإرادة الجنس (قوله أوما عشيتهم) بهمزة
الاستفهام والباء المتولدة من إشباع كسرة التاء و
في نسخة بحذفها والعطف على مقدر بعد الهمزة (قوله
أبوا) أي امتنعوا (قوله يا غنثر) بضم الغين
المعجمة وسكون النون وفتح المثلثة وضمها أي يا ثقيل أو
يا جاهل أو يا دني أو يا لئيم (قوله فجدع) [illegible]
[illegible]
(قوله يا أخت بني فراس) [illegible]
[illegible]
ذكره النووي [illegible]
ما قاله [illegible] ما هذا استفهام عن حال الأطعمة [illegible]
(قوله بثلاث مرات) [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
هذه كرامة الصديق رضي الله عنه (قوله [illegible] المدينة [illegible]
[illegible] (قوله ففرقنا) [illegible] اثني عشر
[illegible]
[illegible]
(قوله الله أعلم كم مع كل رجل) [illegible]
[illegible] والله سبحانه
وتعالى أعلم اهـ